الأمم المتحدة S/2021/48

مجلس الأمن

Distr.: General
15 January 2021
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة 14 كانون الثاني/يناير 2021 موجهة إلى الأمين العام والممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن من رئيس مجلس الأمن

أتشرف بأن أرفق طيه نسخة من الإحاطات التي قدمها السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والسيدة ميشيل كونينسكسكس المديرة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، والسيدة فاطمة أكيلو، المديرة التنفيذية لمؤسسة نيم، وكذلك البيانات التي أدلى بها معالي السيد عثمان عثمان الجرندي، وزير خارجية تونس، السيد سوبرحانيام جايشانكار، وزير خارجية الهند، ومعالي السيد سايمون كوفني، وزير الخارجية والدفاع في أيرلندا، ومعالي السيدة راشيل أومامو، وزيرة الشؤون الخارجية في كينيا، والسيد يوري لويك، وزير الدفاع في إستونيا، والسيدة مونيكا ملاند، وزيرة العدل والأمن العام في النرويج، والسيدة كيسال بيترز، وزيرة الدولة المسؤولة عن الشؤون الخارجية في سانت فنسنت وجزر غرينادين، والسيد جيمس كليفرلي، وزير الدولة لشؤون الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومن جانب ممثلي الاتحاد الروسي، الصين، فرنسا، فييت نام، المكسيك، النيجر والولايات المتحدة الأمريكية، عن طريق التداول بالفيديو بشأن "الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية: التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب بعد 20 عاما من اتخاذ القرار 1373 (2001)" الذي عقد يوم الثلاثاء 12 كانون الثاني/يناير 2021.

ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه بين أعضاء المجلس بشأن هذه الجلسة المعقودة عبر التداول بالفيديو، قدمت الوفود والكيانات التالية بيانات خطية أُرفقت نسخ منها أيضا: أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، أفغانستان، إكوادور، البحرين، البرازيل، بلجيكا، بنغلاديش، الدانمرك، السلفادور، كندا، كوبا، كولومبيا، مصر، النمسا، الاتحاد الأوروبي، إندونيسيا، جورجيا، غواتيمالا، هنغاريا، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية، الأردن، إسرائيل، الإمارات العربية المتحدة، أوكرانيا، جمهورية إيران الإسلامية، باكستان، البرتغال، بولندا، بيرو، تركيا، الجمهورية العربية السورية، جنوب أفريقيا، رومانيا، سويسرا، الفلبين، قطر، ليبيا، ماليزيا، المغرب، المملكة العربية السعودية، ميانمار، نيجيريا اليابان.

ووفقا للإجراء الوارد في الرسالة المؤرخة 7 أيار/مايو 2020 الموجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن (S/2020/372) والذي تم الاتفاق عليه في ضوء الظروف الاستثنائية الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا، ستصدر الإحاطات والبيانات المرفقة بوصفها وثيقة رسمية لمجلس الأمن.

(*توقيع*) طارق **الأدب**
رئيس مجلس الأمن

المرفق 1

بيان وكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، فلاديمير فورونكوف

أود أن أبدأ بالإشادة بتونس على دورها القيادي بصفتها رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب، وأن أحيي عقد جلسة اليوم باعتبارها مبادرة هامة من مبادرات الرئاسة التونسية لمجلس الأمن.

قبل عشرين عاما، اتخذ المجلس خطوة بالغة الأهمية لتعزيز مكافحة الخطر الذي يشكله الإرهاب على السلم والأمن الدوليين. ولا يمكن أن نبالغ في تقدير أهمية الإجراء العاجل الذي اتخذه المجلس في أعقاب هجمات 11 أيلول/سبتمبر الإرهابية باتخاذ القرار 1373 (2001) وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب. وأود أن أشيد بضحايا تلك الهجمات الشنيعة – حوالي 000 3 شخص من 90 بلدا – وكذلك بجميع من دُمّرت حياتهم على مر السنين من جراء آفة الإرهاب.

وطوال العقدين الماضيين استمر خطر الإرهاب وتطور وانتشر وسبّب معاناة وخسائر إنسانية لا توصف. وأثبت تنظيم القاعدة قدرته على الصمود على الرغم من خسارته للعديد من القادة. وكان رائدا في نموذج عبر وطني خطير للأنشطة الإقليمية التي تستغل الهشاشة والنزاعات المحلية. وتمكّن ما يسمى بالدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) من تسخير وسائل التواصل الاجتماعي لحشد وتجنيد الأتباع في جميع أنحاء العالم، مما نجمت عنه ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب على نطاق غير مسبوق.

في مواجهة هذه التهديدات، وفّر مجلس الأمن زخما توجيها حاسما للدول الأعضاء في الأمم المتحدة لإظهار وحدة الهدف والعمل وتعزيز الجهود الوطنية والتعاون الدولي. وأدى ذلك إلى تحقيق نجاحات هامة وساعد الدول الأعضاء في تقديم الإرهابيين إلى العدالة وتعطيل الهجمات الإضافية.

وبالرغم من هزيمة التطلعات الإقليمية لـ تنظيم "داعش" في العراق وسوريا، إلا أنه لا يزال يشكل تهديداً في المنطقة حيث يواصل تنفيذ الهجمات ويسعى إلى إعادة تشكيل قدرة على تنفيذ عمليات خارجية. ولا تزال هناك تحديات ملحة، وخاصة فيما يتعلق بضمان المساءلة عن الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش في العراق والشام وإعادة آلاف من الرعايا الأجانب المرتبطين به، ومعظمهم من النساء والأطفال الذين ما زالوا في طي النسيان.

وبيّن النشاط الإرهابي أنه يجب علينا أن نظل يقظين للغاية وأن نتوخى الحذر الشديد. ولا يزال الخطر حقيقيا بل مباشرا بالنسبة للعديد من الدول. وسعى الإرهابيون إلى استغلال الاضطرابات الناجمة عن مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وسعى الإرهابيون إلى الاستفادة من النكسات التي تعرضت لها برامج التنمية وحقوق الإنسان، مستغلين موجات الاستقطاب وخطابات الكراهية التي تعاظمت بفعل الجائحة. وأصبح من الصعب منع هذا التهديد، مع استئناف شن الهجمات منخفضة التكلفة والتقنية ضد أهداف سهلة من قبل ما يسمى بالذئاب المنفردة.

فالإرهابيون يتكيفون بسرعة لأنهم حريصون على استغلال الفضاء الإلكتروني والتكنولوجيات الجديدة والصلات مع الجريمة المنظمة والثغرات التنظيمية والبشرية والتقنية في القدرات الوطنية. وتجذب تكتيكاتهم جماعات جديدة من مختلف الأطياف الإيديولوجية، بما في ذلك الجماعات المتطرفة العنيفة ذات الدوافع العنصرية والعرقية والسياسية.

وأدت أزمة كوفيد-19 إلى تضخيم هذه الاتجاهات، كما كانت اختباراً لجهد التعاون والتضامن الدوليين. ويتطلب إنقاذ الأرواح من الإرهاب، مثل إنقاذ الأرواح من الأمراض الفيروسية، إعادة تنشيط تعددية الأطراف الشاملة، كما دعا إلى ذلك الأمين العام غوتيريش. ولا تزال قيادة مجلس الأمن هامة لضمان وجود جبهة موحدة ضد الإرهاب تستند إلى ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ومحورها حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين.

وأود تناول ثلاث نقاط أساسية في الوقت الذي يفكر فيه المجلس في سبيل متعدد الأطراف لمواصلة منع الإرهاب ودحره بفعالية.

أولا، أصبح التضامن الدولي أمرا حتميا على نحو متزايد في عالمنا المترابط، بما في ذلك من خلال التعاون العملي وبناء القدرات ذات الأثر الكبير. ولا غنى عن تدابير إنفاذ القانون والعدالة الجنائية التي أذن بها مجلس الأمن لكشف الإرهابيين وردعهم وتقديمهم إلى العدالة. وهي تتسم أيضا بتعقيد متزايد وتتطلب توفر موارد كبيرة. وتواجه حتى الدول الأفضل تجهيزا تحديا في مواكبة التهديدات الناشئة والمتغيرة على شبكة الإنترنت وفي الميدان على السواء. ولذلك يجب علينا أن نعزز التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب على وجه السرعة.

ثانيا، نحن بحاجة إلى التزام متجدد بأن ننظر إلى ما يتجاوز الإرهاب باعتباره أسلوبا، فضلا عن معالجة الظروف والدوافع الكامنة التي تساعد على استمراره وانتشاره. ويُعدُّ الاستثمار الاستراتيجي في بناء القدرة على الصمود ضروريا لأجل التصدي بفعالية للتطرف العنيف الذي يفضي إلى الإرهاب. إن صوت مجلس الأمن حاسم في التأكيد على أن منع الإرهاب ومكافحته أمر ضروري لتيسير إحراز تقدم حاسم فيما يتعلق بالروابط بين السلام والأمن والتنمية المستدامة وبرامج حقوق الإنسان.

ثالثا، إن التعاون بشكل أفضل مع الشباب والمجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط العلمية في مكافحة الإرهاب أمر أساسي للاستجابة للحقائق الاجتماعية والتكنولوجية في القرن الحادي والعشرين. وتُعتبر الشراكات بين القطاعين العام والخاص أداة حاسمة للتصدي للإرهاب بفعالية. ومنذ عام 2001 واصل مجلس الأمن البناء على القرار 1373 (2001) لوضع مجموعة شاملة من التدابير والتوجيهات للدول الأعضاء لمنع الإرهاب ومجابهته، مع تناول مسائل جديدة وتعزيز الاهتمام بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وقانون اللاجئين. وفي الوقت نفسه، ازداد الدعم المقدم إلى جهود الدول الأعضاء لتنفيذ تلك المتطلبات كمسألة ذات أولوية بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة، واسترشد أيضا منذ عام 2006 باستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

واليوم، نحن أكثر اتساقا وتنسيقا من أي وقت مضى في تقديم ذلك الدعم، بفضل إصلاح هيكل مكافحة الإرهاب الذي بدأه الأمين العام في عام 2017.

إن التعاون الوثيق بين مكتبي والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب يقع في صميم اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، الذي يجمع بين 43 كيانا من كيانات الأمم المتحدة والكيانات غير التابعة للأمم المتحدة. لقد أحرزنا تقدما مطردا من خلال تلك الشراكة، تمشيا مع القرار 2395 (2017)، لضمان أن يستند دعمنا لبناء القدرات إلى التقييمات التي أجرتها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب والتوصيات التي اعتمدتها لجنة مكافحة الإرهاب.

وبرامجنا الرئيسية بشأن مكافحة سفر الإرهابيين وتمويل الإرهاب والملاحقة القضائية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج هي أمثلة ملموسة قليلة على ذلك النهج. وسنواصل العمل على توطيد وتوسيع نطاق المكاسب التي تحققت نتيجة تلك الإصلاحات، وزيادة تكامل وشحذ مساعدتنا.

وإذ نحتفل بالذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة، والذكرى السنوية العشرين لهجوم 11 أيلول/سبتمبر والقرار 1373 (2001)، والذكرى السنوية الخامسة عشرة لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، فإن الوقت أنسب ما يكون لكي يعيد المجلس وجميع الدول الأعضاء تأكيد ضرورة العمل المتعدد الأطراف لمكافحة الإرهاب.

ومن الضروري إعادة تنشيط التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب أثناء الجائحة وبعدها، مع التركيز على التهديدات والتحديات الناشئة. نحن بحاجة إلى نهج شامل واستثمار استراتيجي في بناء القدرة على الصمود.

والأمم المتحدة، إذ تعمل من خلال الاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، على استعداد لمواصلة دعم الدول الأعضاء في تلك الجهود، وتتطلع إلى توجيهاتها.

المرفق 2

إحاطة المديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ميشيل كونينسكس

إنه لشرف لي أن أخاطب مجلس الأمن في مناسبة اليوم حيث نحتفل بالذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001). لقد كان اتخاذ ذلك القرار، في أعقاب الهجمات الإرهابية التي تعرضت لها الولايات المتحدة في 11 أيلول/سبتمبر 2001، لحظة حاسمة أقر فيها المجلس والمجتمع الدولي بخطورة التهديد الذي يشكله الإرهاب عبر الوطني.

وعلى مدى العقدين التاليين، كانت الأمم المتحدة في صميم الجهود المتعددة الأطراف لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. يجب أن نواصل تذكر وتكريم جميع ضحايا الإرهاب والناجين منه، وتعزيز حقوقهم واحتياجاتهم، وتوفير سبل لأم الجراح من خلال العدالة والدعم لضمان حصولهم على الحقيقة والعدالة والكرامة.

كما أنشأ المجلس، باتخاذه القرار 1373 (2001)، لجنة مكافحة الإرهاب لرصد وتعزيز وتيسير تنفيذ الدول لأحكامه. وقد أنشأ المجلس المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في قراره 1535 (2004) بوصفها بعثة سياسية خاصة لمساعدة اللجنة في عملها.

وتشمل ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب العناصر الرئيسية التالية: تقييم تنفيذ الدول الأعضاء لتدابير مكافحة الإرهاب والتوصية بسبل لمعالجة الثغرات التي تم تحديدها في مجال التنفيذ، وتيسير تقديم المساعدة التقنية والخبرة الفنية إلى الدول حسب الاقتضاء، بغية تعزيز قدراتها على مكافحة الإرهاب، وتحليل اتجاهات وتطورات مكافحة الإرهاب على الصعيدين الوطني والعالمي، فضلا عن تعزيز الممارسات الفعالة للتصدي للتحديات الجديدة والناشئة.

وتستند الولاية الفريدة للمديرية التنفيذية إلى إطار قائم على الامتثال لحقوق الإنسان ومراع للاعتبارات الجنسانية. وفي إطار حوارنا المستمر مع الدول الأعضاء، نعمل أيضا على تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب.

إن شركاءنا العديدين – بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وكيانات الأمم المتحدة الأخرى، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمجتمع المدني والقطاع الخاص – يُسترشد بهم في تيسيرنا لتقديم المساعدة التقنية، فضلا عن فهمنا للاتجاهات والتطورات. إن المشاركة الوثيقة مع الكيانات الأعضاء في شبكة البحوث العالمية لمكافحة الإرهاب التابعة لنا تمكننا من دمج أحدث الأبحاث القائمة على الأدلة في عملنا ومنشوراتنا.

ومنذ إنشاء المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، تم توسيع نطاق ولايتها وتطويرها بأكثر من 20 قرارا إضافيا لمجلس الأمن. وإذ ننظر إلى الوراء على مدى العقدين الماضيين، نرى أدلة على حدوث تطور كبير في التهديد الإرهابي. لقد شهدنا الصعود الكبير لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام – المعروف أيضا باسم داعش – وهزيمته اللاحقة ككيان يسيطر على أراضي.

ولكننا ما زلنا ندرك أن الإرث المدمر لداعش سيظل يشكل تحديات بينما نواصل البحث عن الحقيقة والعدالة لضحاياه والناجين منه ومعالجة حالة الآلاف من المقاتلين الإرهابيين الأجانب المرتبطين بتنظيم داعش وأفراد أسرهم.

وفي السنوات الأخيرة، ظهرت فروع منتسبة لتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، بما في ذلك في جنوب آسيا وجنوب شرق آسيا ومنطقة الساحل وحوض بحيرة تشاد وجنوب وشرق أفريقيا.

كما أن انتشار إرهاب التطرف اليميني، أو القائم على دوافع عنصرية وإثنية، هو أيضا مصدر قلق متزايد. وستظل مكافحة استخدام الجماعات الإرهابية للإنترنت وغيرها من المنصات الافتراضية لأغراض التجنيد والتمويل والتخطيط من الأولويات أيضا، وكذلك استمرار الجهود الرامية إلى مكافحة تمويل الإرهاب.

وكما أكد تقريران تحليليان حديثان للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، فإن جائحة فيروس كورونا زادت من تعقيد مشهد التهديدات الصعب أصلا.

وإذ نواصل التصدي للتحديات القائمة والناشئة، يجب علينا أيضا أن نفكر في الدروس المستفادة والمجالات التي يمكننا فيها زيادة تعزيز استجاباتنا. وقد أدخلت بعض الدول تشريعات محلية واسعة النطاق لمكافحة الإرهاب، مما أدى إلى تجاوزات من جانب سلطات الدولة، وانتهاكات لحقوق الإنسان وقمع للمعارضة. ويجب أن نكفل أن تحترم سياسات مكافحة الإرهاب في المستقبل سيادة القانون وأن تكون في امتثال لحقوق الإنسان ومراعية للاعتبارات الجنسانية.

وينبغي للدول أيضا أن تشرك جميع قطاعات المجتمع – بما في ذلك القيادات الدينية والمجتمعية والنساء، والمعلمون، والشباب، والأخصائيون الاجتماعيون – في وضع استراتيجيات شاملة ومتكاملة لمكافحة الإرهاب. كما يجب عليها أن تكفل التنفيذ الفعال لخططها الوطنية وأن تسعى إلى معالجة المظالم الكامنة، بما في ذلك التركيز على إدماج الفئات الضعيفة في المجتمع.

وعلى الرغم من التحديات العديدة التي تواجه المجتمع الدولي، فقد أحرز تقدما كبيرا في جهوده لمكافحة الإرهاب ومنعه. وقد جمعت المديرية قدرا كبيرا من المعلومات من الدول الأعضاء عن مساعيها في مجال التنفيذ، بما في ذلك ما أحرزته من تقدم، ونقاط قوتها، وأوجه قصورها واحتياجاتها، وقدرتها على تقديم المساعدة إلى الدول الأخرى المحتاجة، والخبرات المفيدة التي ينبغي تقاسمها مع الدول الأخرى.

وواصل المجلس واللجنة تعزيز تعددية الأطراف والتعاون الدولي كوسيلة لتعزيز القدرة المؤسسية على الصعيد الوطني.

ويجب أن نواصل اتباع نهج شامل ومنسق لوحدة العمل في الأمم المتحدة يهدف إلى مساعدة الدول على وضع وتنفيذ تدابير فعالة لمكافحة الإرهاب، مع معالجة الظروف المؤدية إلى الإرهاب والتطرف العنيف في ذات الوقت.

وستواصل المديرية التنفيذية تقديم المساعدة إلى لجنة مكافحة الإرهاب في جهودها الرامية إلى الوفاء بالولايات المنصوص عليها في قرارات المجلس ذات الصلة، والعمل عن كثب مع الدول في جهودها التنفيذية، بما في ذلك عن طريق تعزيز تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة على مدى السنوات العشرين التي انقضت منذ اتخاذ القرار 1373 (2001).

المرفق 3

إحاطة المديرة التنفيذية لمؤسسة نيم، السيدة فاطمة أكيلو

أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على دعوتي لتوجيه كلمة من منظور المجتمع المدني إلى هذه الجلسة ذات الأهمية الخاصة في الذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001)، الذي أدى إلى إنشاء هيكل أساسي لمكافحة الإرهاب داخل الأمم المتحدة.

طوال معظم العقد الماضي، شاركتُ في مكافحة الإرهاب ومكافحة التطرف العنيف، أولاً كجزء من الحكومة والآن كجزء من المجتمع المدني. وربما منحني ذلك وجهة نظر فريدة لاستطلاع المشهد الذي نجد أنفسنا فيه الآن.

ففي عام 2015، وبعد أن وضعتُ نهجاً متكاملاً ميسّراً لهيكل مكافحة الإرهاب في نيجيريا تضمّن أول برنامج للقضاء على التطرف وبرنامجاً لمكافحة تغذية نزعة التطرف يركزان على دراسات السلام والقيم والتفكير النقدي، فضلاً عن إنشاء أول شبكة، تسمى "بيف Pave"، تربط بين قطاع الأمن في نيجيريا والمجتمع المدني، تركتُ العمل في الحكومة للانضمام إلى المجتمع المدني.

وفي عام 2016 أنشأت مؤسسة نيم، وصمّمنا ونفذنا العديد من البرامج. تضمنت هذه البرامج برنامجاً شاملاً لإعادة إدماج الأشخاص الخارجين من جماعة بوكو حرام، وبرنامجاً قائماً على الصدمة لمعالجة الأثر النفسي للتمرد، وآليات للإنذار المبكر لاكتشاف علامات التطرف، وبرنامجاً لإعادة إدماج المنشقين. وأدركنا، في تنفيذنا لهذا، أننا سنحتاج إلى قدرة الأجيال في مجالات متعددة لمكافحة الإرهاب، من علم النفس والبحوث إلى العدالة الجنائية، فضلاً عن دراسات السلام.

ومع ذلك، ومن أجل مكافحة الإرهاب حقاً، نحتاج إلى أن تتضافر جهود الدول الأعضاء والمجتمع المدني معاً بروح من التعاون. أثناء عملي في الحكومة، كنت على وعي تام بالثغرات التي لا يمكن أن تسدها إلا الشراكات القوية مع المجتمع المدني، وبالمثل، أزداد وعياً كل يوم، كعضو في المجتمع المدني، بالقيود التي أواجهها.

وفي حين تدرك الأمم المتحدة أهمية الشراكة مع منظمات المجتمع المدني وأثرها في تحقيق الأهداف المشتركة، فإن الدول الأعضاء لم تطبق هذا النهج دائماً على نحو متسق. وعندما تتضافر الدول الأعضاء والمجتمع المدني معاً، تكون لدينا أفضل فرصة لمكافحة الإرهاب على المدى الطويل. وأود أن أقدم بإيجاز أربعة أمثلة على هذه الشراكات التي أشارك فيها.

المثال الأول هو أن منظمتي تعمل، إلى جانب منظمات المجتمع المدني المتعددة، مع القوة المشتركة المتعددة الجنسيات – وهي مجموعة عسكرية تدعم أربعة بلدان – في حوض بحيرة تشاد ومع القيادة السياسية للجنة حوض بحيرة تشاد لوضع خطة عمل استراتيجية قوية في مجال الاتصالات لمواجهة بوكو حرام، على أساس أن مكافحة الإرهاب مسؤولية مشتركة.

ثانياً، يركز الاتحاد الأفريقي واستراتيجية تحقيق الاستقرار والإنعاش وبناء القدرة على الصمود في المناطق المتضررة من جماعة بوكو حرام في منطقة حوض بحيرة تشاد على فرز المشتبه في أنهم إرهابيون ومقاضاتهم وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم. ومن نتائج هذا التنسيق الأكبر مع المجتمع المدني أن منظمات

مثل منظمتي تعمل الآن مع الحكومات في مراكز مخصصة لإعادة التأهيل وإعادة الإدماج. وقد قامت منظمتي، نيم، بإجراء اختبارات نفسية وتقييمات للمخاطر نيابة عن الجيش بالنسبة للمحتجزين لديه.

ثالثاً، أنشأت لجنة حوض بحيرة تشاد، بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أول منبر إقليمي للمجتمع المدني، تقوده مؤسسة نيم، للعمل مع جميع الدول الأعضاء في المنطقة من أجل وضع خطط شاملة لإعادة التأهيل وإعادة الإدماج بشكل جماعي. وستنفذ تلك الخطط بعد ذلك بدعم مباشر من الدول الأعضاء، وتتيح فرصة للتعلم المشترك وتوثيق أفضل الممارسات.

رابعاً، ما فتئت النساء والفتيات يتأثرن بشكل غير متناسب بالتمرد والنزاع. وقد تعرضن للعنف الجنساني، على أيدي المتمردين وداخل مجتمعاتهن المحلية على السواء، وبعضهن على أيدي مقدمي الرعاية بمن فيهم أفراد في أجهزة الأمن، ويواجه عدد كبير منهن نقصاً في إمكانية الحصول على خدمات الصحة الإنجابية أو عدم إمكانية الحصول عليها. إن الخدمات الوحيدة بالنسبة للكثير من هؤلاء النساء، لا سيما في المجتمعات الريفية أو الفقيرة في المناطق الحضرية حيث لا وجود في كثير من الأحيان للحكومة، هي التي يتلقينها من منظمات المجتمع المدني لا غير. ويمكن للحكومات أن تعمل مع تلك المنظمات لتحديد الضحايا وضمان حماية حقوقهم الإنسانية وتوسيع نطاق حصولهم على الخدمات.

وبصفتي عضواً حالياً في المجتمع المدني، أعتقد أننا مصدر بالغ الأهمية للخبرة وبناء القدرات والمعرفة المحلية ويمكن أن نكون جسراً حقيقياً لبناء الثقة بين ضحايا الإرهاب وجهود الحكومات في مكافحة الإرهاب.

ونحن في وضع فريد يمكّننا من تقديم المشورة للحكومات مع توفير قاعدة من الأدلة لسياساتها، استناداً إلى البحوث التي يمكننا القيام بها. ويمكننا، إذا ما دُعينا، أن نساعد على بناء قدرات الدول على منع الإرهاب، لا سيما في مجالات التفاوض وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج والخدمات للنساء والفتيات والتقيد بمعايير حقوق الإنسان.

وفي الختام، نود أن نرى مشاركة أكبر بكثير فيما بين المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب والحكومات والمجتمع المدني. وما لم نعمل معاً في نهج كلي يشمل المجتمع كله، فإننا لن نتمكن قط من سد الثغرات العديدة الموجودة في استجابتنا لمكافحة الإرهاب.

المرفق 4

بيان وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، عثمان الجرندي

في البداية أتوجّه بالشـــكر إلى كلّ من وكيل الأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتّحدة لمكافحة الإرهاب، الســـيد فلاديمير فورونكوف، والأمينة العامّة المســـاعدة والمديرة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، السيدة ميشيل كونينسكس، على إحاطتيهما القيّمتين للمجلس. كما أشكر السيدة فاطمة أكيلو، ممثلة المجتمع المدني، على مداخلتها الهامة.

لقد اخترنا تنظيم هذه الجلســـة المفتوحة حول التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب في بداية هذه السنة التي تصادف مرور عشرين سنة على إرساء المنظومة الدولية لمكافحة الإرهاب عقب اتخاذ المجلس بالإجماع للقرار 1373 (2001) وإنشـــاء لجنة مكافحة الإرهاب، لإتاحة الفرصـــة لنا جميعا لنبدأ في تقييم عقدين من المجهودات والأنشطة الوطنية والأممية والدولية واستخلاص الدروس المستفادة وتقاسمها والبناء عليها. وهو اختيار يؤكّد ما يوليه بلدي لهذه المســـألة من اهتمام خاصّ ضـــمن أولوياته الوطنية والإقليمية والدولية، وكذلك الأهمية المحورية لذلك القرار الذي مثّل نقطة تحوّل تاريخي في التعاطي الدولي مع ظاهرة الإرهاب. وقد كان لتونس، ولي شخصياً، شرف المشاركة في صياغته واعتماده.

إن إحياءنا لهذه الذكرى يكتســي رمزية خاصــة، حيث نســتذكر في هذا المقام الجهود المُقدّرة التي بذلها كافة أعضاء مجلس الأمن سنة 2001 لاتخاذ القرار الذي أصبح اليوم مرجعية دولية في مجال العمل مُتعدّد الأطراف لمكافحة جميع أشكال الإرهاب. وكل الشكر للجنة مجلس الأمن المحدثة بمقتضى هذا القرار والتي كانت تحت رئاســة الســفير البريطاني الســير جيريمي غرينســتوك، والتي بذلت جهوداً كبرى لتفســير مقتضيات القرار 1373 (2001) وكيفية الامتثال له من طرف المجتمع الدولي.

وقد عكس القرار 1373 (2001) الوعي الجماعي للمجموعة الدولية بما يمثله الإرهاب من تهديد جدّي للأمن والســلم الدوليين ومثّل اللبنة الأولى للجهود الدولية للتصــدّي للإرهاب بمختلف أشــكاله وأسّــس لمنظومة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب من خلال إنشائه للجنة مكافحة الإرهاب التي ساهمت مع مديريتها التنفيذية بصـــفة فعالة خلال العشـــريتين الأخيرتين في دعم قدرة الدول على مجابهة هذه الظاهرة الإجرامية الدولية المعقدة ومواكبة تطوراتها وأشكالها.

وقد ســعت تونس، طيلة الســنوات التي تلت ثورة الحرية والكرامة، وفي إطار حرصــها على زيادة تعزيز التزامها بالمواثيق الدولية، إلى مواءمة تشـــريعاتها مع الإطار القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب من خلال ســنّ قانون جديد ســنة 2015 متطابق مع جميع الصــكوك الدولية وقرارات مجلس الأمن في مجال مكافحة الإرهاب في كنف الالتزام باحترام حقوق الإنسان من خلال أحكام إجرائية مضبوطة وتعريفات دقيقة للجرائم الإرهابية.

كما تلقت تونس دعم المديرية التنفيذية في وضـــع التصـــور الأول للاســـتراتيجية الوطنية لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف التي تم اعتمادها ســـنة 2016. وهي تحرص كذلك على الانخراط الفعلي في مختلف الآليات والتحالفات العالمية والإقليمية لمكافحة هذه الظاهرة والتعاون الأمني وتبادل المعلومات والبيانات على غرار التحالف الدولي ضـــدّ داعش وآليات الاتحاد الأفريقي وتجمع دول الســـاحل والصـــحراء وشراكة مكافحة الإرهاب عبر الصحراء، الهادفة إلى تعزيز القدرات الإقليمية ورفع مستوى التعاون بين بلدان الساحل وشمال أفريقيا في محاربة هذه الآفة.

ورغم جهود الأمم المتحدة وكل هذه الجهود الدولية والإقليمية والوطنية، فإن خطر الإرهاب وتهديداته ظلت قائمة في مختلف أرجاء العالم، بل إنّ التنظيمات الإرهابية تسعى إلى استغلال التداعيات السياسية والاجتماعية والاقتصادية المترتبة عن جائحة كوفيد-19 لرفع نسق أنشطتها الهدّامة ونشر فكرها المدمّر واستقطاب مزيد من الفئات المهمشة والهشة، خاصة عبر الوسائل الاتصال الحديثة ومواقع التواصل الاجتماعي. ومن أجل هذا، استتنى القرار 2532 (2020) الذي اعتمده مجلس الأمن بالإجماع في 1 تموز/يوليه 2020 بمبادرة تونسية – فرنسية من الوقف العامّ والفوري للأعمال القتالية والهدنة الإنسانية في ظلّ جائحة كوفيد-19 العمليات العسكرية التي تنفّذ ضدّ الإرهاب.

وبناء على ما تقدّم، نعرض على المجلس الأفكار والتوصيات التالية كمساهمة من تونس في مجهود المجموعة الدولية للاستفادة من دروس الماضي ومواجهة التحديات الطارئة.

أولا، حتمية ألّا يتسبب حشد الموارد المالية والبشرية على المستويين الوطني والدولي لمجابهة تأثيرات جائحة كوفيد-19 في تراجع الموارد المخصصة لمكافحة الإرهاب. بل على العكس لا بدّ من الترفيع في هذه الأخيرة حتى لا تعود الجائحة بالنفع على الجماعات الإرهابية، فضلا عن الإبقاء على مسألة مكافحة الإرهاب على رأس الأولويات الدولية والوطنية رغم التحديات التي تفرضها الجائحة.

ثانيا، اعتماد مقاربة شاملة تقوم على تعزيز البعد الوقائي وعلى معالجة الظروف والعوامل المؤدية إلى تغذية نزعات التطرّف العنيف والإرهاب، بما في ذلك تسريع التسوية السلمية للنزاعات، خاصّة تلك التي طال أمدها، ودعم ثقافة الحوار وقيم التسامح والاعتدال ودفع مسارات التنمية المستدامة وتحقيق المساواة بين الجنسين والقضاء على الفساد وكل مظاهر التهميش والإقصاء وتكريس علوية القانون وحماية وتعزيز حقوق الإنسان.

ثالثا، التخلي الصريح في الخطاب السياسي والممارسة عن ربط الإرهاب والتطرف بأيّ انتماء ديني أو عرقي أو قومي لأنّ ذلك مجانب للحقيقة ويكرّس شعور فئات من الإنسانية بالغبن، ويتيح للفكر والمجموعات الإرهابية أرضية خصبة للنموّ والاستقطاب.

رابعا، التسليم بأن الحكومات لن تقدر فرادى على التصدي للخطاب والتحركات الإرهابية على الإنترنت وعلى مواقع التواصل الاجتماعي، وما يعنيه ذلك من ضرورة إقامة شراكات فعلية وعملية مع القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني وطنيا وإقليميا ودوليا.

خامسا، جعل مكافحة الإرهاب قضية وطنية عُليا يتمّ حشد كافة طاقات المجتمع لدعم جهود الحكومة وأجهزتها في كنف الاحترام التامّ لحقوق الإنسان حتى يظهر الصراع مع الحركات الإرهابية على حقيقته، أي صراع بينها وبين المجتمع برمته.

سادسا، مساعدة الحكومات على الاستجابة لحاجيات مواطنيها الأساسية ومتطلبات العيش الكريم لحرمان المجموعات الإرهابية والمتطرفة من فرص الاستقطاب.

وفي الختام، أجدد عزم تونس على مواصلة العمل في إطار عضويتها في مجلس الأمن ورئاستها للجنة مكافحة الإرهاب على زيادة تعزيز التعاون بين المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وبقية الأطراف المعنية داخل الأمم المتحدة، خاصة من خلال الاستحقاقات القادمة خلال هذه السنة، ومن أبرزها مراجعة استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وتجديد ولاية

المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. كما سنواصل الانخراط الفاعل في كل أطر العمل المشترك، سواء على المستوى الثنائي أو ضمن لجنة مكافحة الإرهاب، قصد زيادة دعم وتعزيز الجهود الدولية للتصدّي للإرهاب والتطرّف العنيف.

المرفق 5

بيان وزير خارجية جمهورية الهند، سوبرامانيام جايشانكار

في البداية، أود أن أشكر معالي وزير خارجية تونس، السيد عثمان الجرندي، على دعوتي لمخاطبة جلسة مجلس الأمن اليوم. وأود أن أهنئ الوفد التونسي على تنظيم هذه الجلسة الهامة في الذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001)، وهو قرار تاريخي في الحرب العالمية ضد الإرهاب. وننوه بإسهام تونس، بصفتها رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب، في توجيه خطاب مجلس الأمن بشأن هذه المسألة الحاسمة. كما أود أن أشكر السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب؛ والسيدة ميشيل كونينسكسكس، المديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب؛ والسيدة فاطمة أكيلو، المديرة التنفيذية لمؤسسة نيم، على إحاطاتهم.

إن القرار 1373 (2001)، المتخذ في أعقاب هجمات 11 أيلول/سبتمبر الإرهابية، يذكرنا بأن الإرهاب لا يزال يشكل أخطر تهديد للبشرية. فهو لا يؤثر تأثيرا خطيرا على حياة البشر فحسب، بل إنه يقتلع أيضا أساس البشرية ذاته. وباتخاذ ذلك القرار، أعرب المجلس عن تصميمه القاطع على التصدي لخطر الإرهاب.

وما فتئت الهند تقف في صدارة الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. ففي عام 1996، وقبل وقت طويل من اتخاذ القرار 1373 (2001)، اتخذت الهند مبادرة لتجريب تنفيذ مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي بهدف توفير إطار قانوني شامل لمكافحة الإرهاب. وقد وقعنا وصدقنا على جميع الاتفاقيات والبروتوكولات الرئيسية المتعلقة بالإرهاب التي اعتمدتها الأمم المتحدة، ونشارك في جميع المبادرات العالمية الرئيسية في هذا الصدد.

إن القرار 1373 (2001) ولجنة مكافحة الإرهاب من الركائز الهامة للهيكل العالمي لمكافحة الإرهاب. كما تؤدي آليات الأمم المتحدة الأخرى، بما في ذلك المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، دورا هاما في تعزيز قدرات الدول الأعضاء وتقديم المساعدة التقنية والمساعدة في مجال بناء القدرات. ويشكل نظام الجزاءات التابع للأمم المتحدة أيضا أداة فعالة في مكافحة الإرهاب.

خلال السنوات الأخيرة، عززت الجماعات الإرهابية والمهاجمون المنفردون غير المنتمين إلى تنظيم قدراتهم بشكل كبير من خلال الوصول إلى التكنولوجيات الجديدة والناشئة، بما في ذلك الطائرات المسيرة من دون طيار والعملات الافتراضية والاتصالات المشفرة. وقد ساهمت شبكات التواصل الاجتماعي في تغذية نزعة التطرف لدى الشباب وتجنيدهم. ولم تؤد جائحة مرض فيروس كورونا إلا إلى زيادة تفاقم الحالة. فالعزلة النسبية والاضطراب الممتد بسبب تدابير الإغلاق وما يرتبط بها من كرب وعدم يقين اقتصادي يجعلان العالم أكثر عرضة للانسياق وراء أدبيات المتشددين ودعاية المتطرفين.

إن منع الإرهابيين من الحصول على الموارد المالية أمر حاسم في التصدي بنجاح لخطر الإرهاب. وعلى مر السنين، طورت الجماعات الإرهابية حافظة متنوعة من مصادر التمويل، من خلال مجموعة من الأنشطة الإجرامية، منها الابتزاز والاختطاف وغسل الأموال وتهريب المخدرات والاتجار بالموارد الطبيعية والبشر والآثار. كما بدأت المنظمات الإرهابية استغلال حجب الهوية الذي تتيحه تقنية سلسلة الكتل (block chain) لجمع التبرعات والتمويل.

وتفتقر بعض الدول إلى الأطر القانونية والتشغيلية والخبرة التقنية اللازمة لكشف قضايا تمويل الإرهابيين والتحقيق فيها وملاحقتها قضائيا. لكن توجد أيضا دول أخرى مذنبة بوضوح فيما يخص مساعدة الإرهاب ودعمه، وتقديم المساعدة المالية والملاذات الآمنة عمدا. وبينما يجب علينا تعزيز قدرات الفئة الأولى، يجب على المجتمع الدولي التشهير بالفئة الثانية ومساءلتها.

ولكي تتصدى منظومة الأمم المتحدة بمصداقية لخطر الإرهاب، وتكفل اتخاذ إجراءات فعالة، أود أن أقترح ثماني نقاط يمكن أن تشكل نوعا من خطة العمل.

أولا، يجب علينا جميعا أن نستجمع الإرادة السياسية لمكافحة الإرهاب. ويجب عدم التذرع بالحجج والأعذار في تلك المعركة، وكذلك ينبغي لنا ألا نسمح بتبرير الإرهاب وتمجيد الإرهابيين. ويجب على جميع الدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها المنصوص عليها في الصكوك والاتفاقيات الدولية لمكافحة الإرهاب.

ثانيا، يجب ألا نقبل بازدواجية المعايير في هذه المعركة. فالإرهابيون إرهابيون. ولا يوجد إرهابيون أشرار وآخرون أخيار. والذين ينشرون هذا التمييز لديهم خطط، وأولئك الذين يتسترون عليهم هم مذنبون بنفس القدر.

ثالثا، يجب علينا أن نصلح تبعا لذلك أساليب عمل اللجان المعنية بالجزاءات ومكافحة الإرهاب. وهناك حاجة اليوم إلى الشفافية والمساءلة والفعالية. ويجب إنهاء ممارسة وضع العراقيل والحواجز أمام طلبات الادراج في القوائم بدون مبرر منطقي. لأن ذلك لا يؤدي إلا إلى تآكل مصداقيتنا الجماعية.

رابعا، يجب أن نثبط بحزم التفكير التفردي الذي يقسم العالم ويضر بنسيجنا الاجتماعي. فتلك النهج تسهل التطرف والتجنيد عن طريق بث الخوف وعدم الثقة والكراهية بين مختلف المجتمعات المحلية. وينبغي للمجلس الحذر من المصطلحات الجديدة والأولويات الزائفة التي يمكن أن تشتت تركيزنا.

خامسا، يجب أن يتم إدراج الأفراد والكيانات في القائمة ورفعها منها في إطار نُظم جزاءات الأمم المتحدة بموضوعية، وليس لاعتبارات سياسية أو دينية. وتستحق المقترحات في هذا الصدد النظر فيها على النحو الواجب قبل تعميمها.

سادسا، يجب الاعتراف بالكامل بالصلات القائمة بين الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية ومعالجتها بقوة. ونحن في الهند رأينا العصابة الإجرامية المسؤولة عن تفجيرات مومباي عام 1993 تحظى، ليس فقط بحماية الدولة، ولكن أيضا بضيافة من الدرجة الأولى.

سابعا، إن مكافحة تمويل الإرهاب لن تكون فعالة إلا بقدر فعالية أضعف ولاية قضائية. وينبغي لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية أن تواصل تحديد ومعالجة مواطن الضعف في أطر مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويمكن لتعزيز التنسيق بين الأمم المتحدة وفرقة العمل أن يحدث فرقا كبيرا.

ثامنا، إن التمويل الكافي لهيئات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب من الميزانية العادية للأمم المتحدة يتطلب اهتماما فوريا. ويتيح الاستعراض السابع المقبل لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب فرصة هامة لتعزيز التدابير الرامية إلى منع الإرهاب ومكافحته وبناء قدرات الدول الأعضاء.

وآمل مخلصا أن تحظى هذه الاقتراحات الثمانية بنظر المجلس فيها بجدية. وبينما ظلت الهند نفسها تحارب الإرهاب منذ عقود عديدة بعزم كبير، فإن مقترحاتنا صيغت بمراعاة مصالح المجتمع الدولي بأسره. وقد حان الوقت لكي تنتقل جميع الدول من القول إلى الفعل، وتلتزم في أعمالها بتحقيق هدف عدم التسامح مطلقا مع الإرهاب.

المرفق 6

بيان وزير الخارجية والدفاع لأيرلندا، سايمون كوفني

أود أن أشكر الوزير الجرندي والرئاسة التونسية على عقد هذه المناقشة. كما أتوجه بالشكر إلى وكيل الأمين العام فورونكوف والمديرة التنفيذية كوننكس على إحاطتيهما اليوم، وأيضا، بطبيعة الحال، لفاطمة أكيلو من مؤسسة نيم.

هذه هي المرة الأولى التي أخاطب فيها مجلس الأمن منذ أن شغلت أيرلندا مقعدها في 1 كانون الثاني/يناير. ونحن نأخذ المسؤولية المنوطة بنا على محمل الجد. ونريد أن نكون شريكا بنّاء ومتعقلا في مجلس الأمن خلال العامين المقبلين. وأتطلع إلى العمل عن كثب معكم، سيدي الرئيس، ومع زملائي أعضاء المجلس خلال العامين المقبلين لدعم المجلس في تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في تعزيز السلام والأمن الدوليين.

وتؤيد أيرلندا البيان المقدم باسم الاتحاد الأوروبي (المرفق 36).

وتؤيد أيرلندا أيضا البيان الرئاسي S/PRST/2021/1، الذي اعتمد اليوم.

يظل الإرهاب أحد أكبر الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين. وقد أنشئت لجنة مكافحة الإرهاب قبل عقدين من الزمن. وكانت أيرلندا عضوا في مجلس الأمن في ذلك الوقت، كما كان بلدكم، سيدي الرئيس. وقد كانت الأسابيع التي أعقبت الهجمات الإرهابية في 11 أيلول/سبتمبر، ونحن نعمل على صياغة القرار 1373 (2001) أسابيع بالغة الأهمية. ومن المؤكد أن عملنا بشأن ذلك القرار وإنشاء اللجنة قد حقق فوائد في مجال مكافحة الإرهاب خلال العقدين الفاصلين.

واليوم، فإن إطار الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب واسع وعميق، وهو يشمل قرارات بشأن مسائل تتراوح بين معالجة تمويل الإرهاب والمقاتلين الإرهابيين الأجانب، وفي صلبه لجنة مكافحة الإرهاب. ولكننا شهدنا هجمات إرهابية كثيرة جدا في السنوات التي انقضت منذ أن بدأت اللجنة عملها القيم. وغالبا ما يذهب المدنيون ضحايا لهذه الهجمات.

واليوم، أود أن أعرب عن تعاطفنا الكبير مع جميع ضحايا الإرهاب ودعمنا لهم. وأود أن أؤكد أن هذا يشمل ضحايا العنف الجنسي والجنساني الذي ترتكبه الجماعات الإرهابية. وسنعمل، كعضو في المجلس، على أن يخلق المجلس زخما جديدا لدعم ضحايا الإرهاب، وبالطبع، مساءلة مرتكبيه.

وفي عزمنا معا على مكافحة الإرهاب، يجب علينا أن نغتنم كل فرصة للوفاء بالتزامنا بتحقيق السلام والأمن الدوليين، وتلك أولوية رئيسية لفترة عضوية أيرلندا في مجلس الأمن. وقد علمتنا تجربتنا التي عشناها خلال الصراع في جزيرة أيرلندا أن بناء السلام ليس سهلا، كما أنه لا يتحقق بسرعة – ولكنه ممكن. وللأمم المتحدة أيضاً دور حاسم عليها القيام به.

ويجب علينا أيضا أن نعمل معا لتوفير إطار أقوى للتعاون المتعدد الأطراف ومنبر للحوار والدعم والمشاركة. ويظل التعاون الإقليمي والدولي حيويا.

ويشكل تعزيز الوقاية أولوية أساسية أيضا بالنسبة لأيرلندا.

ونحن نعلم أن الفقر والتمييز يسهمان معا في الإرهاب، وهما يتفاقمان حقا جراء الارهاب.

والأمم المتحدة في وضع فريد من نوعه لوضع نُهج متسقة إزاء مسائل تشمل الفقر وعدم المساواة وتغير المناخ، فضلا عن العمل على دعم الحوكمة الفعالة، بما في ذلك من خلال بناء القدرات. وهذه المهام أساسية لمكافحة الإرهاب، إلى جانب مهام أخرى كثيرة.

وقد أظهرت الجائحة الحالية كيف يتكيف الإرهابيون بإيجاد أتباع جدد وفرص جديدة على الإنترنت لنشر الكراهية وزرع بذور التطرف وتجنيد أعضاء جدد، وبطبيعة الحال، جمع الأموال. ونرحب بجهود لجنة مكافحة الإرهاب لتقييم أثر الجائحة، بما في ذلك في المناطق التي ازداد فيها التهديد الإرهابي نتيجة لها. ونحث اللجنة على أن تنجز عملها على وجه الاستعجال وأن تدعم الدول المتضررة في مجال الكشف عن الإرهاب والتصدي له.

إن التصدي للتهديد المتنامي الناجم عن التطرف العنيف والإرهاب بدوافع سياسية، ولا سيما العدد المتزايد من هجمات اليمين المتطرف، هو جزء من مسؤوليتنا أيضا.

ويجب ألا يغيب عن بالنا، عند التكيف مع التهديدات الجديدة، قيمنا ومبادئنا الأساسية. وقد دأبت أيرلندا على القول بأن تدابير مكافحة الإرهاب يجب أن تمتثل للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين. وأقول ذلك لأننا نعلم أن أي استجابة أخرى ستكون غير فعالة، بل إنها تؤدي في الواقع، في بعض الأحيان إلى نتائج عكسية. وببساطة، يمكن أن تسهم انتهاكات حقوق الإنسان في التطرف وفي تنامي الإرهاب نفسه.

وأود أن أؤكد اليوم أنني أرى أن مشاركة النساء والشباب أساسية في مكافحة الإرهاب. إن المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة في وضع السياسات وتطويرها أمر بالغ الأهمية لبناء القدرة على الصمود ومكافحة الإرهاب. وسنناصر العمل داخل المجلس بشأن المرأة والسلام والأمن.

وثمة أهمية حيوية كذلك لأن نشرك المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين من أجل منع ومكافحة التطرف العنيف والإرهاب. وأدرك أفضل الممارسات التي تتبعها تونس في ذلك الصدد، وأرحب بإسهام السيدة فاطمة أكيلو في هذه الجلسة.

إن التعاون المستمر للجنة مكافحة الإرهاب مع المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين أمر أساسي لنجاح مهمتنا المشتركة في التصدي للإرهاب. وسيظل ضمان ألا يكون لتدابير مكافحة الإرهاب – بما فيها الجزاءات، أي أثر سلبي أو غير مقصود على من هم في أشد الحاجة إلى دعمنا – هدفا توجيهيا لبلدي خلال فترة رئاستنا. وسنطبق ذلك بصفة خاصة على العمل الحاسم الذي تقوم به الجهات الفاعلة في المجال الإنساني ومن المجتمع المدني. ونؤيد مكتب أمين المظالم التابع للأمم المتحدة في تعزيز الشفافية في نظم الجزاءات.

أشكركم، السيد الرئيس، على تسليط الضوء على هذه المسألة الحاسمة. إننا نقف إلى جانبكم. وأشيد بما حققته لجنة مكافحة الإرهاب على مدى العقدين الماضيين، غير أنني أختتم بياني بالتأكيد للدول الأعضاء على أنه مع استمرار تطور التهديدات التي يشكلها الإرهاب، فإن الخوف وانعدام الثقة يوصلان تطورهما أيضا. وكل ذلك يضر ضررا بالغا بتطلعاتنا إلى السلام العالمي. فهو يقسم مجتمعاتنا ويضعفها. فلنصمم اليوم، مسترشدين بمبادئنا وقيمنا الأساسية، على أن نبدأ عام 2021 بالتطلع إلى المستقبل والعمل بشكل وثيق وتعاوني في المجلس وعلى نطاق الأمم المتحدة بالكامل لمواجهة خطر الإرهاب، والأهم من ذلك، التصدي للعوامل التي تغذي تلك الآفة.

المرفق 7

بيان وزيرة الشؤون الخارجية في كينيا، راشيل أومامو

يشكر وفد كينيا وفد تونس على الدعوة وعلى عقد هذه المناقشة الهامة. وإذ أخاطب مجلس الأمن للمرة الأولى، أثني على السيد فلاديمير فورونكوف والسيدة ميشيل كونينسكسكس والسيدة فاطمة أكيلو على إحاطاتهم الحافلة بالمعلومات.

لا يزال الإرهاب، بجميع أشكاله، يشكل تحديا رئيسيا للنظام العالمي والأمن البشري في جميع القارات. وتقف كينيا متضامنة مع جميع البلدان والمجتمعات والأسر التي تعرضت لهجمات من قبل الإرهابيين.

تأتي هذه الجلسة في وقت تزداد فيه حدة التهديد الإرهابي الجهادي في أفريقيا. فتنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام يعيد تجميع صفوفه ويبحث عن ملاذات آمنة في مناطق النزاع في أفريقيا. وبالإضافة إلى ذلك، فإن لتنظيم القاعدة فروعا تدين له بالولاء وشبكة عبر وطنية واسعة في أفريقيا. ويوضح ذلك الهجوم المروع الذي وقع مؤخرا في النيجر.

إن التهديد الوجودي الذي يشكله الإرهاب في أفريقيا يتطور بسرعة. ويزيد الإرهاب من هشاشة الدول وضعف المجتمعات المحلية لأن الإرهاب يتداخل مع التحديات السائدة الأخرى، مثل الفقر وتغير المناخ وبطالة الشباب والهجرة القسرية والاتجار بالأسلحة، فضلا عن الجرائم السيبرانية والجرائم المنظمة عبر الوطنية المتزايدة. وذلك الخليط القاتل من انعدام الأمن لا يهدد السلام والاستقرار العالميين فحسب، بل يمكن أن يؤدي كذلك إلى إهدار المكاسب الإنمائية التي تحققت بشق الأنفس في القارة، على حساب شعوبنا.

ففي الصومال، لا تزال حركة الشباب، وهي فرع معلن ومنصاع لتنظيم القاعدة، تشكل تهديدا خطيرا ليس داخل ذلك البلد ومنطقة القرن الأفريقي فحسب، بل كذلك خارج القارة الأفريقية. وعلى سبيل المثال، أصدرت محكمة في نيويورك في 16 كانون الأول/ديسمبر الماضي لائحة اتهام ضد أحد عناصر حركة الشباب بالتآمر لشن هجوم شنيع في الولايات المتحدة. وهذا الاتهام تذكير قوي للدول بأن الجماعات المنتسبة إلى تنظيم القاعدة لا تزال تشكل تهديدا للسلام والأمن العالميين. وينبغي التصدي لها بكامل قوة القرار 1373 (2001) والصكوك المرتبطة به، مثل القرار 1267 (1999).

إن تصاعد الإرهاب في العقد الماضي شهادة على ما يحدث عندما نستهين، نحن أعضاء مجلس الأمن، بطموحات الإرهابيين. ولهذا السبب، تؤيد كينيا الاستخدام الكامل للجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة والجماعات المنضوية تحت لوائه أينما وجدت. وتتخذ كينيا، بوصفها دولة في خط المواجهة في الحرب العالمية ضد الجماعات الإرهابية، إجراءات حاسمة. ففي أيلول/سبتمبر الماضي، جمدت الحكومة أصول تسعة أفراد على صلة بتمويل عمليات حركة الشباب. وكان ذلك آخر ما بذلناه من جهود لتنفيذ كل تدبير يدعو إليه القرار 1373 (2001). ونواصل تعزيز امتثالنا للقرار 1373 (2001) بإدراج عناصره التنفيذية في استراتيجيتنا الوطنية لمكافحة الإرهاب.

وتعتقد كينيا أن تنفيذ القرار 1373 (2001) شرط أدنى للنظر إلى أي دولة باعتبارها عضوا حسن السمعة في المجتمع الدولي. ونحث جميع الدول، ولا سيما تلك التي يتمركز على أراضيها تنظيم القاعدة أو الجماعات التابعة لتنظيم الدولة الإسلامية أو المجموعات المنشقة، على إيلاء الأولوية لتنفيذ القرار

1373 (2001). كذلك نحث لجنة مكافحة الإرهاب على اتخاذ إجراءات صارمة لضمان امتثال البلدان التي تعمل جماعات إرهابية انطلاقا من أراضيها للقرار 1373 (2001).

وينبغي أن تشمل هذه التدابير قيام المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب برصد التقدم المحرز عن كثب والمساعدة في بناء القدرات. وفيما يتعلق بالهدف الأخير، تثني كينيا على مكتب مكافحة الإرهاب لتدشينه برنامجا في نيروبي ليكون بمثابة مركز إقليمي لتعزيز مكافحة الإرهاب ومنع الإرهاب من خلال بناء القدرات، فضلا عن تعزيز تبادل الاستخبارات والمعلومات.

في الختام، أحث الجميع على الاعتراف بصدق بأن توافق الآراء العالمي ضد الإرهاب ليس قويا اليوم كما كان لدى اتخاذ القرار 1373 (2001) وأن هذا يعرض أفريقيا لخطر كبير. فقد أصبحت مكافحة الإرهاب، وعلى نحو متزايد، رهنا بالاعتبارات الجيوسياسية، حتى في الوقت الذي يتعرض فيه المواطنون في العديد من البلدان لهجمات وحشية. ويبدو أن الإرهابيين، ولا سيما أولئك المرتبطين بتنظيم القاعدة أو تنظيم الدولة الإسلامية، يتشجعون بوحدتنا الآخذة في الضعف.

فلنستخدم هذه الذكرى لرص الصفوف من أجل مواطنينا واقتصاداتنا والسلام والأمن العالميين. ويمكننا أن نبدأ باتخاذ تدابير صارمة موحدة ضد الجماعات الإرهابية، تجسد روح ونص القرار 1373 (2001). وينبغي أن نكثف بناء القدرات في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في دول خط المواجهة في أفريقيا.

وينبغي لنا أن نتصدى بقوة للتهديد الدينامي للجماعات الإرهابية، مع ضمان عدم تغلغلها في مجتمعاتنا أو تمزيقها لنسيجنا الاجتماعي عبر تغذية نزعة التطرف وتجنيد جيل جديد من المقاتلين، لا سيما من خلال استغلال الفرص التي تتيحها التكنولوجيا والإنترنت. وبالفعل، ينبغي أن يكون التحدي المتمثل في تغذية نزعة التطرف عبر الفضاء الإلكتروني مسألة تثير قلقا بالغا لدى لجنة مكافحة الإرهاب.

أختتم بياني بإعادة تأكيد عزم كينيا على بذل قصارى جهدها، بالتنسيق مع الأعضاء الآخرين في مجلس الأمن، لمكافحة خطر الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

المرفق 8

بيان وزير الدفاع في إستونيا، جوري لويك

تثني إستونيا على وكيل الأمين العام فورونكوف والمديرة التنفيذية كونينسكسكس والسيدة فاطمة أكيلو على إحاطاتهم وعملهم الرائع.

وأود أن أشكر تونس على تنظيمها لمناقشة اليوم، التي تحيي الذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001) وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب. ونرحب بهذه المناقشة إذ أن جهودنا في مجال منع الإرهاب ومكافحته تحتاج إلى مزيد من التوطيد.

وفي ضوء الطبيعة المتغيرة باستمرار للتهديد، يجب أن نواصل العمل معا لتعديل الأدوات اللازمة للتغلب على هذه الظاهرة، سواء في التصدي لإساءة استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية، أو تعزيز مكافحة تمويل الإرهاب، أو العمل معا للتغلب على التحديات التي يشكلها المقاتلون الإرهابيون الأجانب.

وتقر إستونيا بالدور المركزي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في قيادة الجهود العالمية الرامية إلى منع الإرهاب ومجابهته عن طريق وضع المعايير من خلال قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ورصد تنفيذ الدول الأعضاء لها.

ونشيد بعمل مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1373 (2001)، فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، المعروفة أيضا باسم لجنة مكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ونشجع على تعزيز التنسيق في بناء الخبرات وتحديد الاحتياجات في الميدان ومساعدة الدول الأعضاء.

وعلاوة على ذلك، من المهم أن تواصل جميع وكالات الأمم المتحدة بناء جهودها من أجل زيادة المشاركة مع مختلف فئات المجتمع المدني والجهات الفاعلة – الشباب والنساء والقطاع الخاص وقادة المجتمعات المحلية والزعماء الدينيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وضحايا الإرهاب – حتى تنجح في تصميم سياسات وأدوات مكافحة الإرهاب.

وتقدر إستونيا التعاون المتزايد بين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال العدالة الجنائية. والاتحاد الأوروبي أحد المساهمين الرئيسيين في مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وأود أن أؤكد على الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي في مجال مكافحة الإرهاب في السودان والمشاريع المشتركة الرامية إلى منع أعمال الإرهاب النووي وتوسيع الحوار مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب.

وتدين إستونيا الإرهاب والتطرف العنيف بجميع أشكالهما ومظاهرهما. والإرهاب تهديد عالمي، ولذلك أسهمت إستونيا بنشاط لسنوات في التصدي له من خلال المحافل الدولية، وتلتزم بمواصلة القيام بذلك في المستقبل.

إننا نواجه تحديات أمنية جديدة ومعقدة، بما في ذلك التهديدات الإلكترونية والتهديدات والقدرات المختلطة مثل الطائرات بدون طيار، التي تزيد من التهديد الحقيقي الذي يشكله الإرهابيون على رفاه السكان المدنيين ورجالنا ونسائنا في العمليات والبعثات في جميع أنحاء العالم.

وبلدي على قناعة بأن مكافحة الإرهاب لا يمكن أن تنجح إلا إذا ركزنا على المبادئ التالية.

أولا، يجب على الدول أن تكفل امتثال جميع تدابير مكافحة الإرهاب لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي للاجئين، والقانون الدولي الإنساني. وتجاهل تلك المبادئ يمكن أن يقوض أنشطة مكافحة الإرهاب ويؤدي إلى زيادة التطرف الذي يغذيه العنف والشعور بالإفلات من العقاب. ولذلك، فإننا ندين أيضا جميع المحاولات الرامية إلى إساءة استخدام خطة الأعمال المتعلقة بمكافحة الإرهاب كذريعة لانتهاك حقوق الإنسان.

ثانيا، ينبغي أن نتبع نهجا شاملا لمعالجة الأسباب الجذرية للإرهاب والتطرف. فتحسين الحالة الاجتماعية والاقتصادية وضمان الحصول على الخدمات العامة، ولا سيما في مجال التعليم والرعاية الصحية، يؤديان إلى تقليص الحيز لأفعال الجماعات المتطرفة العنيفة. وقد صار هذا الأمر أكثر أهمية من أي وقت مضى ونحن نواجه التدهور الاقتصادي الناجم عن مرض فيروس كورونا.

وتسهم إستونيا في معالجة أسباب عدم الاستقرار، ولا سيما في الحد من الفقر وتهميش فئات معينة وتعزيز المساواة بين الجنسين – على سبيل المثال، من خلال دعم اللاجئين السوريين في لبنان والأردن وتركيا عن طريق زيادة مهاراتهم في مجال تكنولوجيا المعلومات وروح المبادرة وبتقديم الدعم النفسي.

ثالثا، لمواجهة الإرهاب، علينا أن نكون قادرين على تعطيل التهديد المباشر المتمثل في الهجمات المباشرة وتفتيت الشبكات الإرهابية والبقاء متقدمين تكنولوجيا على قدراتها. وتواصل إستونيا المساهمة في العديد من عمليات مكافحة الإرهاب المتعددة الأطراف في مختلف مناطق العالم. فقواتنا موجودة في مالي وأفغانستان والشرق الأوسط، التي يوجد فيها أكبر تهديد إرهابي في العالم.

رابعا، إن مسألة مساءلة مرتكبي الجرائم ضد المدنيين ومنعهم من الإفلات من العقاب جزء أساسي من منع الإرهاب ومكافحته. كما أنه جزء حيوي من نهج شامل لاستعادة الثقة وتهيئة الظروف لإحلال السلام المستدام.

واحترام حقوق الإنسان وتعزيز الإدماج والعمل الشامل ومكافحة الإفلات من العقاب كلها عوامل رئيسية في تعزيز تماسك المجتمعات ومنع نجاح الأيديولوجيات التي تدعو إلى العنف. وإذ نتطلع إلى السنوات العشرين المقبلة، ينبغي أن نوجه جهودنا الجماعية صوب تلك المبادئ بدلا من أن نكتفي بمعالجة العواقب.

وأخيرا، ينبغي أن نكرم النساء والرجال في الميدان الذين يقفون في الخطوط الأمامية لمكافحة الإرهاب، مضحين أحيانا بأرواحهم في سبيل ذلك – من أفراد القوات المسلحة وإنفاذ القانون والعاملين في المجالين الاجتماعي والإنساني وقادة المجتمعات المحلية والدينية. إن تفانيهم يحدث تغييرا.

المرفق 9

بيان من البعثة الدائمة للنرويج لدى الأمم المتحدة

أود أن أشـــكر معالي الوزير عثمان الجرندي على عقد هذا الاجتماع الهام، وعلى إشـــراكه ممثل للمجتمع المدني ضـــمن مقدمي الإحاطات – مما يوفر منظورا وخبرة يقدمان إســـهاما قيما في عملنا. وأود أيضـا أن أشكر الأمينة العامة المساعدة، ميشيل كونينسكسكس، ووكيل الأمين العام فلاديمير فورونكوف والسيدة فاطمة أكيلو على مداخلاتهم الثاقبة.

عندما شغلت النرويج مقعدا في مجلس الأمن، قبل 20 عاما، شاركنا في إنشاء لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1373 (2001)، بشأن مكافحة الإرهاب، المعروفة أيضا باسم لجنة مكافحة الإرهاب، من خلال اتخاذ القرار 1373 (2001). ونحن فخورون بمواصلة هذا العمل اليوم.

ونثني على لجنة مكافحة الإرهاب لما بذلته من جهود منذ إنشـــائها. فقد أســـهمت لجنة مكافحة الإرهاب إســـهاما كبيرا، إلى جانب المديرية التنفيذية للجنة، في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب الدولي. واستفدنا دروسا كثيرة منذ إنشاء لجنة مكافحة الإرهاب، ولكننا نود أن نغتنم هذه الفرصة للإعراب عن تأييدنا لثلاث خطوات أخرى مقترحة يمكن اتخاذها لتعزيز عملنا في المستقبل.

أولا، على الرغم من أن تنفيذ التدابير بموجب قرارات مجلس الأمن كان فعالا، فإن التقييمات القطرية التي أجرتها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب أظهرت أن عدة بلدان لا تزال بحاجة إلى الدعم التقني والهياكل الأساسية من أجل الامتثال الكامل. وينبغي بذل المزيد من الجهود وتحسين التنسيق لضمان تقديم الدعم.

ثانيا، يجب على اللجنة أن تعمل وتنســـق على نحو وثيق مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، فضـــلا عن الهيئات الفرعية للمجلس، ولا ســـيما لجان مجلس الأمن المنشـــأة عملا بالقرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015)، بشـــأن تنظيم الدولة الإســـلامية في العراق والشـــام (داعش)، وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤســـســـات وكيانات، وعملا بالقرار 1540 (2004). وهذا أمر أساسي لتنفيذ نهج "وحدة العمل في الأمم المتحدة".

ثالثا، يجب أن يكفل هيكل مكافحة الإرهاب برمته أن يشـــمل كل جزء من أجزائه جميع أجزائه الأخرى وينسق معها، بما في ذلك المسائل الجامعة.

ومن منظور أوسع نطاقاً بشأن موضوع اليوم، لا شك في أن التطرف العنيف والإرهاب يشكلان تهديداً للســـلام والأمن العالميين. ونحن أيضـــا نشـــعر بذلك التهديد. فالنرويج، مثلها مثل بلدان كثيرة أخرى، تعرضت أيضا لهجمات إرهابية. ويصادف هذا العام مرور 10 سنوات على هجمات 22 تموز/يوليه، عندما أزهق متطرف يميني أرواح 77 شـخصًـا في النرويج، معظمهم من الشـباب. وفي عام 2019، هاجم شـاب أحد المسـاجد من أجل تخويف المسـلمين وقتلهم. لقد كان لتلك التجارب أثر كبير على النرويج كدولة. ومع ذلك، من الصعب علينا أن نفهم كيف يجب أن يكون الحال بالنسبة للبلدان والمجتمعات التي تواجه الإرهاب بشكل منتظم. ولا يمكن أن تكون هناك قوة دافعة أكبر من هذه لأن نكافح ذلك التهديد معا.

وتطرح النرويج ســـياســـة لمكافحة الإرهاب تركز على الوقاية وعلى نهج يشـــمل المجتمع بأســـره. وتؤدي النساء والشباب والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية والحكومات أدوارا هامة في منع الإرهاب.

ولأجل مكافحة الأسباب الجذرية للإرهاب على الصعيد العالمي، من الضروري مكافحة الفقر والتهميش، فضلا عن دعم التفكير النقدي والتعليم. كما تشير الأدلة إلى أن النساء اللائي تم تمكينهن يساعدن على بناء مجتمعات مسالمة ومستقرة، مما يؤدي بدوره إلى منع التطرف العنيف بشكل أفضل.

ولا يمكننا أن نبالغ في التأكيد على أهمية اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان. ويجب أن تمتثل جميع جوانب ممارسات الأمن القومي للدول للقانون الدولي وأن تدعم حقوق الإنسان حتى عند التعامل مع أشد الجرائم خطورة. ونشعر بقلق عميق من تزايد إساءة استخدام تدابير مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي لإسكات المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين والأقليات الدينية أو العرقية.

ويجب ألا تمنع تدابير مكافحة الإرهاب العمل الإنساني المشروع والمبدئي. ولا يوجد تناقض بين الجهود الفعالة لمكافحة الإرهاب والاستجابة الإنسانية.

وخلال مكافحة الإرهاب يجب أن ننظر في الاتجاهات المستقبلية المحتملة. وتعتبر تقارير المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب عن الاتجاهات والتقييمات القطرية ضرورية في ذلك الصدد. كما تضمّن موجز سياساتي أعدّه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سيناريوهات أدت فيها آثار تغير المناخ إلى تفاقم الأسباب الجذرية للتطرف العنيف. وعلينا أن ندرك ما يمكن أن يحدث في المستقبل وأن نركز على التأهب علاوة على الوقاية.

وشهدنا في منطقة الساحل روابط متزايدة بين الإرهاب والجريمة المنظمة والعنف القبلي. ويستغل الإرهابيون التوترات العرقية وغياب الدولة في المناطق النائية لتنفيذ مخططاتهم.

وبالنظر إلى الاتجاهات الأخرى، نرى أنه لا يزال تقاسم نظريات المؤامرة والأفكار المتطرفة بسهولة من خلال الإنترنت. ورأينا كيف يمكن للإنترنت أن تعجّل التطرف، ونعلم أن المتطرفين يستغلون أيضا جائحة فيروس كورونا لتوسيع نطاق تلك الأنشطة والشبكات. ونلاحظ مع القلق استمرار الإشارة إلى الهجوم الإرهابي الذي وقع في النرويج في عام 2011 في منتديات الإنترنت. ومن المحزن أن ذلك كان أيضا دافعا للجهات الإرهابية في بلدان أخرى، بما في ذلك الهجوم الذي وقع في كرايستشيرش بنيوزيلندا.

وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال الشبكات الإرهابية تعتمد على التمويل الخارجي لإدارة منظماتها. ويجب وقف هذا التمويل. ويجب أن نعرقل الروابط بين الجريمة المنظمة والإرهاب. وتدعم النرويج عمل فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لمنع إساءة استخدام الأصول الافتراضية في غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وبالتصدي لتلك المسائل وغيرها من المسائل التي حددها الزملاء اليوم، سنشهد تقدما في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. في ذلك الصدد وفي الختام، تؤكد النرويج رأينا الراسخ بأنه ولأجل مكافحة الإرهاب بطريقة ناجحة بجميع مظاهره، فنحن بحاجة أيضا إلى اتباع نهج وقائي متكامل لمكافحة الإرهاب.

المرفق 10

بيان وزيرة الدولة في وزارة الشؤون الخارجية والتجارة الخارجية في سانت فنسنت وجزر غرينادين، كيسال بيترز

أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد المناقشة المفتوحة الوزارية اليوم بشأن هذه المسألة الهامة: مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف. وأود أيضا أن أشكر وكيل الأمين العام فلاديمير فورونكوف رئيس مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والمديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ميشيل كونينسكسكس، على إحاطتيهما الزاخرتين بالمعلومات، وكذلك السيدة فاطمة أكيلو، المديرة التنفيذية لمؤسسة "نيم" على منظوراتهم القيمة والثاقبة.

وقبل عقدين من الزمن وجّه مجلس الأمن باعتماد القرار 1373 (2001) جميع الدول إلى اتخاذ مجموعة من التدابير لمكافحة الإرهاب. واليوم لا يزال الإرهاب والتطرف العنيف – بجميع أشكالهما ومظاهرها – يهددان السلم والأمن الدوليين. وتعدُّ الهجمات الأخيرة التي نُفذت في 2 كانون الثاني/يناير 2021 وحصدت أرواح أكثر من 100 شخص في النيجر تذكرة مؤلمة بالأثر المدمر للإرهاب.

واليوم، سأركز ملاحظاتي على النهج اللازم لمكافحة التطرف العنيف والإرهاب، وأهمية تعاوننا المسؤول كدول أعضاء لتحقيق تلك الغاية، فضلا عن الدور الحاسم لأطر مكافحة الإرهاب القائمة.

أولا، لكي ننجح في التخفيف من خطر الإرهاب يجب علينا أن ننظر إلى ما يتجاوز مجال الاستراتيجية العسكرية. وفي حين أن العمليات الهجومية ربما تكون مطلوبة في بعض الأحيان لحماية السكان المدنيين، فإن الحلول الإنمائية الطويلة الأجل التي تعزز قدرات الدول على التصدي للفقر وعدم المساواة الاجتماعية والاستبعاد السياسي والتطرف تهيئ المسار الأكيد لتعزيز الاستقرار ومكافحة الإرهاب.

وكما أكدنا في المناقشة المفتوحة التي جرت الأسبوع الماضي بشأن تحديات صون السلام والأمن في السياقات الهشة (انظر S/2021/24) هناك حاجة إلى بذل جهود أكبر لمعالجة الأسباب الجذرية للهشاشة والتي تجعل الدول وسكانها عرضة لطائفة من التهديدات الأمنية، بما فيها الإرهاب.

وإن من واجب جميع الدول أن تتخذ إجراءات مناسبة لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف. وينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تتجنب مبيعات الأسلحة غير المسؤولة والنزاعات المستمرة التي تؤججها المنافسات الجغرافية السياسية وغير ذلك من الإجراءات التي تؤدي إلى نتائج عكسية. ولا تؤدي الإدانة الانتقائية للأعمال الإرهابية، اعتماداً على الجانب الذي تُرتكب فيه على الحدود أو من يرتكبها، إلا إلى تقويض جهودنا الجماعية للتصدي لتلك الآفة.

وبالإضافة إلى ذلك، يجب علينا جميعا أن نكفل امتثال جميع التدابير التي تتخذ لمكافحة الإرهاب للالتزامات بموجب القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الإنساني. ويجب أن تصمَّم مبادرات أخرى لمكافحة تمويل الإرهاب لتعزيز النشاط الاجتماعي والاقتصادي المشروع بدلا من تقويضه.

وفي الوقت الذي تعمل فيه البلدان اليوم على مكافحة الإرهاب، فإن جائحة مرض فيروس كورونا تمثل تحديات إضافية. ونرحب في هذا السياق بالتدابير التي اتخذتها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1373 (2001) بشأن مكافحة الإرهاب، المعروفة أيضا باسم لجنة مكافحة الإرهاب، لمواصلة تنفيذ ولاياتها.

وبالمثل، يجب أن يستمر التنسيق والتعاون الفعالين بين اللجنة والمديرية التنفيذية ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ونشجع اللجنة على تعزيز التعاون وتبادل المعلومات والتنسيق مع الدول الأعضاء.

وسيظل التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي هاما لمكافحة الإرهاب وتقديم الإرهابيين إلى العدالة. وبالمثل فإن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب أداة مفيدة لتعزيز مثل هذا التعاون بين الدول. ويجب أن يكون بناء القدرات وتمكين التعاون التقني بين جميع البلدان لمواجهة التهديد الإرهابي أولوية قصوى بالنسبة للمجتمع الدولي.

وفي الختام، أود أن أرحب باعتماد البيان الرئاسي S/PRST/2021/1 كنتيجة لمداولاتنا اليوم. فهو لا يوفر أساسا هاما لتعزيز مشاركة المجلس في مكافحة الإرهاب فحسب، بل يستند أيضا إلى إدانة المجلس المستمرة والقاطعة والقوية للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وتنضم سانت فنسنت وجزر غرينادين إلى جميع الدول المسؤولة الأخرى في إدانة تلك الآفة، ونؤكد من جديد التزامنا بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف.

المرفق 11

بيان وزير الدولة للشرق الأوسط وشمال أفريقيا في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جيمس كليفرلي

أود أن أشكر الرئاسة التونسية لاستضافتها هذه المناقشة الهامة اليوم، وكذلك وكيل الأمين العام فورونكوف، والمديرة التنفيذية كونينسكس، والسيدة أكيلو على إحاطاتهم الهامة.

لقد مر 20 عاما منذ أنشأ مجلس الأمن لجنة مكافحة الإرهاب باتخاذ القرار 1373 (2001). وقد عزز عملنا التعاون الذي نحتاج إليه لحماية جميع مواطنينا والتصدي لآفة الإرهاب. وقد وضعت قرارات لاحقة لمجلس الأمن مجموعة أدوات فعالة للتوجيه وتدابير لكي تتصدى الدول للتهديد الناشئ. وهي تغطي الآن كل شيء من التعاون القانوني الدولي إلى تمويل مكافحة الإرهاب، ومن تحديات محددة مثل أمن الطيران إلى قضايا واسعة مثل حقوق الإنسان والقضايا الجنسانية والمجتمع المدني.

وقد ساعدت اللجنة، بدعم من المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، في تقييم تنفيذ الدول للقرارات وحددت التحديات الناشئة، والأمثلة على أفضل الممارسات، والفرص المتاحة للمساعدة التقنية. وبطبيعة الحال، لم يكن المجلس ولجنة مكافحة الإرهاب يتصرفان بمفردهما. ففي عام 2014، جمع التحالف العالمي ضد داعش 83 شريكاً، بما في ذلك المملكة المتحدة، لمكافحة داعش وتحرير 8 ملايين شخص من سيطرتها. وقد عززت منظمات مثل المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، والمملكة المتحدة عضو مؤسس له، التعاون الدولي. كما أن أجزاء أخرى من منظومة الأمم المتحدة، وأهمها مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، قد اضطلعت بدور هام.

ومن خلال هذا العمل، ومن خلال قيادة مجلس الأمن، بنينا فهما مشتركا للتهديد الإرهابي ووضعنا الأدوات اللازمة لمواجهته. ونتيجة لجهودنا الجماعية، تردى تنظيم القاعدة. وهزم داعش في ساحات القتال في العراق وسورية.

ولكن للأسف، تطور التهديد ولا يزال قائما. لا تزال جماعات إرهابية، بما فيها الجماعات المنتسبة إلى تنظيم القاعدة وتنظيم داعش، تعمل في جميع أنحاء العالم. ولا تزال السرود الإرهابية تُغذي نزعة التطرف لدى الأفراد بطرق واسعة الانتشار ولا يمكن التنبؤ بها. وازدادت التهديدات الجديدة من الجماعات اليمينية المتطرفة.

ولا يزال عمل المجلس ولجنة مكافحة الإرهاب حيوي الأهمية. وإذ أتطلع إلى المستقبل، أود أن أؤكد على أربع أولويات رئيسية.

أولا، ينبغي للمجلس أن يواصل التعلم والتكيف مع أحدث التهديدات والاتجاهات الناشئة. لقد ذكرت الجماعات اليمينية المتطرفة. إن إساءة استخدام الإرهابيين لوسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من التكنولوجيات الجديدة بحاجة إلى مزيد من الاهتمام. ويتعين علينا أيضا أن ننتبه إلى الكيفية التي يمكن أن تؤثر بها آثار مرض فيروس كورونا على المدى الطويل على دينامية الإرهاب.

ثانيا، ينبغي للمجلس أن يؤكد من جديد التزام الدول بموجب القانون الدولي بحماية وتعزيز حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب. وتتطلب التهديدات التي يشكلها الإرهاب أحياناً من الدول اتخاذ تدابير استثنائية. ومع ذلك، فإن مكافحة الإرهاب كثيرا ما تستخدم لتبرير الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان

والقمع. يجب على الدول أن تتصرف في حدود القانون الدولي. وإلا فإننا نقوض الحقوق والحريات ذاتها التي أنشئت الأمم المتحدة لتعزيزها.

وفي حين أن هذه ليست الحالة الوحيدة في أنحاء العالم، فإن الحالة في شينجيانغ مثال من الأمثلة، حيث يواجه الأويغور وغيرهم من الأقليات العرقية تدابير قاسية وغير متناسبة، مع احتجاز ما يصل إلى 1,8 مليون شخص بدون محاكمة. إن هذه التدابير الموثقة جيداً لا تتسق مع التزامات الصين بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وهي تتعارض مع مطلب مجلس الأمن الذي طال أمده بأن تمتثل تدابير مكافحة الإرهاب لالتزامات الدول بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان.

ثالثا، ينبغي للمجلس أن يؤكد من جديد أهمية الإدماج والشراكات. إن مكافحة الإرهاب الفعالة تتطلب أكثر من تعاون الحكومات؛ إنها تتطلب المجتمعات بأكملها. وهذا يعني تعزيز قيادة النساء والشباب والأقليات، وبناء شراكات فعالة مع القطاع الخاص والزعماء الدينيين، وكفالة الإصغاء إلى أصوات شعوبنا.

رابعا، ينبغي للمجلس أن يدفع باتجاه تحقيق الاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة. ونرحب بالتعاون الوثيق القائم بين المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، فضلا عن فريق الرصد للجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة ووكالات الأمم المتحدة الأخرى. ومن المهم أن يستمر ذلك، لا سيما في مجال بناء القدرات، حتى يتم نشر الموارد بفعالية وفي الأماكن التي يمكن أن يكون لها أكبر الأثر.

ومع استمرار التهديد الإرهابي وتطوره، يجب أيضا أن يظل تصميمنا على مكافحته راسخا. لقد كان هيكل مكافحة الإرهاب التابع لمجلس الأمن جزءا لا يتجزأ من تلك المعركة على مدى السنوات العشرين الماضية، وستعمل المملكة المتحدة على ضمان استمرار أهميته وكفاءته وفعاليته في السنوات المقبلة.

المرفق 12

بيان الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة، جانغ جون

تشكر الصين تونس على مبادرتها بعقد هذه المناقشة المفتوحة، ويسرها أن ترى وزير الخارجية عثمان الجرندي يترأس جلسة اليوم.

تستحق الرؤى القيّمة العديدة التي قدمها وكيل الأمين العام فورونكوف والمديرة التنفيذية كونينسكس في إحاطتيهما اهتمامنا الخاص. وأعرب عن امتناني لهما.

إن الهجمات الإرهابية التي وقعت في 11 أيلول/سبتمبر في هذه المدينة قبل 20 عاما صدمت العالم وفتحت صفحة جديدة في التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب. وفي أعقاب الهجمات، اتخذ مجلس الأمن إجراءات سريعة لاتخاذ القرار 1373 (2001) وفوض بإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب، موضحا بجلاء الإرادة والتصميم المشتركين للمجتمع الدولي على مكافحة الإرهاب.

وعلى مدى 20 عاما، قامت لجنة مكافحة الإرهاب، بمساعدة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بدورها بدقة في رصد تنفيذ قرارات المجلس ذات الصلة بشأن مكافحة الإرهاب، بما في ذلك القرارات 1373 (2001) و 1624 (2005) و 2396 (2017) و 2462 (2019) و 2482 (2019)، ونسقت في الوقت نفسه المساعدة التقنية المقدمة للدول الأعضاء. ومنذ إنشاء مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، تحت إشراف وكيل الأمين العام فورونكوف، فإنه يعمل بفعالية في دعم بناء القدرات الوطنية لمكافحة الإرهاب وتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، واكتسب إشادة واسعة بين الدول الأعضاء. وبذلت الدول الأعضاء بدورها جهودا جادة لتنفيذ القرار 1373 (2001) واضطلعت بتعاون عملي في مجالات مثل التشريع وإنفاذ القانون والمالية ومراقبة الحدود والتعاون القضائي الدولي، وأحرزت تقدما إيجابيا على طول الطريق.

ومع ذلك، يجب ألا يغيب عن بال المرء في الوقت نفسه أن المشهد الدولي لمكافحة الإرهاب لا يزال قاتما ومعقدا. ففي العام الماضي، وقعت عدة هجمات إرهابية خطيرة، بما في ذلك في أوروبا. وفي بداية عام 2021، شن الإرهابيون هجمات جديدة في النيجر وباكستان. وتدين الصين بشدة تلك الأعمال الشنيعة وتعرب عن خالص مواساتها لأسر الضحايا وحكومات البلدان المتضررة وشعبها.

وتبين الحقائق أن الإرهاب لا يزال يشكل تهديدا حقيقيا للمجتمع الدولي بأسره. وقد أدت جائحة فيروس كورونا (COVID-19) إلى تفاقم التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي قد تزيد من تفاقم الحلقة المفرغة من عدم اليقين وعدم الاستقرار والعنف وتؤدي إلى عودة الإرهاب الدولي إلى الظهور. وفي ضوء ذلك، يجب على المجتمع الدولي أن يظل شديد اليقظة، وأن يعزز الإحساس بالانتماء إلى مجتمع ذي مستقبل مشترك للبشرية وأن يتبع نهجا كليا في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله بصورة مشتركة. وتود الصين أن تؤكد على ما يلي.

أولا، يجب أن نعمق توافق الآراء وأن نوطد أوسع جبهة موحدة لمكافحة الإرهاب. إن الإرهاب عدو مشترك للبشرية، ومحاربة الإرهاب مسؤولية مشتركة للمجتمع الدولي. والوحدة هي أقوى أسلحتنا لدحر الإرهاب، وهو ما يتجلى في تنفيذ القرار 1373 (2001) منذ اعتماده قبل 20 عاما. وتحت قيادة الأمم المتحدة، يجب أن نعمل على بناء توافق في الآراء وأن نوجه رسالة موحدة إلى الإرهابيين من خلال أعمالنا

المنسقة. ومن المهم أن تعمل لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في تناسق لتعزيز وتوطيد الإطار القانوني على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية.

وفي الوقت نفسه، ينبغي أن تكثف جهودها وتعزز تبادل المعلومات الاستخبارية والتعاون القضائي. وتؤيد الصين اختتام المفاوضات في أقرب وقت ممكن بشأن مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، وتأمل في أن تحل المسائل المعلقة ذات الصلة على النحو المناسب بغية زيادة تعزيز الإطار القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب.

في الوقت الحاضر، يتزايد الإرهاب في أجزاء من أفريقيا. ويجب على المجتمع الدولي أن يزيد من إسهامه لمساعدة البلدان الأفريقية المعنية على بناء قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب، وأن يدعم جهود البلدان الأفريقية، من خلال إجراءات ملموسة، لتوحيد قدراتها في مكافحة الإرهاب والسعي إلى تحقيق السلام والأمن.

ثانياً، يجب أن نلتزم بمعيار موحد وأن نرفض الانتقائية في مكافحة الإرهاب. فلا يوجد إرهابيون أشرار وآخرون أخيار. ويجب أن ندين جميعاً أي عمل إرهابي ونقمعه، أينما ارتكب وبغض النظر عن وقت ارتكابه وسببه. ويجب ألا تكون هناك معايير مزدوجة، ولا ينبغي أن تكون هناك انتقائية في مكافحة الإرهاب.

وبالنسبة للمنظمات والأفراد الذين حددهم مجلس الأمن، فإن على جميع البلدان واجب تنفيذ قرارات المجلس وإنفاذ الجزاءات ذات الصلة إنفاذاً صارماً. ومع ذلك، فإن من دواعي القلق أن عضواً معيناً في المجلس، يمارس الانفرادية والتنمّر، قد سيّس مكافحة الإرهاب وسخرها في محاولة لتبييض هذه الآفة. وقد أعاق عمله هذا بشكل خطير التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب، وهو العقبة الرئيسية أمام تنفيذ القرار 1373 (2001). إن السعي إلى تحقيق منفعة جيوسياسية من خلال الاستفادة من الشبكات الإرهابية لا يشكل خيانة لجميع ضحايا الإرهاب فحسب، بل سيؤدي أيضاً إلى حالة من إيذاء الذات حيث لا يرفع المرء حجراً سوى ليسقطه على قدمه.

ثالثاً، يجب أن تركز جهودنا بشكل أفضل على الاستجابة بفعالية للاتجاهات الإرهابية الجديدة. ونحتاج إلى أدوات جديدة ومرنة تحقق نتائج للتصدي للتحديات الإرهابية الجديدة والمتطورة. ويجب أن نولي اهتماماً خاصاً للتداعيات الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن مرض كورونا وأن نحذر من الإرهابيين ونمنعهم من استغلال الفرص والاضطرابات الناجمة عن الجائحة للتحريض على الإرهاب ونشره. كما أن انتشار مرض فيروس كورونا هو بمثابة تذكير بأن الإرهاب البيولوجي سوف يجلب عواقب كارثية تتناقض بشكل صارخ مع تكلفته المنخفضة.

إن الإنترنت ساحة معركة رئيسية لمكافحة الإرهاب. وقد استخدمت الجماعات الإرهابية شبكة الإنترنت لنشر الفكر المتطرف والتحريض على الأنشطة الإرهابية وتجنيد الأفراد والانخراط في التمويل. ولا تزال جميع تلك الأنشطة غير القانونية مستمرة دون هوادة حتى ونحن نتكلم. وينبغي للمجتمع الدولي أن يكثف التعاون وأن يتأكد من أن الإنترنت لن تصبح ملاذاً مجانياً للإرهابيين.

يجب ألا تُترك قضية المقاتلين الإرهابيين الأجانب المحتجزين في سورية والعراق في حالة معلّقة إلى ما لا نهاية. ويتعين على المجلس أن يقرر كيفية التعامل معها سياسياً وأن يصوغ دون تأخير إطاراً قانونياً لحل هذه المسألة.

رابعاً، يجب أن نبذل جهوداً أكبر في مجال الوقاية للقضاء على الأسباب الجذرية للإرهاب. ومن الضروري اتباع نهج كلي بمزيج من التدابير السياسية والاقتصادية والقانونية والاجتماعية للقضاء على الأرض الخصبة للإرهاب والتطرف. ويجب أن نتمسك بمبادئ المساواة والاحترام والتسامح، وأن نعزز الحوار بين مختلف الحضارات، وأن نرفض سردية ما يسمى بصراع الحضارات.

إن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والحد من الفقر أمران يتسمان بأهمية حاسمة في مكافحة الإرهاب. ويجب أن يكون هناك شعور أكبر بالإلحاح في معالجة مسائل التنمية، لا سيما فيما يتعلق بالشباب والتعليم والعمالة. وندعو البلدان إلى تعزيز تبادل الخبرات واعتماد تدابير وقائية لمكافحة الإرهاب والقضاء على التطرف، مثل التدريب المهني وبرامج الإصلاح المجتمعية، من أجل مساعدة البلدان الهشة على تعزيز قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب.

وقبل أن أختتم بياني أود أن أرد على تعليق ممثل المملكة المتحدة الذي شن هجمات لا أساس لها ضد الصين، خارجاً عن موضوع مناقشة اليوم، ونرفضها بشدة ونود أن ندحضها. اتخذت الصين، بوصفها ضحية للإرهاب، تدابير حازمة لمكافحة الإرهاب والتطرف بحزم. إن عملنا معقول ويستند إلى القانون، وهو يتوافق مع الممارسات السائدة في البلدان في جميع أنحاء العالم. وقد أتاح عملنا ضمانات قوية للمصالح الأساسية والحقوق المشروعة لمختلف الأعراق في بلدنا، مما أسفر عن نتائج واضحة لاقت استحسان سكاننا.

إن الروايات المختلفة حول شينجيانغ ذات دوافع سياسية بحتة. فهي خالية من أي حقائق وهي لعبة سياسية زائفة بكل معنى الكلمة. ونحث البلدان المعنية على الكف عن اختلاق الأكاذيب والامتناع عن ممارسة المعايير المزدوجة عندما يتعلق الأمر بمكافحة الإرهاب والتوقف عن التدخل في الشؤون الداخلية للصين.

المرفق 13

بيان الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة، نيكولا دو ريفيير

[الأصل: بالفرنسية]

أود أن أشكر الرئاسة التونسية على تنظيمها مناقشة اليوم. وأود أيضاً أن أشكر مختلف مقدمي الإحاطات على إحاطاتهم.

منذ اتخاذ القرار 1373 (2001)، قبل 20 عاماً، عزز مجلس الأمن باستمرار الإطار المعياري لمكافحة الإرهاب. ويجب أن نواصل تنفيذها بصرامة، وتعديله إذا لزم الأمر، ما دام الإرهاب مستمراً في القتل. لقد مرت فرنسا أكثر من مرة بتجربة الإرهاب المؤلمة وآثارها. وأود أن أعرب عن تضامننا مع ضحايا الإرهاب، الذين يجب أن تأخذ العدالة مجراها لإنصافهم. ويجب أن يُحاكم على المسؤولين عن الأعمال الإرهابية في أقرب مكان ممكن من موقع ارتكاب جرائمهم. وأود أن أؤكد على أربع نقاط.

أولاً وقبل كل شيء، لا يمكن أن تتم مكافحة الإرهاب دون دعم من المجتمع المدني. وأرحب بالإحاطة التي قدمتها السيدة فاطمة أكيلو، ومن خلالها بدور المرأة والشباب والمنظمات غير الحكومية في مكافحة الأيديولوجيات الهمجية للجماعات الإرهابية. وستواصل فرنسا دعم المشاريع الرامية إلى حماية الأطفال ومكافحة وصم الضحايا في مناطق النزاع، وفي نيجيريا على وجه الخصوص، بالشراكة مع اليونيسيف والمجتمع المدني.

ثانياً، يجب أن نشارك بشكل متزايد في مكافحة استخدام الجماعات الإرهابية للإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي. وقد زادت الجائحة الحالية من تأثير هذه الأدوات. وقد عملت فرنسا على وضع لائحة أوروبية بشأن المحتوى الإرهابي على الإنترنت لمنع ظهور هذا المحتوى أو إزالته في غضون ساعة إذا ظهر. ولكن فعالية هذه الأدوات تعتمد على تطبيقها من قبل الجميع. وفي هذا الصدد، ندعو الدول إلى الانضمام إلى نداء كرايستشيرش، الذي أطلقته فرنسا ونيوزيلندا مع شركات الإنترنت ومنظمات المجتمع المدني. نحن بحاجة إلى إطار مشترك لوضع قواعد ناظمة لمحتوى الإرهاب على الإنترنت.

ثالثاً، إن مكافحة تمويل الإرهاب ضرورة مطلقة لأن العمل الإرهابي يتطلب موارد مالية للاستمرار حتى وإن كان القتل العشوائي في الشارع لا يتطلب إلا القليل من المال. لقد كان القرار 2462 (2019) خطوة مهمة لمجلس الأمن، ولكن يجب علينا أن نفعل أكثر من ذلك، بالنظر إلى خطر إساءة استخدام التكنولوجيات الجديدة لأغراض إرهابية، ولا سيما الاستخدام المتزايد للعملة المشفرة. وبطبيعة الحال، لا يمكن مكافحة تمويل الإرهاب على حساب العمل الإنساني الذي يجب الحفاظ عليه. وفي هذا الصدد، ندعو جميع الدول إلى الانضمام إلى النداء الإنساني من أجل العمل الذي أطلقته فرنسا وألمانيا في عام 2019.

ويجب على الأمم المتحدة أن تواصل تقديم نهج منسق وتعزيز قدرة الدول على التصدي للتهديد الإرهابي، ولا سيما في أفريقيا. وقد تكيفت عمليات حفظ السلام مع التهديد الإرهابي بتعزيز قدراتها الاستخباراتية. ففي مالي، على سبيل المثال، تدعم بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي الوحدة القضائية المتخصصة في مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية وفي منع التطرف العنيف في السجون. ويجب أن يتجاوز الدعم المقدم من الأمم المتحدة الاستجابة الأمنية

والقضائية. وهذا هو هدف التحالف من أجل الساحل. وعلاوة على ذلك، نرحب بتعيين منسق للأمم المتحدة للتنمية في منطقة الساحل.

وأود أن أختتم بياني بالإشارة إلى أهمية احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في مكافحة الإرهاب. ستوجه هذه الضرورة الحتمية مشاركتنا في استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في حزيران/يونيه من العام المقبل.

المرفق 14

بيان الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة، خوان رامون دي لا فوينتي راميريس

[الأصل: بالإسبانية]

نشكر وفد بلدكم، سيدي الرئيس، على توفير هذا الحيز للتفكير بمناسبة الذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001). كما أننا ممتنون على المعلومات القيمة التي قدمها وكيل الأمين العام، السيد فلاديمير فورونكوف؛ والمديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ميشيل كونينسكس. ونعرب عن الامتنان على وجه الخصوص للسيدة فاطمة أكيلو، التي جعلت صوت المجتمع المدني مسموعا في هذه المناقشة.

حدد القرار 1373 (2001)، إلى جانب إنشاء لجنة مكافحة الإرهاب، المعيار لتطوير ما نسميه الآن بقانون مكافحة الإرهاب. وكانت قرارات المجلس هي التي بلورت بمرور الوقت مجموعة من المعايير على أكبر قدر من الأهمية في هذا الصدد.

ومن الواضح أن أي عملية تشريعية بشأن هذه الظاهرة المتطورة، لا تشتمل على تعاريف متفق عليها دوليا وذات جوانب متعددة، تواجه تحديات متعددة. وبعض هذه التحديات قائم منذ سنوات في حين ظهر البعض الآخر في ضوء التطورات الجديدة. وسأقتصر على تسليط الضوء على خمسة منها، حددنا فيها بعض الفرص.

أولا، من الضروري أن تتم مكافحة الإرهاب بالوسائل القانونية، مع التقيد الكامل بالقانون الدولي ومن دون المساس بحقوق الإنسان، وأن تستند إلى المادة 1 من اتفاقيات جنيف، التي تشدد على ضرورة احترام القانون الدولي الإنساني وعلى ضمان احترامه. غير أننا لاحظنا بقلق مؤخرا أن بعض التدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب تزيد من صعوبة المساعدة الإنسانية. ويجب على المجلس أن يكفل عدم إعاقة عمل المنظمات الإنسانية على أرض الواقع لدى اتخاذ تدابير لمنع تمويل الإرهاب.

ثانيا، لن يتحقق النصر في الحرب ضد الإرهاب في ساحة المعركة؛ وستتوقف نتيجتها على نجاح استراتيجيات الوقاية التي يجري الاضطلاع بها لمعالجة أسبابه الجذرية. وهذا يعني ضمناً إعطاء الأولوية لرتق النسيج الاجتماعي لمنع الظواهر المتصلة بتغذية نزعة التطرف. ووفقا لأحدث نسخة من تقرير "تتبيه بالاتجاهات" الصادر عن المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، فقد زادت الهجمات المرتبطة بأشخاص ينتمون إلى حركات تتبنى خطابا استعلائيا وإلى منظمات إرهابية تؤمن بأيديولوجيات يمينية متطرفة بنسبة 320 في المائة خلال السنوات الخمس الماضية. وما ينقصنا هو استراتيجية وقائية أكثر فعالية تركز على الفرد، وهو أمر ينبغي أن تكون أحد محاور التعاون الدولي.

ثالثا، إن زيادة الرقابة على عمليات نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أمر أساسي لتنفيذ أحكام الفقرتين 2 (أ) و 3 (أ) من القرار 1373 (2001). وما دامت هناك إمكانية للحصول على الأسلحة النارية بحرية، فإن دورات العنف ستستمر.

رابعا، يجب أن تكون استراتيجيات مكافحة الإرهاب شاملة وأن تتضمن بعدا جنسانيا. ويعني ذلك تكريس الاهتمام اللازم لحالة النساء والفتيات بوصفهن ضحايا، وكذلك الاستفادة من إمكاناتهن لإحداث

تغيير اجتماعي، مع الاعتراف بأن مفهوم النزعة الذكورية الجديدة يمكن أن يعزز تبني جماعة ما لفلسفة الأخوة، التي غالبا ما تكمن وراء أيديولوجيات الخلايا الإرهابية والجماعات التي تتبنى خطابا استعلائيا.

خامسا، يجب على المجتمع الدولي أن يستفيد بشكل أفضل من الصكوك والآليات المتعددة الأطراف المتاحة من أجل التصدي للتهديد العابر للحدود الذي يتغير باستمرار والذي يشكله الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وفي هذا الصدد، هناك أيضا قلق إزاء الاحتكام، بصورة متعسفة وخارج السياق، إلى المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب.

ونؤكد من جديد أن الاحترام الكامل لسيادة القانون، على الصعيدين الوطني والدولي على حد سواء، هو وحده الذي سيمكننا من مواجهة تلك الآفة الرهيبة بمزيد من الفعالية.

المرفق 15

بيان الممثل الدائم للنيجر لدى الأمم المتحدة، عبدو أباري

[الأصل: بالفرنسية]

أود أن أشكر الرئاسة التونسية على تنظيم هذه المناقشة بشأن هذا الموضوع الهام والملح.

وأود أيضا أن أشكر السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والسيدة ميشيل كونينسكسكس، المديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، على عرضيهما الوافيين للغاية. كما أتوجه بالشكر إلى السيدة فاطمة أكيلو على وجهة النظر التي شاركتنا إياها للتو بشأن هذا الموضوع.

إدراكا من مجلس الأمن للتهديد الذي يشكله الإرهاب على السلام والأمن الدوليين، فقد اتخذ في 28 أيلول/سبتمبر 2001 القرار 1373 (2001) الذي دعا فيه الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى وضع صكوك قانونية مناسبة كي تقوم بجميع الوسائل المشروعة بمنع وقمع تمويل أي عمل إرهابي أو التحضير له على أراضيها.

وقد اتخذ بلدي النيجر، بوصفه دولة عضوا تهتم باحترام القانون الدولي والتزاماتها الدولية، عدة خطوات في هذا الاتجاه وما فتئت تتعاون مع كيانات الأمم المتحدة المختصة، بما فيها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، المسؤولة عن متابعة تنفيذ القرار 1373 (2001) وغيره من قرارات المجلس ذات الصلة.

وفي هذا السياق، استضافت حكومة النيجر عدة زيارات قامت بها تلك الهيئة، كانت آخرها خلال المدة من 9 إلى 11 تموز/يوليه 2018. وقد مكّن التعاون مع مختلف هيئات الأمم المتحدة بلدي من تحسين آلياته واستراتيجيته في مجال مكافحة الإرهاب تحسينا كبيرا، وفقا للقانون الدولي.

وفي إطار ذلك التعاون، استفادت النيجر من عدد من أشكال الدعم لبناء القدرات للجهات النيجرية الفاعلة المشاركة في مكافحة الإرهاب، لا سيما في مجالات إدارة الحدود والتحقيق والملاحقة القضائية ومكافحة ما تسمى بالجرائم الصغيرة التي يمكن أن تؤدي إلى الضلوع في الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية، مثل الفساد وغسل الأموال.

وفيما يتعلق بالتدابير التي اتخذتها حكومة النيجر من أجل الامتثال لتوصيات المجلس ذات الصلة، ولا سيما القرار 1373 (2001)، أود أن أذكر كمثال التصديق على الصكوك العالمية الـ 14 في مجال مكافحة الإرهاب؛ وإدراج تلك الصكوك في القانون الوطني؛ وإدراج أحكام القرار 1373 (2001) في القانون الوطني؛ وإنشاء هياكل مسؤولة عن رصد تلك القرارات، بما في ذلك لجنة التنسيق لمكافحة الإرهاب والمركز القضائي المتخصص والدائرة المركزية لمكافحة الإرهاب واللجنة الوطنية لمعالجة البيانات المالية واللجنة الوطنية لجمع الأسلحة غير المشروعة ومراقبتها واللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

أخيرا، أود أن أشير إلى الالتزام بالاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف الذي لن تكون مكافحة هذه الآفة فعالة من دونها. وأود أن أؤكد أهمية اتفاق التعاون الموقع في 2 أيار/مايو 2019 في نيامي بين

حكومة النيجر وفريق التحقيق التابع للأمم المتحدة، المكلف بالمساعدة في محاسبة داعش/تنظيم الدولة الإسلامية على جرائمه.

ويسرني أيضا أن أعلن أن النيجر سيكون لديها قريبا جدا استراتيجية وطنية لمنع تغذية نزعة التطرف والتطرف العنيف. وحظيت تلك الاستراتيجية بالفعل بتأييد المشاركين في حلقة عمل وطنية جمعت بين ممثلين عن الدولة والمجتمع المدني والقطاعين الخاص والديني في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2020 في نيامي. وسيشكل اعتماد تلك الاستراتيجية أيضاً امتثالا لتوصية قدمتها المديرية التنفيذية خلال زيارتها للنيجر في عام 2018.

خلال الـ 20 عاما التي انقضت منذ اتخاذ القرار 1373 (2001)، سُجلت بالتأكيد نجاحات عسكرية في مكافحة المنظمات الإرهابية في أفغانستان وسورية والعراق. ولكن قدرة هؤلاء المجرمين على إلحاق الأذى لا تزال حقيقية جدا، بل إن التحديات أكثر عددا في عدة مناطق من العالم، ولا سيما المناطق الأقل تقدما مثل منطقة الساحل، كما يتضح من الهجمات المسلحة الأخيرة التي نُفذت في بلدي في 2 كانون الثاني/يناير في قريتي تشوما بانغو وزاروماداري، بالقرب من الحدود مع مالي، والتي تسببت في مقتل 100 مدني وإصابة كثيرين آخرين.

وفيما يتعلق بالتحديات التي سيتعين علينا التصدي لها، أود أن أذكر التحديات المتعلقة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب الذين يستمر وجودهم في التزايد في منطقة الساحل؛ واستخدام الإرهابيين لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات الجديدة للترويج لأيديولوجيتهم وتجنيد مقاتلين جدد؛ والتواطؤ بين الجماعات الإرهابية والجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ واستخدام الإرهابيين للمنازعات القبلية أو العرقية؛ وتغذية نزعة التطرف في السجون؛ وإعادة إدماج السجناء الإرهابيين السابقين، ولا سيما إعادة الإدماج الاجتماعي.

ولمعالجة جميع تلك التحديات، تحتاج الدول المتضررة، مثل النيجر، إلى الدراية الفنية والخبرات التي لدى أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة.

وفي الختام، أود أن أؤكد من جديد أن تهديد الإرهاب العابر للحدود الوطنية، يتطلب من الدول أن تتعاون بدون تحفظ في تلك المعركة، وفقا لالتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة. ومن أجل أن يكون كفاحنا فعالا، يجب أن يجمع بين التدابير الوقائية والعقابية، مع ضمان تلبية احتياجات الشعوب عن طريق الأنشطة الإنمائية.

وفي هذا الصدد، أدعو إلى المزيد من التضامن الدولي لدعم الدول الأكثر تضررا من هذه الآفة في جهودها الرامية إلى معالجة مصادر تمويل هذه الآفة، فضلا عن الأسباب الجذرية التي تعزز ظهور وقبول أيديولوجياتها، بما في ذلك الفساد وغسل الأموال والفقر المدقع والجوع وبطالة الشباب والجهل.

المرفق 16

بيان الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة، فاسيلي نيبنزيا

[الأصل: بالروسية]

في البداية، اسمحوا لي أن أشكركم، سيدي الرئيس، على المبادرة بعقد هذا الاجتماع الرفيع المستوى بشأن المسائل المتصلة بتنفيذ القرار 1373 (2001)، بشأن مكافحة الإرهاب، الذي مر على اعتماده عشرون عاما. ونحن ممتنون لتونس على إعدادها بيانا رئاسيا متوازنا (S/PRST/2021/1) يؤكد مرة أخرى أهمية القرار وتدابير المجلس لمكافحة الإرهاب، التي تستند إليه. ونرحب برئيس مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، فلاديمير فورونكوف، ورئيسة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ميشيل كونينسكسكس. ونقدر روسيا تقديرا عميقا إسهاماتهما في التنفيذ العملي لقرارات مجلس الأمن وفي مناقشة اليوم. ونرحب أيضا بالسيدة فاطمة أكيلو.

وقد تم البناء على أولويات مكافحة الإرهاب الواردة في القرار 1373 (2001) بشكل مستقل في قرارات لاحقة للمجلس. ومع تطور التهديد الإرهابي، عززنا باطراد آليات الملاحقة الجنائية للإرهابيين ومكافحة تمويل الإرهاب ونشر الدعاية العنيفة. وتحقيقا لتلك الغاية، أنشئت قنوات للتعاون الثنائي والمتعدد الأطراف، وتم تبسيط تبادل المعلومات.

ولا شك في أن إنشاء لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية قد شكل نقطة تحول. وقد أُسندت إليها مسؤولية الإشراف على تنفيذ قرارات المجلس ذات الصلة. ولا يزال الرصد والتقييم المحايد للدول من المهام الرئيسية لخبراء المديرية التنفيذية؛ ولا توجد هيئة أخرى في منظومة الأمم المتحدة، لها أو يمكن أن يكون لها نفس الولاية.

وقد أنشأت الأمم المتحدة هيكلا معاصرا لمكافحة الإرهاب، ينسقه مكتب مكافحة الإرهاب. وتؤيد روسيا التعزيز المطرد للتعاون بين مكتب مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، مع التركيز على دعم تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب، بما في ذلك القرار 1373 (2001). ومن المهم أيضا تقديم المساعدة التقنية للدول المهتمة على أساس توصيات لجنة مكافحة الإرهاب، ومن نافلة القول إن ذلك يجب أن يتم بموافقة البلد المضيف.

وفي الوقت الحاضر، تكتسي أهمية خاصة المشاريع التي تهدف إلى تعزيز أمن الحدود لمكافحة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، ومكافحة استخدام الإرهابيين للإنترنت، وإيقاف الإمداد غير المشروع بالأسلحة. ويدعم بلدنا تلك الجهود، بما في ذلك من الناحية المالية.

وللأسف، فإن خطر الإرهاب لا ينحسر، بل يظل أحد التحديات الرئيسية في العصر الحديث. ويجب على المجتمع العالمي أن يستجمع جهوده للتصدي لذلك التحدي، وأن يبذل جهودا أكبر بكثير من الجهود التي تستخدم لإقامة علاقات بين البلدان.

وحتى خلال انتشار الجائحة العالمية، يواصل الإرهابيون الاستفادة من هذه الحالة، متهمين الدول بالفشل في التعامل بنجاح مع الأزمة. ولا يزال الخطر قائما أيضا بشأن إمكانية إيجاد بؤر جديدة لعدم الاستقرار، وذلك أساسا بسبب أعمال المقاتلين الإرهابيين الأجانب الذين يعودون إلى بلدانهم الأصلية من مناطق القتال.

إن تنفيذ القرار 1373 (2001) مهم اليوم بقدر أهميته قبل 20 عاما. ويلهم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وتنظيم القاعدة والهياكل ذات الصلة، تنفيذ هجمات في بلدان كانت تعتبر حتى وقت قريب واحات للأمن. ومما يزيد الحالة تعقيدا أن من يأمرون بالهجمات الإرهابية أو ينفذونها يمكن أن يكونوا مقيمين شخصيا في قارة مختلفة. وحتى في ضوء هذا المستوى من عدم اليقين، لا تزال بعض الدول تتجاهل التزاماتها بمقاضاة الإرهابيين وترفض التعاون مع الشركاء الأجانب. وفي بعض الأحيان يتم ذلك بالإشارة إلى حقوق الإنسان. واستخدام هذه الذريعة بهذه الطريقة المجردة من الضمير أمر غير مقبول.

وتتوقف فعالية عمل الأمم المتحدة إلى حد كبير على مدى التزام أجهزتها بولاياتها. وفي الوقت الراهن، يولي مجلس الأمن وهيئاته الفرعية في بعض الأحيان اهتماما مفرطا لجوانب حقوق الإنسان الخاصة بمكافحة الإرهاب، التي هي محور تركيز أجزاء أخرى من المنظمة، وهذا على حساب مهمتها الأساسية المتمثلة في كفالة الأمن.

ويسرنا الإحاطة علما بإسهام تونس في أعمال لجنة مكافحة الإرهاب بوصفها رئيسة لها. إن عام 2021 يعد بأن يكون عاما حافلا بالأنشطة ذات الصلة المباشرة بالقرار 1373 (2001). وسيتعين علينا تحديث أدوات تقييم الدول، وبدء العمل في الشكل الجديد لزيارات الرصد المختلطة، وتجديد ولاية اللجنة في نهاية العام. ونأمل أن تسفر هذه الجهود عن المزيد من التحسن في فعالية جهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك من خلال التعاون بحسن نية بين الدول، على النحو المنصوص عليه في القرار 1373 (2001).

المرفق 17

بيان نائب الممثلة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة، ريتشارد ميلز

أود أن أشكركم، السيد الوزير، والوفد التونسي على تنظيم هذه الجلسة الهامة. وأود أيضا أن أشكر مقدمي الإحاطات الثلاثة على عروضهم المفيدة والثاقبة، ولا سيما المديرة التنفيذية أكيلو، التي كانت تعليقاتها عن العلاقة بين المجتمع المدني والحكومة في مكافحة الإرهاب مثيرة للاهتمام وهامة للغاية. وأود أيضا أن أقول كم استفدت من ذلك، وأن وفد بلدي يقدر التعليقات والتوصيات والإجراءات التي أوصى بها الزملاء الذين تكلموا قبلنا. وستسترشد بالتأكيد أعمال وفد بلدي مع جميع الحاضرين في الأشهر والسنوات المقبلة بشأن هذه المسألة، بتلك المبادئ والإجراءات والتوصيات.

أخيرا، من الصعب أن نصدق أنه قد مر 20 عاما على أحداث 11 أيلول/سبتمبر المروعة، ولكنني أريد فقط أن أبدأ بتذكر الأرواح البريئة التي فقدت في ذلك اليوم – وكلها ضحايا للإرهاب – وأتذكر أيضا مع الامتنان الأعمال البطولية التي قام بها أول المستجيبين الذين أنقذوا حياة الكثيرين في 11 أيلول/سبتمبر.

وكما سمعنا جميعا، في أعقاب ذلك اليوم المروع، صاغت الولايات المتحدة القرار 1373 (2001)، وسرعان ما توحد المجلس لاعتماد ذلك القرار المحوري بغية منع هذه الهجمات المدمرة ومساعدة المجتمع الدولي على مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي.

ونرى أن القرار كان ناجحا. وقد دفع جميع الدول الأعضاء إلى تجريم الإرهاب بشكل مناسب، وقدم خريطة طريق مفيدة لبناء القدرات الوطنية والإقليمية والدولية اللازمة لمكافحة الإرهاب.

وقد جرى تسليط الضوء على نقاط الضعف في جميع بيروقراطياتنا وجميع ممارساتنا الأمنية. واستخدمت جميع الدول الأعضاء، بما فيها الولايات المتحدة، تلك المعلومات لتعزيز هياكلها الأساسية لمكافحة الإرهاب. وقد تعلمنا أننا كنا بحاجة إلى أدوات جديدة لمكافحة الإرهاب، وتعلمنا بأصعب الطرق أننا كنا في حاجة لتغيير الطريقة التي تتبادل بها حكوماتنا المعلومات المتعلقة بالإرهاب داخليا وخارجيا مع الشركاء.

وأعتقد أن الأهم هو أننا التزمنا حينها بالتصدي لهذا التهديد عبر الوطني معا، وفقا لنُهج الحكومة بأسرها والمجتمع بأسره، جنبا إلى جنب مع الحكومات الشريكة والمجتمع المدني والشركاء الدوليين والشركاء من القطاع الخاص وبمشاركة كاملة وعلى قدم المساواة من النساء والشباب.

وكذلك أنشأ المجلس لجنة مكافحة الإرهاب – كما سمعنا – لرصد ومساعدة الدول الأعضاء. ثم أنشأ المجلس في عام 2004 المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لدعم اللجنة ومساعدة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على تنفيذ القرار 1373 (2001) وغيره من قرارات مكافحة الإرهاب تنفيذا كاملا.

وترى حكومة الولايات المتحدة اليوم أن تلك الاستثمارات قد آتت أكلها. واضطلعت المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بدور أساسي في تلك العملية. فالزيارات التي قامت بها والتقارير التي تمخضت عنها تلك الزيارات توفر سبيلا للدول الأعضاء لتعزيز قدرتها على تنفيذ قرارات المجلس، ونعتقد أنها تمنع الإرهاب والتطرف العنيف وتتصدى لهما على نحو شامل.

ولهذا السبب يجب أن تواصل لجنة مكافحة الإرهاب القيام بدور هام في حماية عملية المديرية التنفيذية المستقلة في تقديم التقارير وكفالة ألا تقوض الرقابة المسيسة مصداقية المجلس. ويجب على

المجلس ولجنة مكافحة الإرهاب أن يدعما المديرية التنفيذية في جهودها لمساعدة الدول الأعضاء وكفالة ألا يتخلف عن الركب أحد.

لقد أحرزنا تقدما هائلا بعد مرور عشرين عاما على هذه المكافحة العالمية، ولكن لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به. وكما علق العديد من زملائي للتو، فإن خطر الإرهاب مستمر وهو يواصل التحول والتطور، ويجب علينا أن نكيف جهودنا ونضاعفها لمنع الهجمات المستقبلية.

وعلى الرغم من أن تحالفنا قد دمر تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في ساحة المعركة في سورية والعراق، لا يزال عشرات الآلاف من المقاتلين الإرهابيين الأجانب وأسرهم، بمن فيهم الأطفال الذين يعيشون في ظروف لا يمكن قبولها، في المخيمات، ولم تتم إعادتهم إلى أوطانهم. وقد أعادت الولايات المتحدة ما مجموعه 28 أمريكيا من سورية والعراق – 12 من البالغين و 16 طفلا، ويواجه ستة من هؤلاء البالغين الآن تهما جنائية. ونعتقد أن إعادة المقاتلين الإرهابيين الأجانب إلى بلدانهم الأصلية هو الحل الأكثر معقولية لمنعهم من العودة إلى ساحة المعركة. إن هذا هو التصرف السليم، لا من وجهة النظر الأمنية فحسب، بل وكذلك من وجهة النظر الإنسانية. ولا يمكن قبول الحالة الراهنة في تلك المخيمات ونعتقد أنه يمكننا جميعا، معا، أن نفعل ما هو أفضل.

وأود كذلك أن أقول، ردا على تعليقات الزملاء، أن الولايات المتحدة تأخذ التهديد الناجم عن الهجمات الإرهابية ذات الدوافع العنصرية أو العرقية على محمل الجد، ونواصل اتخاذ إجراءات لمكافحة هذا الشكل الخاص من أشكال الإرهاب. ففي العام الماضي صنفت وزارة الخارجية الأمريكية مجموعة من دعاة تفوق البيض، للمرة الأولى، على أنها كيانات إرهابية عالمية تنتمي إلى فئة خاصة.

وكما ذكر الزملاء، فإن التاريخ أظهر لنا مرارا وتكرارا أن تدابير منع الإرهاب ومناهضته التي تتخذ على حساب حقوق الإنسان وسيادة القانون تأتي بنتائج عكسية. ولهذا السبب، ستواصل الولايات المتحدة الاعتراض على إجراءات بعض البلدان باللجوء إلى الاحتجاز الجماعي للأقليات الدينية وأفراد الأقليات الأخرى والانخراط في مراقبة قمعية وجمع البيانات الجماعية واستخدام التنظيم السكاني القسري، من قبيل الإعقام القسري والإجهاض. ويجب على الحكومات، بما فيها، للأسف، الحكومات الممثلة في المجلس، ألا تستخدم مكافحة الإرهاب ذريعة لخنق حرية الدين أو المعتقد وغيرها من حقوق الإنسان والحريات الأساسية.

وأود أن أختم بالقول مرة أخرى، أننا نشكر تونس على رئاستها القديرة للجنة مكافحة الإرهاب. ونتطلع إلى العمل عن كثب مع المجلس ونستعد لاستعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وتجديد ولاية المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في وقت لاحق من هذا العام. لقد أحرزنا الكثير من التقدم منذ اتخاذ القرار 1373 (2001)، ولكن لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله، كما سمعنا، ويجب علينا أن نواصل التكيف للحفاظ على سلامة مجتمعاتنا.

المرفق 18

بيان نائبة الممثل الدائم لفييت نام لدى الأمم المتحدة، ترا فونغ نغوين

بادئ ذي بدء، أعرب عن الشكر لوكيل الأمين العام فورونكوف والأمينة العامة المساعدة كونينسكسكس والسيدة أكيلو على إحاطتهم .

منذ اتخاذ القرار 1373 (2001) بالإجماع، نفذ مجلس الأمن والمجتمع الدولي العديد من التدابير الهامة لمكافحة آفة الإرهاب. وقد تعزز الإطار المؤسسي لمكافحة الإرهاب بعدة قرارات وبيانات رئاسية بشأن طائفة واسعة من المواضيع، مثل تمويل الإرهاب والتعاون القضائي والمقاتلين الإرهابيين الأجانب وحماية الهياكل الأساسية الحيوية من الهجمات الإرهابية.

وقد اضطلعت لجنة مكافحة الإرهاب، ومديريتها التنفيذية، ومكتب مكافحة الإرهاب، بالتنسيق مع الوكالات المعنية، بأدوار فعالة في تعزيز التعاون الدولي وبناء القدرات الوطنية على مكافحة الإرهاب. وفي الميدان، مني تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام/داعش بهزائم كبيرة في المناطق التي كان يسيطر عليها.

بيد أن التهديدات التي يشكلها الإرهاب الدولي آخذة في التطور. وقد دأب الإرهاب الدولي على المناورات لتوسيع شبكته ونشر استراتيجيات وأساليب جديدة. وخطر وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي الإرهابيين لا يزال كبيرا.

وهناك قلق كبير إزاء اتجاه الإرهابيين الذين يسيئون استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات إلى نشر دعايتهم وتجنيد أعضاء جدد، لا سيما في خضم مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وأوجه عدم المساواة وغيرها من العوامل الكامنة التي تتسبب في التطرف والإرهاب العنيفين، اللذين تفاقما بفعل الخسائر الاقتصادية والسياسية الناجمة عن وباء كوفيد-19 من المرجح أن تزداد في الأجل الطويل وأن تظل معرضة لخطر الاستغلال من جانب الإرهابيين.

وفي ظل هذه الخلفية، من الضروري أن نحافظ على يقظتنا ووحدتنا القوية في مكافحة الإرهاب. ويشدد وفد بلدي على أهمية التعاون الدولي والإقليمي، إذ ما من بلد آمن حتى يصبح الجميع في مأمن. ويصدق ذلك بصفة خاصة عندما يتعين على الدول أن تجهد مواردها محليا لتلبية أولويات أخرى.

وباعتبارنا بلدا ناميا، ندرك قيمة تبادل المعلومات الاستخبارية والتحليلات فيما بين الدول والمنظمات الدولية فيما يتعلق بتنقل الإرهابيين والهجمات الوشيكة والتجنيد والتمويل والدعاية على الإنترنت، فضلا عن الاتجاهات والتطورات الجديدة. ومن الأهمية بمكان على نحو مماثل توفير المساعدة التقنية لتعزيز القدرات الوطنية والإقليمية على منع الإرهاب ومكافحته.

ولدى رصد لجنة مكافحة الإرهاب لتنفيذ قرارات مجلس الأمن وتيسيرها، استخدمت أدوات مختلفة مثل الزيارات القطرية وتقييمات التنفيذ التفصيلية، التي تسمح بإجراء حوار بناء بين اللجنة والدول الأعضاء لتحديد الإنجازات والتحديات والمجالات التي يمكن فيها زيادة التعاون والمساعدة التقنية.

ونؤيد تأييدا تاما لجنة مكافحة الإرهاب، من خلال المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، في مواصلة تقييماتها باستئناف الزيارات القطرية، وندعو الدول الأعضاء إلى دعم ولايتي اللجنة والمديرية

التنفيذية. وينبغي زيادة تعزيز التعاون بين المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وبين لجنة مكافحة الإرهاب واللجان ذات الصلة بشأن مكافحة الإرهاب وعدم الانتشار.

ويعتقد وفد بلدي أن استمرار النجاح في مكافحة الإرهاب يتطلب نهجا كليا. وينبغي أن تمثل استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب إطارا شاملا وفعالا لجهودنا المشتركة، وأن تقوم فيها الأمم المتحدة بدور تنسيقي مركزي.

ويجب اتخاذ تدابير لمكافحة الإرهاب امتثالا لميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك مبادئه المتعلقة بالسيادة وعدم التدخل والاستقلال السياسي. ويجب أن نحترم الحاجة إلى ضمان إيصال المساعدة الإنسانية دون عوائق من جانب وكالات إنسانية محايدة ومستقلة، وفقا لأحكام القانون الدولي ذات الصلة.

ويجب أن يظل مجلس الأمن موحدا وملتزما التزاما راسخا بمنع نشوب النزاعات والحفاظ على السلام. وينبغي وضع استراتيجيات شاملة لتعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة والمصالحة الوطنية وبناء مجتمعات متوازنة ومتماسكة قادرة على مقاومة الإرهاب والتطرف. وينبغي ألا يدخر أي جهد في اتخاذ تدابير لمعالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب، وفقا للركن الأول من الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب.

وعلى الصعيد الوطني، من الأهمية بمكان اعتماد نهج شامل للمجتمع بأسره بإشراك جميع الجهات الفاعلة، ولا سيما النساء والشباب والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية.

لقد تحقق الكثير فيما يتعلق بالمضي قدما في مكافحة الإرهاب. وثبت أن الوحدة هي أكبر قوة لدينا وأنجع استجابة يمكن أن نقوم بها. ويؤكد وفد بلدي من جديد التزامه بالعمل عن كثب مع جميع الشركاء لمكافحة الإرهاب على أساس ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، بما يخدم مصلحة السلام والأمن لجميع البلدان.

المرفق 19

بيان الممثلة الدائمة لأفغانستان لدى الأمم المتحدة، أديلا راز

بادئ ذي بدء، أود أن أهنئكم، سيدي الرئيس، ووفدكم على القيادة الثابتة لتونس خلال بداية هذا العام الحافلة بالنشاط والمثمرة. وأرحب أيضا بالأعضاء غير الدائمين الجدد في مجلس الأمن وأتمنى لهم النجاح في الوفاء بولاياتهم.

وأود أيضا أن أشكر وكيل الأمين العام فلاديمير فورونكوف رئيس مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والمديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ميشيل كونينسكسكس، على إحاطتيهما الزاخرتين بالمعلومات، وكذلك السيدة فاطمة أكيلو، المديرة التنفيذية لمؤسسة "نيم" على منظورها الثاقب.

إن الذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001) وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب يتيحان لنا فرصة للتفكير في الإنجازات السابقة والتحديات العديدة التي تنتظرنا. لقد بدأنا هذه المسيرة معا في وقت صعب جدا من تاريخ أفغانستان، عندما شنت القوى الإرهابية التي هددت بلدنا لسنوات هجوما في 11 أيلول/سبتمبر 2001. وحثنا ذلك العمل الإرهابي الشنيع جميعا على العمل معا بغية الكفاح من أجل سلامة الناس وحمايتهم في كل مكان.

وخلال السنوات العشرين الماضية، اتخذت خطوات هامة كثيرة، بما في ذلك من خلال بناء هيكل أكثر فعالية لمكافحة الإرهاب وتعبئة الموارد لهزيمة الإرهاب.

وفي أفغانستان، شهدنا تحولا كاملا في إنشاء حكومة ملتزمة بمكافحة الإرهاب الدولي وحماية وتعزيز حقوق جميع مواطنيها. إن جمهورية أفغانستان الإسلامية لا تميز بين الجماعات الإرهابية وتتعامل معها استنادا إلى طبيعتها الحقيقية – وهي أنها تهديد مباشر لسبل العيش والحرية التي ناضل شعبنا من أجل تحقيقها.

وعلى الرغم من بذلنا قصارى جهودنا، فإن السنوات العشرين الماضية أظهرت لنا أيضا مدى تعقيد الإرهاب وتغيره باستمرار. فقد شهدنا ظهور جماعات إرهابية جديدة تستخدم باستمرار أساليب جديدة لمهاجمة أشد السكان ضعفا بصورة لا إنسانية. إن هذا الواقع الجديد والتحديات التي يفرضها الإرهاب الحديث تؤكد من جديد ضرورة أن يتكيف المجتمع الدولي وأن يتخذ إجراءات حاسمة من خلال بذل جهود أكثر تماسكا وتعاونا وتضافرا على الصعيدين الإقليمي والمتعدد الأطراف تجسد حقا روح القرار 1373 (2001).

واليوم، ما يزال أكثر وضوحا أن الإرهاب لن يُهزم أبدا ما لم نستهدف أسبابه الجذرية بطريقة فعالة. ويجب أن نتمكن من التصدي للخطاب المتطرف، مع تحديد وتحييد العناصر التي تسمح باستمرار عملياته، بما في ذلك مصادر الدعم المالي وتوفير الملاذات الآمنة، مما سيسمح لنا بتحويل التركيز من مكافحة الإرهاب إلى هزيمته برمته فعلا.

والجدير بالذكر في جلسة اليوم أنها توفر لنا منبرا لتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة، مع الاعتراف بتحدياتنا وما يجب تغييره لتنشيط جهودنا في المستقبل. وتواصل قوات الدفاع والأمن الأفغانية القتال ببسالة على الخطوط الأمامية للحرب ضد الإرهاب الدولي، الذي لا يزال يزهق أرواحا لا حصر لها بين الأبرياء. وتلك هي حياة الطلاب الذين يعملون بجد من أجل مستقبل أفضل، وحياة الأمهات اللائي يعانين من معجزة المخاض. وتؤكد خسارتهم حقا الحاجة الملحة للتصدي بحزم لهذا التهديد.

وإذ نواصل إصدار البيانات والإعراب عن إدانتنا لهذه الأعمال الشنيعة، فإن استراتيجيتنا الدولية لمكافحة هذا الخطر لم تتمكن حتى من تعريف الإرهاب. وقد حان الوقت لاتخاذ الخطوة التالية والبناء على التقدم المحرز في السنوات العشرين الماضية ووضع استراتيجية موجهة نحو تحقيق النتائج ويمكنها أن تساعد الأمم المتحدة والدول الأعضاء على العمل بشكل أفضل نحو ضمان حق جميع الناس في العيش دون خوف. ويتيح الاستعراض المقبل لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب فرصة مناسبة لتحقيق ذلك، ويجب أن نرقى إلى مستوى هذه الحالة الملحة.

ويجب علينا أيضا أن نعترف طوال فترة الاستعراض بأهمية صوت ضحايا الإرهاب بوصفهم أصحاب مصلحة في وضع استراتيجيات فعالة لمكافحة الإرهاب. ولا يمكننا أن نتكلم عن دحر الإرهاب دون ضمان تلبية احتياجات المتضررين منه وأن يتمكن الضحايا من العودة إلى المجتمع والعيش بقية حياتهم دون خوف من هجوم ثان. ونرحب بالجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز هدف مجموعة أصدقاء ضحايا الإرهاب. ونؤكد مجددا أهمية أن يضطلع الضحايا بدور محوري في جدول أعمالنا لمكافحة الإرهاب.

وعلى الرغم من الإنجازات التي حققناها في حربنا على الإرهاب، لا يمكننا بأي حال من الأحوال أن نقلل من حذرنا ونسمح بأن يصبح العدو قوات أكثر فتكا ووحشية. لقد حان الوقت الآن للتحلي بالجرأة والقيادة والرؤية التي تضمن ترجمة الإطار الذي وضعناه إلى إجراءات دولية وإقليمية حازمة تعالج الأسباب الجذرية للإرهاب وتدحر هذا التهديد بشكل حاسم. وهذا ما يطالب به شعبنا وما ينبغي لنا، نحن، كممثلين للأمم المتحدة، أن نحققه.

المرفق 20

بيان البعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإسبانية]

الأرجنتين ممتنة لعقد هذه المناقشة المفتوحة بشأن هذا الموضوع الهام المدرج في جدول الأعمال الدولي. وتعرب أيضا عن امتنانها للإحاطة التي قدمها السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام لمكافحة الإرهاب، والسيدة ميشيل كونينسكس، الأمينة العامة المساعدة والمديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

يشكّل الإرهاب تهديدا خطيرا للدول وللسلم والأمن الدوليين وللكرامة الإنسانية والتعايش السلمي وتعزيز الديمقراطية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للأمم. لقد عانت الأرجنتين مباشرة من الإرهاب الدولي حيث وقعت ضحية لاعتداءين خطيرين جدا في بوينس آيرس: ضد السفارة الإسرائيلية في عام 1992 وضد الرابطة المشتركة اليهودية الأرجنتينية في عام 1994.

ويجب التصدي لتلك الآفة من خلال نهج متكامل ومتعدد الأبعاد يأخذ في الاعتبار الظروف الخاصة، استنادا إلى سيادة القانون واحترام الضمانات الأساسية والامتثال للقانون الدولي والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه.

في الدورة الأخيرة للجمعية العامة قال الرئيس ألبرتو فرنانديز:

”تدين الأرجنتين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وتؤيد التصدي له في إطار المحافل المتعددة الأطراف، ودائما وفقا لسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان“ (انظر A/75/PV.5).

وبعد عشرين عاما من اتخاذ القرار 1373 (2001) ما زال يسهم التزام الأرجنتين وتعزيز قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب في تحقيق الأمن الوطني والإقليمي والعالمي ضد تلك الآفة. لقد صدقت الأرجنتين على 14 صكا عالميا لمكافحة الإرهاب وهي بصدد التصديق على صكين آخرين. وهي أيضا طرف في اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب، فضلا عن تنسيق الجهود لمكافحة تلك الآفة في إطار السوق الجنوبية المشتركة.

وبدأ في وزارة العدل وحقوق الإنسان استعراض التشريعات الجنائية لضمان اتساقها مع الالتزامات الدولية ذات الصلة. وتم تعزيز قدرة مكتب المدعي العام على إجراء تحليل شامل للإرهاب، فضلا عن تعزيز قدرة وحدة الاستخبارات المالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وتسلّم الأرجنتين بقوائم لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن التي تضم الأفراد والكيانات المرتبطة بالإرهاب وتمويله، وهي قادرة تماما على إنفاذ الجزاءات المنصوص عليها في تلك القوائم في إطارها التشريعي من خلال مؤسساتها الإدارية والقضائية. كما سعت الأرجنتين إلى ضمان التنفيذ المتوازن للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب. تحقيقاً لتلك الغاية، عززت الأرجنتين تشريعاتها المتعلقة بالحقوق والضمانات لحماية ضحايا الإرهاب وتقديم المشورة والمساعدة والتمثيل القانوني لهم والوصول إلى العدالة.

وتعطي الأرجنتين أيضا أولوية لاعتماد منظور جنساني في جميع الاستراتيجيات الوطنية والدولية لتلبية الاحتياجات المحددة للنساء والفتيات المتضررات من الإرهاب.

كما أن التعاون الدولي بين الدول بالتنسيق مع المنظمات الدولية أمر أساسي لمكافحة الإرهاب العالمي. وتعتقد الأرجنتين أن من المهم زيادة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. ونشجع في ذلك الصدد تعزيز محافل الأمم المتحدة لتبادل الممارسات الجيدة، مثل تلك التي تهدف إلى تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف كلما أفضى إلى الإرهاب.

وبالمثل تقدّر الأرجنتين التنسيق الفعال بين مبادرات وكالات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والدول الأعضاء في مجال التركيز ومجموعة من الإجراءات التي يتعين وضعها وتنفيذها.

والأمم المتحدة، من خلال وكالاتها المتخصصة، ولا سيما لجنة مكافحة الإرهاب، في وضع ممتاز يسمح لها بتيسير تبادل المعلومات وأفضل الممارسات فيما يتعلق بالتطورات في مجال الإرهاب الدولي، مما يوفر مساهمات هامة للدول الأعضاء لتقييم مدى تعرضها لذلك التهديد وإعداد تحليل للمخاطر ووضع خطط طوارئ مناسبة.

ولذلك تؤكد الأرجنتين من جديد الدور المركزي للأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب بوصفها ركيزة للنظام المتعدد الأطراف ومنظمة ذات عضوية عالمية وتتحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين. وسيمكّننا العمل المتعدد الأطراف من خلال الأمم المتحدة ووفقا لمبادئها من مواجهة خطر الإرهاب وإيجاد عالم أكثر أمنا للجميع.

المرفق 21

بيان الممثل الدائم لأرمينيا لدى الأمم المتحدة، مهير مارغريان

أود أن أشكر رئاسة تونس على إعطاء الأولوية في جدول أعمالها لموضوع مكافحة الإرهاب وعلى تنظيم مناقشة مفتوحة بشأن هذا الموضوع الهام. ونشكر السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام لمكتب مكافحة الإرهاب، والسيدة ميشيل كونينسكس، مساعدة الأمين العام والمديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، على قيادتهما أنشطة هيئات الأمم المتحدة المعنية في توفير استجابة منسقة ومتكاملة لآفة الإرهاب ومساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ التزاماتها بموجب القرار 1373 (2001) وقرارات مجلس الأمن الأخرى ذات الصلة.

كان اتخاذ القرار 1373 (2001) في أعقاب الهجمات الإرهابية التي وقعت في 11 أيلول/سبتمبر 2001 وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب نقطة تحول في توحيد الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب. إن الذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001) فرصة هامة لتحديد التحديات والثغرات وإعادة الالتزام بالتعاون الفعال في مكافحة الإرهاب. وبما أنه لا يوجد بلد بمنأى عن الإرهاب، ينبغي للمجتمع الدولي أن يقف صفا واحدا وأن يعمل في تكاتف لمكافحة الإرهاب بكل مظاهره.

يتطلب منع الإرهاب ومكافحته نهجا كليا ومتعدد الأبعاد وينطوي على جوانب مثل مراقبة الحدود وإدارتها، وغسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومكافحة التعصب، والتطرف العنيف، وتغذية نزعة التطرف، وجرائم الكراهية، وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب. وفي حين لا يمكن ربط الإرهاب بأي دين أو جنسية أو جماعة عرقية معينة، علينا أن نعترف بأن الإرهابيين استغلوا التضامن الديني لارتكاب جرائم بشعة ضد الإنسانية تستهدف الجماعات الدينية والإثنية.

ولا تزال أرمينيا ملتزمة التزاما راسخا بمكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي، وتشارك بنشاط في الأنشطة الدولية والإقليمية الرامية إلى تنفيذ اتفاقيات مكافحة الإرهاب وبروتوكولاتها الإضافية، فضلا عن القرارات ذات الصلة التي اعتمدها مجلس الأمن. ونحن نقدر تقديرا كبيرا التعاون في سياق المنظمات الإقليمية، ولا سيما في إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، في تعزيز وتيسير التعاون، وتبادل أفضل الممارسات وبناء قدرات أقوى للتصدي بفعالية لأخطار الإرهاب.

والواقع أن تعبئة المقاتلين الإرهابيين الأجانب في النزاعات تمثل اتجاها جديدا يبعث على الانزعاج. وقد أوجد انتشار جائحة مرض فيروس كورونا وتزايد التعصب وخطاب الكراهية بيئة مواتية لإحياء أنشطة المنظمات الإرهابية. إن أيديولوجية الإرهابيين العنيفة تجد أرضا خصبة في الحالات التي تقود فيها الدولة وترعى تغذية نزعة التطرف في المجتمع، بهدف توطيد السلطة وبناء الهوية عن طريق إبداء العداء غير المنطقي تجاه أعراق وأمم معينة وشيطنتها.

إن منطقتنا ليست بمنأى عن آفة الإرهاب وأيديولوجيته المتطرفة وممارساته العنيفة. وفي خضم تفشي جائحة عالمية لم يسبق له مثيل، استخدمت أذربيجان في 27 أيلول/سبتمبر 2020، بدعم مباشر من تركيا، آلاف المقاتلين الإرهابيين الأجانب في عدوان عسكري واسع النطاق على ناغورنو كاراباخ، وأدى الهجوم العسكري الواسع النطاق إلى خسائر فادحة في الأرواح البشرية، وتشريد عشرات الآلاف من المدنيين، وتدمير وتدنيس تراث ديني وثقافي، وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وجرى على نطاق واسع نشر وتمجيد عمليات تعذيب على غرار ما قام به تنظيم

الدولة الإسلامية في العراق والشام والمعاملة غير الإنسانية وإعدام أسرى الحرب والرهائن المدنيين على أيدي القوات الأذربيجانية في وسائط الإعلام وعلى شبكات التواصل الاجتماعي.

إن قيام تركيا بتجنيد مقاتلين إرهابيين أجانب من الشرق الأوسط ونقلهم إلى أذربيجان ومنطقة النزاع في ناغورنو كاراباخ حقيقة ثابتة وموثقة جيدا، اعترفت بها وكالات إنفاذ القانون في عدة بلدان وأبلغ عنها مراقبون مستقلون باستفاضة.

وأشار الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في بيانه الصادر في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 إلى

”تقارير واسعة الانتشار تفيد بأن حكومة أذربيجان، بمساعدة تركيا، اعتمدت على المقاتلين السوريين لدعم ومواصلة عملياتها العسكرية في منطقة النزاع في ناغورنو كاراباخ، بما في ذلك على خط المواجهة. ويبدو أن المقاتلين مدفوعون في المقام الأول بمكاسب خاصة، نظرا للحالة الاقتصادية المتردية في الجمهورية العربية السورية. وفي حالة الوفاة، قيل إن أقاربهم قد وعدوا بتعويض مالي وجنسية تركية.

”ومما يثير القلق بقدر أكبر زعم أن المقاتلين السوريين المنتشرين في أذربيجان ينتمون، في بعض الحالات، إلى جماعات مسلحة وأفراد اتهموا بارتكاب جرائم حرب وتجاوزات خطيرة لحقوق الإنسان أثناء النزاع في سورية، مما يديم على ما يبدو حلقة الإفلات من العقاب ويهدد بمزيد من انتهاكات القانون الدولي“.

ونسلم بالدور الأساسي الذي تقوم به لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن في كفالة مساءلة الكيانات الإرهابية والأفراد الإرهابيين وتقييم التهديد المتنامي للإرهاب على الصعيد العالمي والاتجاهات الناشئة في أنشطة المنظمات الإرهابية، مع رصد امتثال الدول الأعضاء لنظم الجزاءات.

ونشجع أيضا على تعزيز التعاون والتنسيق بين لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية ومكتب مكافحة الإرهاب وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة في كفالة الاستجابة الفعالة والمتكاملة لهيكل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب للتهديدات الجديدة ومساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ التزاماتها بمنع الإرهاب ومكافحته.

المرفق 22

بيان الممثل الدائم لاستراليا لدى الأمم المتحدة، ميتش فيفيلد

تشيد أستراليا برئاسة تونس ومجلس الأمن لتنظيم هذه المناقشة المفتوحة الافتراضية بشأن التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب بعد 20 عاما من اتخاذ القرار 1373 (2001).

وإذ نقترب هذا العام من مرور 20 عاما على أحداث 11 أيلول/سبتمبر المأساوية والاستجابة السريعة من جانب المجتمع الدولي، بما في ذلك اتخاذ مجلس الأمن للقرار 1373 (2001)، من المهم أن نفكر في التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في مكافحة الإرهاب وأن نجدد التزامنا بمواصلة العمل معا.

ومن المحزن أن الإرهاب لا يزال يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، ولا تزال أساليب وتكتيكات الجماعات الإرهابية تتطور وتشكل تحديات جديدة.

ومن بين هذه التحديات تأثير جائحة مرض فيروس كورونا (COVID-19) على الإرهاب، حيث سعى الإرهابيون والمتطرفون العنيفون إلى استغلال الجائحة في سرودهم والمساعدة في عمليات التعبئة في أماكن كثيرة. وكما أشار وزير خارجية أستراليا، فقد أبرز كوفيد-19 الدور الرئيسي للمؤسسات الدولية في التصدي لمشكلة عالمية وتنسيق استجابة عالمية لها.

وبعد مرور عشرين عاما، تواصل الأمم المتحدة الاضطلاع بدور رئيسي في التصدي للتحديات المستمرة والمتطورة في مجال مكافحة الإرهاب، ولا تزال أستراليا مسرورة بدعم العمل الهام الذي تقوم به الأمم المتحدة ومجلس الأمن ولجنة مكافحة الإرهاب التابعة له، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، والكيانات الأخرى ذات الصلة.

وروح التضامن العالمي التي تجسدت في القرار 1373 (2001) ألهمت أيضا التعاون العالمي والإقليمي والثنائي لمكافحة الإرهاب وهو ما يكمل عمل الأمم المتحدة.

وتفخر أستراليا بكونها عضوا مؤسسا في المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، الذي يعمل مع هيئات الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمجتمع المدني على وضع أفضل الممارسات الدولية، والتوجيهات ومجموعات الأدوات، ودعم تنفيذ التزامات مجلس الأمن، بما في ذلك القراران 1373 (2001) و 2178 (2014) والقرارات اللاحقة لهما.

وقد أثبتت الجهود التي يبذلها المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب لدعم تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وإطار الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب على نطاق أوسع من جانب الدول الأعضاء في الأمم المتحدة فعاليتها بشكل خاص، مما أدى إلى عدد من المبادرات المشتركة للأمم المتحدة والمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب.

لقد أحرزنا تقدما كبيرا معا كمجتمع عالمي منذ اتخاذ القرار 1373 (2001)، وأثبتت المؤسسات والمبادرات القائمة على إطار ذلك القرار صمودها ومرونتها مع تطور التهديد الإرهابي في السنوات التي انقضت منذ ذلك الحين. وتتطلع أستراليا إلى مواصلة ذلك العمل الحيوي بالتعاون مع الأمم المتحدة والهيئات ذات الصلة والدول الأعضاء.

المرفق 23

بيان البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة

منذ بداية هذا القرن، تحول الإرهاب الدولي بصـــورة متزايدة إلى واحدة من أكبر الآفات التي تواجه الســـلام ومجتمعاتنا المفتوحة، بل والمجتمع الدولي للدول ككل. وما زلنا نتذكر بشـــكل مؤلم هجمات 11 أيلول/سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة وإزهاق آلاف الأرواح البريئة. لقد غيرت الهجمات بشكل جوهري تصـــورنا لما يرغب الإرهاب في إحداثه ولقدرته على تحقيقه. وفي أعقاب الهجمات، بدا العالم مختلفاً عما كان عليه قبلها.

وأظهر المجتمع الدولي بصـورة ملحوظة تعاطفاً وقدرة على الصـمود لمواجهة هجمات بهذا الحجم في المســـتقبل ومنع وقوعها. وتغيرت نظرتنا إلى التعاون الدولي في مســـائل مكافحة الإرهاب والأمن تغيراً جذرياً وبدأت إحدى أهم العمليات الأساسية فيما يتعلق بهذا المجال ذي الأهمية الفائقة، مما أدى، في جملة أمور، إلى اتخاذ القرار 1373 (2001) وإنشاء مجلس الأمن للجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

وبعد 20 عاماً، نحيي مرة أخرى ذكرى ضـــحايا الأحداث المروعة التي وقعت في عام 2001، ولكننا نتذكر أيضاً اللحظات الجوهرية التي تحركنا فيها معاً لمنع وقوع أحداث كهذه في المستقبل. ونؤكد من جديد تصـــميمنا وتعاطفنا وإرادتنا التي لا تلين للعمل معاً في مكافحة الإرهاب الدولي والاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001).

لقد تعرضـت النمسـا في الآونة الأخيرة، في 2 تشـرين الثاني/نوفمبر 2020، لهجوم بشـع ومثير للاشمئزاز في وسط مجتمعنا، حيث وقع في قلب عاصمتنا فيينا. واتخذت الحكومة النمساوية إجراءات فورية، مؤكدة من جديد عزمها القوي على مكافحة الإرهاب. وأظهر ذلك الهجوم بوضـــوح أن تعددية الأطراف والتعاون الدولي لا يمكن اعتبارهما من المسلمات، ويجب ممارستهما بنشاط والدفاع عنهما كل يوم.

وعلينا أن نجد حلولاً عالمية في جهودنا الرامية إلى توفير بيئات أكثر أمناً لمواطنينا، بما في ذلك ما يتعلق بالظواهر الحديثة مثل الأمن السيبراني وما يرتبط به من تهجين للتهديدات الإرهابية. ومن الخطوات الهامة التي ينبغي اتخاذها في هذا الصـــدد تبادل المعلومات في إطار نظم المعلومات المســـبقة عن الركاب وسجلات أسماء الركاب.

وللتصـدي بفعالية للإرهاب الدولي المعاصـر، نحتاج أيضـاً إلى التفكير خارج الصـندوق والتعاون بشـكل أكبر مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بشـأن تمويل الإرهاب واسـتخدام خدمات مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما لديهما من خبرة ومنابر واسـعة لتبادل الآراء على الصـعيد الدولي. وثمة أهمية أساسية لخبرتهما وتبادلاتهما، لا سيما فيما يتعلق بالتلاقح الضار بين الإرهاب والجريمة المنظمة.

ولا يمكن التأكيد بما فيه الكفاية على أننا بحاجة إلى دعم حقوق الإنسـان والقيم الأسـاسـية للحرية والديمقراطية وســـيادة القانون على وجه الخصـــوص. إن التعاون والتفاوض على قدم المســـاواة من خلال المحافل المتعددة الأطراف هما السبيل الوحيد لإيجاد حلول فعالة ودائمة لتحقيق هذه الطموحات.

المرفق 24

بيان رئيس وزراء أذربيجان، علي هدايت أوغلو أسدوف

أتشرف بأن أدلي بهذا البيان باسم بلدان حركة عدم الانحياز.

أولاً، نود أن نرحب بمعالي السيد عثمان الجرندي، وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، وأن نعرب عن تقديرنا لوفد بلده على عقد هذه الجلسة بمناسبة الذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001) وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب والإنجازات التي تحققت في مجال التعاون الدولي والتحديات والفرص، وكذلك على تقديم المذكرة المفاهيمية (S/2020/1315، المرفق). ونشكر أيضاً مقدمي الإحاطات على استعراضهم الشامل لهذه المسألة.

تدين حركة عدم الانحياز إدانة قاطعة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره باعتباره إجراماً وترفضه. ونعرب عن تضامننا الكامل مع البلدان التي عانت من أعمال إرهابية، ونعرب على وجه الخصوص عن تضامننا مع جميع الضحايا.

وقد أكد رؤساء دول وحكومات الحركة مجدداً، في مؤتمر القمة الثامن عشر لحركة عدم الانحياز، الذي عُقد في باكو يومي 25 و 26 تشرين الأول/أكتوبر 2019، عزمهم على تعزيز تضامنهم في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره أينما ارتُكب وأياً كان مرتكبوه، وفقاً لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والاتفاقيات الدولية ذات الصلة. وشددوا أيضاً، في هذا السياق، على ضرورة عدم ربط الإرهاب بأي دين أو جنسية أو حضارة أو مجموعة عرقية.

وتشكل الأعمال الإرهابية أحد أفدح الانتهاكات للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فهذه الأعمال تعرض للخطر السلامة الإقليمية للدول واستقرارها، فضلاً عن الأمن الوطني والإقليمي والدولي، وتزعزع استقرار الحكومات المشكّلة بصورة مشروعة أو النظام الدستوري السائد في الدول ووحدتها السياسية، كما أنها تؤثر على استقرار الدول وعلى أساس المجتمعات في حد ذاته. وعلاوة على ذلك، تترتب عليها آثار سلبية على التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتتسبب في تدمير الهياكل الأساسية المادية والاقتصادية للدول.

وتعارض الحركة محاولات مساواة الإرهاب بالكفاح المشروع للشعوب الواقعة تحت وطأة الاستعمار أو الهيمنة الأجنبية والاحتلال الأجنبي في سبيل تقرير المصير والتحرر الوطني، وهي محاولات تستهدف إطالة أمد الاحتلال وقمع الأبرياء مع الإفلات من العقاب.

إن الدول الأعضاء في الحركة مصممة على اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمعالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب – مثل النزاعات الطويلة الأمد التي لم تحل؛ والانتقاص من آدمية ضحايا الإرهاب بجميع صور ذلك ومظاهره؛ وانعدام سيادة القانون؛ وانتهاك حقوق الإنسان؛ والتمييز على أساس الانتماء العرقي والوطني والديني؛ والإقصاء السياسي والتهميش الاجتماعي والاقتصادي والافتقار إلى الحكم الرشيد – مع التسليم بأن أيا من هذه الظروف لا يمكن أن يبرر أو يسوغ أعمال الإرهاب.

وتعرب حركة عدم الانحياز عن تصميمها على اتخاذ تدابير سريعة وفعالة للقضاء على الإرهاب الدولي. وفي هذا السياق، نحث جميع الدول على أن تفي، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، بالتزاماتها بموجب القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني في مكافحة الإرهاب، بما في ذلك عن طريق محاكمة مرتكبي

الأعمال الإرهابية أو، إن اقتضى الأمر، تسليمهم؛ أو بمنع تنظيم الأعمال الإرهابية أو التحريض عليها أو تمويلها ضد دول أخرى سواء من داخل أراضيها أو خارجها أو بواسطة منظمات موجودة في أراضيها؛ أو بثني الأفراد والكيانات عن الانخراط في أنشطة اقتصادية غير مشروعة في أراضي دول أخرى، والتي يمكن استخدام عائداتها في تمويل الإرهاب؛ أو بالامتناع عن تنظيم الأعمال الإرهابية في أراضي دول أخرى أو التحريض عليها أو المساعدة فيها أو تمويلها أو المشاركة فيها؛ أو بالامتناع عن تشجيع الأنشطة داخل أراضيها الموجهة نحو ارتكاب هذه الأعمال؛ وكذلك بالامتناع عن السماح باستخدام أراضيها في التخطيط لهذه الأعمال أو التدريب عليها أو تمويلها؛ أو بالامتناع عن توريد الأسلحة أو المعدات الأخرى التي يمكن استخدامها في أعمال إرهابية في دول أخرى.

وفي هذا السياق، تشير الدول الأعضاء في الحركة إلى أن تمويل الإرهاب مسألة تثير قلقاً بالغاً. ومن ثم، تكرر الحركة تأكيد مسؤولية المجتمع الدولي عن منع وقمع تمويل الأعمال الإرهابية وعن تجريم القيام عمدا بتوفير أو جمع الأموال من قِبل رعاياها أو في إقليمها، بأي وسيلة كانت، مباشرة أو غير مباشرة، بنية استخدام هذه الأموال في تنفيذ أعمال إرهابية أو مع العلم بأنها ستُستخدم في ذلك.

ونحن مقتنعون بأن التعاون المتعدد الأطراف تحت رعاية الأمم المتحدة هو أكثر الوسائل فعالية لمنع الإرهاب الدولي ومكافحته على حد سواء.

وفي هذا السياق، تؤكد حركة عدم الانحياز من جديد استعدادها لمواصلة دعم الجهود والترتيبات الوطنية والإقليمية والدولية التي تهدف إلى تنفيذ الصكوك الدولية الملزمة قانونا ذات الصلة، وكذلك قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما فيها القرار 1373 (2001)، والترتيبات والصكوك الإقليمية المتعلقة بمكافحة الإرهاب. وتعرب الدول الأعضاء في الحركة عن استعدادها لتعزيز التعاون مع جميع الدول في هذا الصدد، وتؤكد أن هذا التعاون ينبغي أن يكون متوافقا مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والاتفاقيات الدولية ذات الصلة. ولذلك، نحث أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة على تعزيز السبل والوسائل الكفيلة بدعم هذا التعاون والنهوض به.

وتدعو الحركة جميع الدول إلى احترام جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب وإلى إعادة تأكيد التزامها في هذا الصدد بمنع انتهاكات حقوق الإنسان، بما يتفق مع سيادة القانون والتزاماتها بموجب القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الإنساني، ووفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

وفي هذا السياق، نغتنم هذه الفرصة لنكرر رفضنا لتسييس مكافحة الإرهاب، الأمر الذي يضر بالجهود الدولية المبذولة تحقيقا لتلك الغاية، بما في ذلك من خلال القيام بشكل أحادي بإعداد قوائم تتهم الدول ومؤسساتها الدستورية استنادا إلى ادعاءات بأنها تدعم الإرهاب.

في الختام، تؤكد الدول الأعضاء في الحركة من جديد أهمية إبرام اتفاقية شاملة لمكافحة الإرهاب الدولي، وتلاحظ في هذا الصدد المفاوضات الجارية في اللجنة المخصصة لمكافحة الإرهاب، المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة 51/210، المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 1996، بشأن وضع اتفاقية شاملة تتعلق بالإرهاب الدولي والجهود المستمرة لتحقيق هذا الغرض، وتدعو جميع الدول إلى مواصلة التعاون في حل المسائل المعلقة.

البيان الثاني لرئيس وزراء أذربيجان، علي هدايت أوغلو أسدوف

أود الآن أن أدلي بالملاحظات التالية بصفتي الوطنية:

لقد اتخذت جمهورية أذربيجان تدابير متسقة وشاملة لتنفيذ التزاماتها الدولية وللإسهام في مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي.

إننا على علم بآفة الإرهاب، وليس عن طريق الشهادات المنقولة. فمنذ نهاية الثمانينيات من القرن الماضي، وكوسيلة لتحقيق مطالبها الإقليمية غير القانونية والتي لا أساس لها وكوسيلة من وسائل الحرب، ارتكبت أرمينيا ومختلف المنظمات الإرهابية الأرمينية العديد من الأعمال الإرهابية ضد أذربيجان، التي أودت بحياة الآلاف من مواطنيها.

إن الأراضي الأذربيجانية المحتلة مثال حي على التسلح الشديد وعلى التداخل بين قوات الاحتلال والنظام العميل الإجرامي الذي أقامته أرمينيا في تلك الأراضي والإرهاب الدولي والجريمة المنظمة.

وخلال الأعمال العدائية الأخيرة، التي اندلعت نتيجة للهجمات الواسعة النطاق التي شنتها أرمينيا على أذربيجان، تم نشر آلاف الإرهابيين والمرتزقة من مختلف بلدان أوروبا والشرق الأوسط للانضمام إلى صفوف التشكيلات الأرمنية المسلحة في القتال ضد أذربيجان وسكانها المدنيين. وتنطوي هذه الأعمال، التي تتعارض بوضوح مع القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، على مسؤولية الدولة التي تتحملها أرمينيا والمسؤولية الجنائية الفردية التي يتحملها أولئك الضالعون فيها.

ونسلّم بأن الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية بذلت جهوداً كبيرة للنهوض بالتعاون والتنسيق وتعزيز قدرات الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب الدولي والجريمة المنظمة. ومع تزايد الأعمال الإرهابية المدفوعة بالتعصب والتطرف والأيديولوجية العنصرية، فإن النهج الشاملة والتكاملية لمكافحة هذه الآفة من خلال اتخاذ إجراءات دولية منسقة ومتضافرة أمر حيوي.

وتنفيذ جميع الدول للالتزامات القانونية الدولية بصورة كاملة أمر هام للغاية. ومن المهم للغاية أن تتخذ الدول الأعضاء تدابير متسقة لمنع استخدام أراضيها في دعم أو تمويل الإرهاب والأنشطة ذات الصلة.

وبالإضافة إلى الجهود التي تبذلها الدول على الصعيد الوطني لتأكيد الولاية القضائية الجنائية على الجرائم التي يرتكبها رعاياها في الخارج، فإن التعاون الدولي في المسائل الجنائية، بما ينطوي عليه من مساعدة قانونية متبادلة، هو مفتاح مكافحة الإرهاب الدولي والجرائم ذات الصلة. ومن المهم أيضا أن تسير مسؤولية الشركات والمسؤولية الجنائية جنبا إلى جنب لضمان الملاحقة القضائية لمرتكبي انتهاكات القانون الدولي.

ونؤيد بقوة تعزيز التدابير الفردية والجماعية لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك على وجه الخصوص التدابير الرامية إلى إضعاف المنظمات الإرهابية وفروعها وشبكاتها وإلحاق الهزيمة بها في نهاية المطاف. ومن الضروري أن تستمر هذه الجهود وأن تتوسع.

المرفق 25

بيان الممثل الدائم للبحرين لدى الأمم المتحدة جمال فارس الرويعي

[الأصل: بالعربية]

بدايةً، يطيب لي أن أرحب بمعالي السيد عثمان الجرندي، وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، رئيساً لهذه الجلسة. كما أتقدم بالشكر إلى الوفد الدائم للجمهورية التونسية الشقيقة على عقد هذه الجلسة الهامة التي تأتي في ظل استمرار التهديدات الإرهابية بشتى أنواعها في مختلف أنحاء العالم وذلك على الرغم من الظروف الاستثنائية المرتبطة بتحديات تفشي جائحة كوفيد-19.

كما أود أن أتقدم بالشكر إلى السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والسيدة ميشيل كونينسكسكس، المديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، والسيدة فاطمة أكيلو، المديرة التنفيذية لمؤسسة نيم، على بياناتهم القيمة.

جاء اعتماد القرار 1373 (2001) بالإجماع في ظل ظروف دولية استثنائية أكدت الحاجة إلى تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود على كافة الأصعدة لمكافحة ودحر خطر الإرهاب. وتضمن القرار، إلى جانب تشكيل لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن، سلسلة من الإجراءات التي يتعين على الدول القيام بها للتصدي لهذا الخطر. وتلا هذا القرار تشكيل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في القرار 1535 (2004)، وذلك استنادا لما ورد في تقرير لجنة مكافحة الإرهاب عن تنشيط أعمالها والذي اعتمدته اللجنة في 19 شباط/فبراير 2004 (S/2004/124، المرفق). وتضطلع المديرية التنفيذية بمسؤوليات هامة، أبرزها تقديم المساعدة التقنية للدول الأعضاء وتنسيق الجهود والتعاون الدولي بين مختلف أصحاب المصلحة.

وتوالت بعد ذلك جهود مجلس الأمن والجمعية العامة في سبيل مكافحة الإرهاب، ومن بينها اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وتأسيس مكتب مكافحة الإرهاب، مما يدل على التهديد الحقيقي الذي يشكله الإرهاب والحاجة إلى مواصلة الجهود في هذا الصدد، حيث يمثل الإرهاب أحد التحديات الخطيرة التي تواجه العالم، لا سيما منطقة الشرق الأوسط، لما له من تأثيرات على الأمن والاستقرار والتنمية، الأمر الذي يتطلب تعاونا شاملا ومستمرا من المجتمع الدولي لمواجهة هذه الآفة الخطيرة والجماعات الإرهابية التي تسعى بكل السبل إلى تحقيق أهدافها ومصالحها على حساب استقرار وأمن الدول والشعوب.

ومن هذا المنطلق، بذلت مملكة البحرين جهودا حثيثة في دعم كافة الجهود الرامية لمكافحة الإرهاب بما يعزز السلم والأمن الدوليين في الشرق الأوسط والعالم، لا سيما فيما يخص تجفيف منابع تمويل الإرهاب التي تتضمن، على سبيل المثال لا الحصر، استغلال المنظمات غير الحكومية والقطاعات غير الربحية والخيرية جنبا إلى جنب مع أشكال أخرى للجريمة المنظمة كغسل الأموال والمخدرات وتجارة السلاح والمسروقات الأثرية والاتجار بالأشخاص، بالإضافة إلى تمويل الدول للتنظيمات الإرهابية، وهو ما نراه بشكل واضح في منطقة الشرق الأوسط.

وفي هذا الصدد، أنشأت مملكة البحرين لجنة وطنية لمتابعة التزام مملكة البحرين بكافة القرارات الصادرة عن مجلس الأمن بموجب قرار وزير الخارجية رقم (26) لسنة 2018، ولجنة وضع سياسات حظر

ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بموجب قرار وزير الداخلية رقم (18) لسنة 2019. كما نظمت اللجنة الوطنية المعنية بمتابعة التزام مملكة البحرين بتنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي كافة، ورشة العمل الوطنية الثالثة المتخصصة لبناء القدرات في مملكة البحرين، حول حماية القطاع غير الربحي من الاستغلال الإرهابي، وذلك عبر الاتصال الإلكتروني المرئي في شهر آب/أغسطس 2020، بالشراكة مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ولجنة مكافحة الإرهاب، فرقة العمل المعنية بمكافحة الإرهاب.

إن جهود مكافحة الإرهاب والتطرف لن تؤتي ثمارها إذا تمت بمعزل عن التعاون والتنسيق وفق رؤية شاملة وذات أبعاد متعددة تأخذ في الاعتبار كافة التحديات التي يشكلها الإرهاب خاصة في ظل انتشار خطاب الكراهية والدعاية الإرهابية، ولهذا السبب قامت مملكة البحرين بإنشاء وتشكيل لجنة محاربة التطرف ومكافحة الإرهاب وتمويله وغسل الأموال في آب/أغسطس 2020، والتي تضطلع بجملة من المهام تتضمن تنسيق وتوحيد الجهود الوطنية العامة ومراجعتها وتحديثها دورياً في مجال محاربة التطرف ومكافحة الإرهاب، بالإضافة إلى تقييم مخاطر الفكر المتطرف والإرهاب وغسل الأموال.

إن مملكة البحرين، وانطلاقاً من رؤية حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين المفدى حفظه الله ورعاه المرتكزة على أسس التسامح والتعايش، قد تبنت العديد من المبادرات الوطنية والدولية الهادفة إلى نشر ثقافة المساواة والتعايش السلمي ونبذ العنف والكراهية والعنصرية، ومن أهم هذه المبادرات إنشاء مركز الملك حمد العالمي للحوار بين الأديان والتعايش السلمي، والذي يهدف إلى إبراز منظومة القيم الجامعة بين الحضارات والثقافات والتعريف بها، والعمل على إثراء مسيرة التسامح والتعايش السلمي ومكافحة الفكر المتطرف المغذي للعنف والعنصرية والكراهية والإرهاب.

وختاماً، تجدد مملكة البحرين التزامها الراسخ بتنفيذ كافة قرارات مجلس الأمن، خاصة تلك الهادفة إلى مكافحة الإرهاب والقضاء عليه، مشيرين في هذا الصدد إلى أهمية تعزيز التعاون الدولي، وتنسيق الجهود مما يزيد من فعالية الإجراءات المتخذة على جميع الصعد.

المرفق 26

بيان الممثلة الدائمة لبنغلاديش لدى الأمم المتحدة، رباب فاطمة

أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد جلسة اليوم للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001). أود في البداية أن أشكر وكيل الأمين العام فورونكوف والأمينة العامة المساعدة كونينسكس على إحاطتيهما المفيدتين.

إن الإرهاب يشكل أحد أكبر الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين اليوم. وشكل اتخاذ القرار 1373 (2001)، في عام 2001، وما تلاه من إنشاء لجنة مكافحة الإرهاب، معلمين هامين في جهود الأمم المتحدة الرامية إلى مساعدة الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب على الصعيدين الوطني والعالمي.

لقد تغيرت طبيعة الإرهاب وحجمه خلال العقدين الماضيين. إن الهجمات الإرهابية الوحشية على المؤسسات الحكومية والأفراد والمجتمعات المحلية كشفت عن التهديدات الكامنة بيننا والشبكات الأيديولوجية المتنامية للجماعات الإرهابية الدولية. وخلال تلك الفترة، مكنت مبادرات مختلفة – مثل إطلاق خطة عمل الأمين العام لمنع التطرف العنيف، والاستعراضات المنتظمة للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، فضلا عن إنشاء مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بولاية قوية – الأمم المتحدة من توفير القيادة الاستراتيجية في هذا المجال. بيد أنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله، لا سيما في مجالي المساعدة التقنية وبناء القدرات للبلدان المحتاجة.

وتنتهج بنغلاديش سياسة عدم التسامح مطلقا مع الإرهاب والتطرف العنيف. وتسترشد جهودنا بالقواعد والمعايير العالمية التي وضعتها الأمم المتحدة، بينما نضبط التدابير العملية في الميدان استنادا إلى الخصائص المحلية. ونحن طرف في جميع الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب. وقد انضممنا أيضا إلى عدد من المبادرات الإقليمية ذات الصلة. وقد أوضحت حكومتنا أنها لن تسمح لأي عميل باستخدام أراضينا للتحريض على أعمال إرهابية أو التسبب فيها أو الإضرار بجيراننا. كما أننا نتمسك بموقف لا لبس فيه بأن الإرهابي إرهابي، ويجب عدم تعريفه وفق أي معتقد أو طائفة أو عقيدة.

وعلى الصعيد الوطني، وضعنا قوانين شاملة، وهي قانون مكافحة الإرهاب لعام 2009 وقانون منع غسل الأموال لعام 2012. وبالإضافة إلى ذلك، ما فتئنا نستثمر بكثافة في بناء القدرات الوطنية، بما في ذلك التوعية، وإشراك المجتمع المحلي، والقدرة على التكيف، في نهج يشمل المجتمع بأسره لمكافحة الإرهاب. ونحن أيضا بصدد صياغة أول استراتيجية وطنية لمكافحة الإرهاب، تمشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب لعام 2006.

ولا يتقيد الإرهاب بالحدود الوطنية. ولذلك، علينا أن نعمل معا للقضاء على خطر الإرهاب الدولي. وينبغي لمجلس الأمن وكيانات الأمم المتحدة الأخرى المنشأة في هذا الصدد أن تضطلع بأدوار هامة. واسمحوا لي أن أعدد بإيجاز بعض النقاط.

أولا، ينبغي للأمم المتحدة أن تقود الخطاب والعمل العالميين وأن توجههما بطريقة أكثر قوة وتنسيقا، مع مراعاة السياق المحلي واحتياجات الدول الأعضاء. ونود أن نرى الأمم المتحدة بوصفها الهيئة العالمية العليا لوضع المعايير، تحرز تقدما حاسما في العمل على وضع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب تقوم على أساس التقارب بشأن الأسباب الكامنة وراء الإرهاب والتطرف العنيف.

ثانيا، يجب أن تترجم الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب إلى إجراءات وطنية وإقليمية ودولية منسقة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتوفير الأسلحة والتكنولوجيات الأخرى للجماعات الإرهابية والمتطرفة العنيفة. ولا يزال التبادل السلس للمعلومات العملياتية وتبادل المعلومات الاستخبارية بين الدول، ولا سيما فيما يتعلق بأعمال الإرهابيين أو تحركاتهم، أمرا بالغ الأهمية.

ثالثا، تمثل الثغرات في القدرات والتكنولوجيا إحدى العقبات الرئيسية التي تواجهها دول أعضاء عديدة في الامتثال للالتزامات المنصوص عليها في القرار 1373 (2001) والقرارات اللاحقة بشأن الإرهاب. ومن الأهمية بمكان أن تضطلع الأمم المتحدة بقيادة إقامة الشراكات في مجال وضع الأطر القانونية والسياساتية في الدول الأعضاء، وكذلك في تنفيذ اللوائح الوطنية والدولية لمكافحة الإرهاب.

رابعا، تتأثر النساء والشباب على نحو غير متناسب بالإرهاب. وفي الوقت نفسه، يمكن أن يكونوا أيضا أكثر العوامل فعالية في التصدي للتهديدات الأيديولوجية التي تشكلها الكيانات الإرهابية. ويمكن أن يقطع تنفيذ الخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، والخطة المتعلقة بالشباب والسلام والأمن أشواطا كبيرة بعمل الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب.

خامسا، يجب بذل جهد واضح لإحلال السلام الدائم بإنهاء النزاعات التي طال أمدها، والاحتلال الأجنبي غير الشرعي، والاستعمار، بغية إنهاء مصادر المظالم المتكررة بين فئات معينة من الناس، بمن فيهم الشباب، الذين يستغلهم الإرهابيون في الغالب. وبالمثل، يجب الانتباه للتمييز والاضطهاد المنهجيين، اللذين يمكن أن يبثا الأفكار المتطرفة في عقول الشباب القابلة للتأثر بها.

سادسا، ينبغي للمجلس مع مراعاة آثار جائحة فيروس كورونا المستمرة على الأشخاص العالقين في حالات النزاع، تعزيز جهوده لضمان الامتثال للقرار 2532 (2020)، الذي أكد دعوة الأمين العام إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمي.

وأخيرا، فإن الحاجة إلى الفهم والتعاون المشتركين بين الجهات الفاعلة المعنية، بما في ذلك القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، هي أمر بالغ الأهمية لتطوير الاتصالات الاستراتيجية ضد الخطاب والأيديولوجيات الإرهابية. غير أن هذه المبادرات يجب أن تكون مدفوعة محليا وأن تستند إلى احتياجات فرادى المجتمعات.

المرفق 27

بيان الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة، فيليب كريدلكا

تشكر بلجيكا معالي السيد عثمان الجرندي، وزير الخارجية والهجرة والتونسيين في الخارج، على إتاحة الفرصة لنا لمناقشة هذا الموضوع الحسن التوقيت.

إن الذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001)، الذي اتخذ بالإجماع في عام 2001 في أعقاب هجمات 11 أيلول/سبتمبر، هي في الواقع لحظة مناسبة لتقييم هيكل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب بأثر رجعي وبنظرة مستقبلية على حد سواء.

لقد مرت عشرون سنة، ولكن التهديد الإرهابي لا يزال يبارح مكانه. بل على العكس من ذلك تكيف وما زال يتطور باستمرار، بل إنه ازداد تطورا في سياق الجائحة الحالية. ولا توجد منطقة في العالم بمنأى عنه. ولذلك، تشجع بلجيكا جميع الجهات الفاعلة في الأمم المتحدة على مواصلة رصد هذه التطورات عن كثب وتحديد الممارسات الجيدة التي تسمح باستجابات عالمية ومناسبة وكافية. وفي ذلك الصدد، فإن هذه المناقشة، بلا ريب، خطوة في الاتجاه الصحيح.

وتود بلجيكا أن تتطرق في ذلك السياق إلى ثلاث أولويات تعتبرها أساسية من أجل تشكيل أي عمل فعال متعدد الأطراف في المستقبل.

أولا، إن بلجيكا مقتنعة بأنه لن يمكّن الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها من مكافحة هذا التهديد العالمي والمميت بفعالية غير اتباع نهج كلي عابر للحدود وشامل. فيجب أن يكون هذا النهج مصدر إلهام للعناصر المكونة الثلاثة، وهي المنع والقمع وإعادة إدماج الرجال والنساء المشتبه في ارتكابهم أعمال إرهابية. ولهذا تواصل بلجيكا العمل على تعزيز التنسيق والتعاون داخل حدودها، سواء مع شركائنا الأوروبيين أو على الصعيد الدولي. وقد وجه ذلك المنظور الكلي بقوة إجراءاتنا لمكافحة الإرهاب خلال فترة عضويتنا غير الدائمة في مجلس الأمن للعامين 2019 و 2020.

ثانيا، تؤكد بلجيكا بقوة على أهمية احترام القانون الدولي بصفة عامة، وبشكل أخص القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون حقوق الطفل وقانون اللاجئين، في عملنا العالمي. وما زلنا نؤيد إدراج تلك الأبعاد في جميع المجالات ذات الصلة، ولا سيما عندما نواجه التحدي الهام المتمثل في مكافحة زرع نزعة التطرف في السجون. وقد كان بلدي نشطا بصفة خاصة، على مستوى مجلس الأمن، في تعزيز احترام الإجراءات القانونية الواجبة داخل لجان الجزاءات خلال فترة عضويته في المجلس. ولذلك، تكرر بلجيكا دعمها لعمل أمين المظالم التابع للجنة المنشأة عملا بالقرار 1267 (1999) وكذلك عمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وكلاهما يسهم في تعزيز شرعية وفعالية سياساتنا.

ثالثا، ترى بلجيكا أن من الأهمية بمكان إيجاد سبل لضمان ألا تؤثر تدابير مكافحة الإرهاب تأثيرا سلبيا على العمل الإنساني. فيجب تقييم الآثار الضارة المحتملة للسياسات التي نعتمدها على أي حالة إنسانية تقييما فعالا. ويجب أن ينصب تركيزنا على حماية الحيز الإنساني وضمان أن تتمكن المنظمات الإنسانية القائمة على المبادئ من خدمة المحتاجين. ويجب أن يظل تحديد السبل الممكنة للعمل على مستوى الأمم المتحدة من أجل تحسين حماية الحيز المتاح للعمل الإنساني القائم على المبادئ في سياقات مكافحة الإرهاب جهدا مشتركا رئيسيا.

وستظل بلجيكا ملتزمة التزاما قويا، مع أخذ هذه الأولويات الثلاث في الاعتبار، بتنقيح استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب مستقبلا وستواصل تقديم الدعم الكامل للجهود المتعددة الأطراف لمكافحة جميع جوانب التهديد الإرهابي.

المرفق 28

بيان البعثة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة

تشكر البرازيل الرئاسة التونسية على عقد هذه المناقشة المفتوحة للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001)، وتثني على تونس لدورها في رئاسة لجنة مكافحة الإرهاب.

ترى البرازيل أن جلسة اليوم تمثل فرصة حسنة التوقيت لمناقشة استراتيجيات منع الإرهاب ومجابهته، وعلى نطاق أوسع، للتفكر، في دور مجلس الأمن في ذلك الصدد. وكما أشير على نحو صائب في المذكرة المفاهيمية (S/2020/1315، المرفق)، فإن القرار 1373 (2001) كان معلما بارزا غيّر بشكل جذري نهج الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب. لقد كان ردا سريعا على الصدمة التي أعقبت الهجمات الشنيعة التي وقعت في 11 أيلول/سبتمبر وقد كان، على هذا النحو، مصمما مع وضع تلك الأنواع من الأعمال الإرهابية في الاعتبار.

غير أن الكثير قد تغير منذ عام 2001. وفي ضوء الطبيعة المتغيرة باستمرار للتهديدات الإرهابية، يجب أن نسأل أنفسنا الآن عما إذا كان الإطار الحالي لمكافحة الإرهاب لا يزال محدثا بما يكفي للتصدي للتحديات الجديدة التي برزت في السنوات العشرين الماضية. وبالنسبة لمعظمها، فإن الجواب هو "نعم". فقد قامت لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية بعمل هائل في تقديم المشورة بشأن التهديدات الناشئة والتكيف مع ساحة دولية مختلفة تماما. وفي الوقت نفسه، نحتاج إلى التفكير في كيفية تحسين الإطار القائم من أجل زيادة كفاءته وشرعيته. وتود البرازيل أن تسلط الضوء، مع وضع ذلك الهدف في الاعتبار، على مسألتين للمزيد من التفكير.

تتعلق الأولى بالإطار القانوني لمنع الإرهاب ومجابهته. فقد اتخذ مجلس الأمن عددا متزايدا من القرارات، العديد منها بالتزامات ملزمة تتجاوز مجرد فرض الجزاءات. وبالإضافة إلى الخليط الحالي من الاتفاقيات القطاعية التي تحظر بعض الأعمال الإرهابية، تفتقر تلك الصكوك إلى الوحدة والاتساق اللذين توفرهما اتفاقية شاملة لمكافحة الإرهاب الدولي. وثمة حاجة إلى التغلب على الجمود في عمليات التفاوض التي تؤدي إلى إبرام مثل هذه الاتفاقية وإلى عقد مؤتمر رفيع المستوى تحت رعاية الأمم المتحدة. فهذا لا يسد ثغرة قانونية لا مبرر لها فحسب، بل من شأنه كذلك أن يعيد إلى الجمعية العامة مسألة متعددة الأوجه تتطلب استجابات شاملة لعدة قطاعات.

يقودني ذلك إلى المسألة الثانية، وهي أن التحول الملحوظ في سلطة اتخاذ القرار من الجمعية العامة إلى مجلس الأمن بشأن مكافحة الإرهاب يمثل أكثر من تغيير مؤسسي. فله آثار على القانون المتعلق باستخدام القوة ويوضح تغييرا في الاستجابات المفضلة للإرهاب. فقد يؤدي الإفراط في إضفاء الصبغة الأمنية على الاستراتيجيات إلى تضييق نطاق تركيز المناقشة وإلى تضييع فرص قيّمة لمعالجة الأسباب الجذرية لهذه الظاهرة، ناهيك عن مخاطرة العمل العسكري الانفرادي بتقويض النظام الجماعي المنشأ بموجب ميثاق الأمم المتحدة.

إن رفض الإرهاب مكرس في الدستور البرازيلي بوصفه مبدأ توجيهيا لسياستنا الخارجية. فالإرهاب يتحدى إحساسنا بالإنسانية ويحاول إيجاد بيئة من اللامبالاة والفوضى. ويجب ألا نخفض معاييرنا، في مواجهته، لتتناسب مع معايير الذين نكافحهم. بل يجب علينا أن نتمسك بالقيم الأساسية لكرامة الإنسان، مع العمل في إطار معايير القانون الدولي، بما في ذلك قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني وقانون اللاجئين.

وتظل البرازيل ملتزمة بالإسهام بنشاط في تلك الجهود ومصممة على العمل مع جميع الشركاء على مكافحة الإرهاب، بما في ذلك من خلال التحقيق في الصلات المحتملة بين الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية ومكافحتها.

المرفق 29

بيان من البعثة الدائمة لكندا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

بادئ ذي بدء، تود كندا أن تشكر الجمهورية التونسية على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة التي تتيح فرصة مناسبة للتفكير في ما استجد من تطورات هامة منذ اتخاذ القرار 1373 (2001). كما تمكننا من تحديد التحديات والنظر في الاتجاهات الناشئة وتقييم الفرص المتاحة لتشكيل العمل المتعدد الأطراف في المستقبل لمكافحة الإرهاب ونحن نقترب من موعد استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب هذا الصيف.

يبذل المجتمع الدولي منذ عام 2001 جهودا كبيرة لمكافحة التهديد العالمي المتمثل في الإرهاب. وعلى الرغم مما أحرزناه من تقدم كبيرا، فإن ذلك التهديد لا يزال يتطور ويتكيف مع عملنا المتضافر. وكان لوباء فيروس كورونا (كوفيد-19) تأثير على كل جانب تقريبا من جوانب حياتنا، بما في ذلك المشهد الأمني. وهو ليس أزمة صحية عامة فحسب، بل أيضا أزمة اقتصادية واجتماعية وجنسانية أدت إلى تعميق أوجه عدم المساواة القائمة والزج بعشرات الملايين من الناس في براثن الفقر المدقع. وتزايد الفقر وعدم المساواة، مقترنا بالزيادات الملحوظة في استخدام الإنترنت، أتاح للإرهابيين والجماعات المتطرفة العنيفة فرصا جديدة لتضليل الأفراد وإذكاء الخوف والارتباك في أنفسهم. وقد مكنهم ذلك من زيادة التجنيد وجمع الأموال ونشر الرسائل البغيضة ونشر المعلومات المضللة الضارة. وعلاوة على ذلك، يشهد المجتمع الدولي حالات متزايدة من التطرف العنيف ذي الدوافع الأيديولوجية التي تحرض عليها خطابات كراهية النساء العنيفة أو التفوق القومي أو العنصري. وتشكل هذه الحركات المتنوعة والأشكال المعقدة والناشئة من التطرف العنيف تحديات خطيرة للمجتمع الدولي. وهي تهديد لمؤسساتنا وقيمنا الديمقراطية وسلامة مجتمعاتنا وأمنها واستقرارها، ويجب معارضتها بشدة.

إن التهديدات المزعزعة للاستقرار التي تتعرض لها الديمقراطية وسيادة القانون وحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والسلام والأمن تتطلب استجابة عاجلة. وفي البيئة الحالية لما بعد كوفيد-19، ينبغي أن نصبح خلاقين مثل خصومنا إن أردنا أن نكبح هذا الاتجاه. ويجب علينا أيضا أن ندافع عن حقوق الإنسان وأن نضمن وجود ضمانات كافية حتى لا تؤدي جهودنا لمكافحة الإرهاب إلى تفاقم أوجه الضعف عن غير قصد، بما في ذلك لدى الأقليات أو الطوائف المهمشة.

وفي الفترة التمهيدية للاستعراض السابع الذي يجري كل سنتين للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، تلتزم كندا بكفالة استجابة جهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب لبيئة مكافحة الإرهاب السريعة التطور، ودعمها دعما عمليا لعمل الممارسين في الخطوط الأمامية، الذين يقومون بدور جوهري في جهود منع ومكافحة التطرف والإرهاب العنيفين في مجتمعاتهم المحلية.

ولضمان اتباع نُهج فعالة ومستدامة، من الحيوي أن تحترم تدخلاتنا العالمية لمكافحة الإرهاب حقوق الإنسان بما يتسق مع القانون الدولي، وأن تأخذ في الحسبان حالات الضحايا وما تعرضوا له من صدمات، وأن تراعي السن ونوع الجنس، وأن تستجيب للاحتياجات والتجارب المتنوعة للفرد والمجتمع.

ويجب أن تكون أصوات الجماعات النسائية ومنظمات المجتمع المدني مسموعة وأن تُدمج بشكل هادف في جميع جهودنا في مجال السلام والأمن. وعلى وجه الخصوص، فإن اتباع نهج مستنير جنسانيا يعترف بتنوع التجارب والأدوار التي يضطلع بها الرجال والنساء في التنظيمات الإرهابية والمتطرفة العنيفة أمر حاسم في جهودنا العالمية. إن الجماعات الإرهابية تستغل وتعزز المعايير والديناميات الجنسانية الضارة من أجل تجنيد الأعضاء ودفعهم إلى التطرف والاحتفاظ بهم. وبالإقرار بتلك الديناميات وفهمها، يمكننا أن نكافح الإرهاب والتطرف العنيف على نحو أكثر فعالية.

ومن المتوقع أن يؤدي اتباع نهج بقيادة مدنية يقوم على أساس الأدلة ويحترم حقوق الإنسان إلى آثار أفضل وأكثر فعالية ومستدامة وطويلة الأجل وتعزز قدرة المجتمع المحلي على الصمود. وخلاصة القول إن ركيزة حقوق الإنسان في هيكل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب يجب أن تكون أكثر تجذرا في جميع جوانب الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب.

وعلى الرغم من أهمية الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب والإنجازات العديدة التي حققتها، يجب أن تستمر في التطور لتحقيق كامل إمكاناتها. وباعتبارنا شركاء، يمكننا العمل معاً لتعزيز وحماية ودعم الجهات الفاعلة على المستوى المحلي لبناء القدرات للتصدي لتغذية نزعة التطرف المفضي إلى العنف في مجتمعاتهم المحلية. ويعزز المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، الذي تشارك كندا في رئاسته مع المملكة المغربية، استجابتنا المنسقة للإرهاب من خلال توفير منصة لتبادل الأدوات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة التي يتم تبادلها مع المجتمع العالمي. وكما رأينا، فإن الإرهابيين مبدعون وانتهازيون. وبفضل النهج العملي المنحى والمرن وغير الرسمي الذي يتبعه المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، يمكنه بشكل خاص دعم عمل اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب من أجل مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف.

وتتطلع كندا إلى مواصلة مناقشاتها البناءة والتعاونية خلال استعراض هذه السنة للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب.

المرفق 30

بيان نائب الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة، أندريس خوسي روغيليس

[الأصل: بالإسبانية]

وأرحب بعقد هذه المناقشة في مجلس الأمن بمناسبة الذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001).

ترى كولومبيا أن القرار والقرارات اللاحقة المنبثقة عنه أدوات هامة للغاية تعزز التزامات الدول في مجال مكافحة الإرهاب وتؤكدها، بما في ذلك الاتفاقات الأساسية، مثل اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب، فيما يتعلق بحالة منطقتنا

كما أن القرار أساسي في اتخاذ تدابير لمنع تمويل هذه التنظيمات وتعزيز التعاون الدولي. وتلك هي الروح التي حفزت كولومبيا قبل 20 عاما، بصفتها عضوا في مجلس الأمن، على الانضمام إلى قائمة مقدميه، سواء في صياغته أو اعتماده.

واليوم، تكرر حكومتي مرة أخرى رفضها وإدانتها للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. ويجب ألا يرتبط الإرهاب بأي دين أو حضارة أو عرق أو جنسية. ولنفس السبب، فإن استخدامه لا يمكن تبريره تحت أي ظرف من الظروف.

وفي هذا الصدد، تدعو كولومبيا إلى التنفيذ الكامل للقرار 1373 (2001) والقرارات اللاحقة المتعلقة برفض إيواء التنظيمات الإرهابية في أراضي الدول وأعمال تلك الجماعات.

وفي السياق العالمي الراهن، توفر النزاعات الدولية وأزمات الهجرة والقوة المتنامية للمنظمات الإجرامية عبر الوطنية مرتعاً للتنظيمات الإرهابية لتنويع أساليبها وقنواتها اللوجستية ومصادر تمويلها. ومن هذا المنظور، تواجه مكافحة الإرهاب ستة تحديات أساسية.

يجب أن تعتمد على الالتزام الثابت من جانب أعضاء المجتمع الدولي بمكافحة ذلك النشاط الإجرامي ودعم مبادرات التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في هذا المجال. ويجب أن تكافح الروابط القوية التي لا يمكن تجنبها بين التنظيمات الإرهابية والجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي تعتمد في تمويلها على الأنشطة غير المشروعة. ويجب أن تبني مؤسسات واستراتيجيات قابلة للتكيف لمواجهة التغيرات الدائمة في أساليب المنظمات الإجرامية. ويجب أن تعزز التعاون في تصميم وتنفيذ سياسات مكافحة الإرهاب واعتماد تدابير فعالة لضمان الامتثال، مع احترام سيادة القانون. ويجب أن تكافح بحزم الفساد الذي ييسر تمويل التنظيمات الإرهابية ونشاطها الإجرامي. ويجب أن تشجع على اعتماد صكوك دولية لمكافحة الإرهاب وتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

إن تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب أولوية وينبغي أن يشمل مجموعة من الإجراءات التي تتطلب التنسيق بين مختلف الاستراتيجيات والجهات الفاعلة.

وعلينا أن نواصل تعزيز قدرات دولنا في المجالات المتصلة بالقدرات القضائية والإجرائية، ووضع استراتيجيات وطنية وتحسين التدابير الرامية إلى منع وقمع تمويل الإرهاب، علاوة على تحسين قنوات المساعدة التقنية والتعاون الدولي. ويجب القيام بكل ذلك مع الحفاظ على التوازن بين الحاجة إلى تدابير

أكثر فعالية لمكافحة الإرهاب واحترام الالتزامات الدولية، ولا سيما من منظور القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

في الوقت الراهن وللأسف فإن المنظمات الإجرامية والإرهابية المتطرفة ما تزال موجودة في أمريكا اللاتينية. ولا يزال نظام غير شرعي في المنطقة يتسامح مع وجود تلك الجماعات على أراضيه، مما يؤثر على الأمن الإقليمي. ويساورنا القلق إزاء الصلات القوية التي تربطها بالجريمة المنظمة عبر الوطنية مثل الاتجار بالمخدرات والتعدين غير القانوني وغسل الأموال والاتجار بالأسلحة، من بين أمور أخرى.

فهذه المنظمات لا تهدد سيادة القانون فحسب، بل تهدد أيضا النظم الديمقراطية والتمتع الحقيقي بحقوق الإنسان. وتجعل تلك الظروف من المهم إجراء تحليل متعمق لنطاق وحجم ظاهرة الإرهاب وتمويلها في المنطقة. ولذلك من الضروري أن ينظر مكتب مكافحة الإرهاب واتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب في إمكانية تعزيز عملهما في أمريكا اللاتينية لتحسين استجابة منظومة الأمم المتحدة لتهديدات الإرهاب.

ونرى أن من المهم أن نتمكن، إلى جانب لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية، من مواصلة تطوير أدوات هامة لرصد وتعزيز وتيسير تنفيذ قرارات مكافحة الإرهاب ذات الصلة، بما في ذلك القرار 1373 (2001).

وهناك حاجة إلى رؤية أكثر شمولاً ومتعددة الأبعاد لنصف الكرة الأرضية هذا لتعزيز التعاون في مكافحة الإرهاب والمنظمات الإرهابية في الأمريكتين، فضلا عن تحديد الاتجاهات الجديدة في مرحلة مبكرة وسد الثغرات المحتملة الناشئة عن عمليات المنظمات الإجرامية عبر الحدود.

وفي الختام، أود أن أؤكد أن بلدي يؤمن إيمانا راسخا بأن السلام والأمن الدوليين يقومان على أساس البناء المشترك والشفاف لعلاقات التعاون في مكافحة إحدى أفظع آفات الواقع المعاصر. وتتطلب إن المكافحة الفعالة لها تصميما أكبر من جانب الدول، واتخاذ إجراءات جماعية على الصعيد العالمي. وتقع علينا مسؤولية العمل بمزيد من التضامن في مواجهة الجريمة عبر الوطنية لإرساء أسس متينة لمشروع جديد للحداثة تسود فيه تعددية الأطراف المتجددة والمسؤولية المشتركة على الرؤى والجهود الفردية المنعزلة.

المرفق 31

بيان الممثل الدائم لكوبا لدى الأمم المتحدة، بيدرو لويس بيدروسو كويستا

[الأصل: بالإسبانية]

ترحب كوبا بهذه المناقشة التي تتناول مسألة رئيسية في جدول الأعمال الدولي. وتؤكد الحقائق أن الإرهاب لا يزال يشكل تحدياً خطيراً لا يمكن مواجهته إلا من خلال التعاون الدولي. ويؤيد بلدنا بقوة الجهود الجماعية التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة تلك الآفة. ويجب على المنظمة، بالنظر إلى طابعها العالمي، أن تقود هذه الجهود على أساس احترام مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

ونكرر تأكيد إدانتنا القوية لكل الأعمال والأساليب والممارسات الإرهابية بجميع أشكالها ومظاهرها وبغض النظر عن دوافعها.

إن الحكومة الكوبية ملتزمة التزاما راسخا بمنع الإرهاب ومكافحته، وقد تم الارتقاء بذلك إلى المستوى الدستوري في الميثاق الأعظم الذي أُعتمد من خلال استفتاء في 24 شباط/فبراير 2019 عقب عملية استطلاع شعبي واسع النطاق. ويكرر دستور الجمهورية في الفصل الثاني منه، المتعلق بالعلاقات الدولية، في الفقرة (لام) من المادة 16، تأكيدَ الموقف الثابت الذي تدافع عنه كوبا ويكرس "نبذ وإدانة الإرهاب أيا كانت أشكاله ومظاهره، ولا سيما إرهاب الدولة" باعتباره أحد مبادئ سياستها الخارجية.

ويمتثل بلدنا امتثالا صارما للالتزامات الناشئة عن قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ذات الصلة. وتجدر الإشارة إلى أن جمهورية كوبا صادقت في 21 تشرين الأول/أكتوبر 2020 على البروتوكول المعدِّل للاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات، لتصبح بذلك البلد الخامس في العالم الذي بات طرفا في كل الصكوك الدولية الـ 19 لمكافحة الإرهاب.

إن كوبا، التي وقعت ضحية أعمال إرهابية أودت بحياة 478 3 شخصا وسبت إعاقات لـ 099 2 شخصا آخرين، لن تسمح أبدا باستخدام أراضيها لتنظيم أعمال إرهابية ضد أي دولة.

وفي 13 أيار/مايو 2020 أُدرجت كوبا بصورة تعسفية في القائمة الأحادية والزائفة لوزارة خارجية الولايات المتحدة بوصفها بلدا يُزعَم أنه لا يتعاون تعاونا كاملا في مكافحة الإرهاب. بالمثل وبدون الاستناد إلى أي أساس، وصفت وزارة خارجية الولايات المتحدة في تقرير سنوي عن الإرهاب الدولي، بلدَنا بأنه "ملاذ آمن" للإرهابيين.

إننا نندد بإدراج كوبا في قائمة وزارة خارجية الولايات المتحدة أحادية الجانب للدول الراعية للإرهاب في إطار ما بات حملةً شخصية شنها وزير الخارجية المنتهية ولايته مايكل بومبيو وسياسته الخارجية المشكوك فيها. وفي الوقت نفسه، تضمن حكومة الولايات المتحدة الملاذ الآمن والإفلات من العقاب للجماعات الإرهابية التي تعمل ضد كوبا انطلاقا من أراضيها.

وينبغي للأمم المتحدة أن تُجاهر بمعارضتها لهذا النوع من القوائم والتسميات الانفرادية، التي يتم التلاعب بها سياسياً وتتعارض مع القانون الدولي والتي لا تؤدي إلا إلى التشهير بالبلدان التي ترفض الانصياع لأوامر حكومة الولايات المتحدة في قراراتها السيادية وإكراهها عليها. فتلك هي الحكومة نفسها التي اختارت أن ترفض أو أن تندد علناً بالهجوم الإرهابي الخطير الذي شُن باستخدام سلاح ناري ضد سفارة

جمهورية كوبا في واشنطن العاصمة في 30 نيسان/أبريل 2020، والذي عرّض للخطر أرواح وسلامة موظفي البعثة الدبلوماسية الكوبية وأُسَرهم.

إن تاريخ الأعمال العنيفة والعدائية ضد المقر الدبلوماسي الكوبي في أراضي الولايات المتحدة معروف جيدا، بما في ذلك الأعمال الإرهابية ضد المسؤولين الدبلوماسيين الكوبيين التي أودت حتى بحياة أشخاص، سواء في المقر في واشنطن العاصمة أو في مقر البعثة الدائمة لدى الأمم المتحدة في نيويورك. ونحذر مجددا من أن تواطؤ حكومة الولايات المتحدة بالتزام الصمت قد يشجع على القيام بأعمال مماثلة ضد بعثاتنا الدبلوماسية في واشنطن العاصمة أو نيويورك.

وفي إطار الذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001) نُذكّر بأن على جميع البلدان أن تتخذ التدابير اللازمة لمنع ارتكاب أعمال الإرهاب، بما في ذلك عن طريق الإنذار المبكر وتبادل المعلومات بين الدول والتعاون، لا سيما من خلال الاتفاقات والاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف، لمنع الهجمات الإرهابية وقمعها واتخاذ تدابير ضد أولئك الذين يرتكبون أعمالا من هذا النوع.

إن الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره تتطلب اتّباع نهج متكامل، يجمع بين المواجهة المباشرة والمنع وتدابير محددة للقضاء على أسبابه الجذرية. ومن الضروري توفير المساعدة والتعاون الدوليين لبناء وتعزيز قدرات البلدان النامية على مواجهة تلك الآفة.

ونحث على استئناف التفاوض على اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي في أقرب وقت ممكن، تشمل جميع جوانب تلك الظاهرة الخسيسة، بما في ذلك الأعمال التي تشارك فيها الدول بصورة مباشرة أو غير مباشرة. إننا نرفض بشدة استخدام شعار ما يسمى بمكافحة الإرهاب لارتكاب أعمال عدوانية وتقويض السيادة الوطنية والتدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى وانتهاك حقوق الإنسان لشعوبها.

المرفق 32

بيان الممثل الدائم للدانمرك لدى الأمم المتحدة، مارتن بيلي هيرمان

يسرني أن أقدم هذا البيان باسم بلدان الشمال الأوروبي – آيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج.

تود بلدان الشمال الأوروبي أن تشكر تونس على تنظيمها اليوم للمناقشة المفتوحة للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001) وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب.

إن التهديد المتنامي للإرهاب وتغير مشهد الإرهاب – بدءا من عولمة التهديد من داعش إلى التطرف العنيف اليميني واليساري – يدعوان إلى مزيد من التعاون المتعدد الأطراف لمنع هذا التهديد المتزايد التعقيد ومجابهته. وتظل بلدان الشمال ملتزمة التزاما كاملا بالمشاركة البناءة مع جميع الشركاء ونحن نواصل جهودنا المشتركة لتخليص العالم من آفة الإرهاب. وعلى مر السنين، استفدنا كثيرا من التفاعلات الرسمية وغير الرسمية مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ونعرب عن تقديرنا لمساعدة الأمين العام كونينسكس وفريقها على تعاوننا الممتاز. وستكون زيادة الجهود الرامية إلى تعزيز شفافية عمل لجنة مكافحة الإرهاب وغيرها من أجزاء هيكل مكافحة الإرهاب هامة ونحن نمضي قدما. وفي هذا السياق، نشير إلى قرار فنلندا بإتاحة تقريرها القطري للجمهور.

إننا نعيش في زمن الأزمات المتعددة، التي تفاقمت بسبب جائحة مرض فيروس كورونا المستمرة. ويعتمد ذلك على الموارد المالية التي تستنزف بالفعل، ولذلك نرحب بمواصلة التنسيق داخل أسرة الأمم المتحدة وفقا لولاية كل كيان، ولا سيما فيما يتعلق ببناء القدرات وجهود المساعدة التقنية على نطاق المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وفرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فضلا عن الهيكل العالمي الأوسع لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب والتحالف العالمي لهزيمة داعش. وبغية كفالة التأثير الأكثر فعالية للموارد الشحيحة، نحذر من وضع مبادرات جديدة بدلا من الاستفادة من المنابر الموجودة بالفعل داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها.

وفيما يتعلق بالمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، نرحب بالجهود المستمرة التي تبذلها قيادة مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والرئيسان المشاركان للمنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، كندا والمغرب، من أجل زيادة تعزيز الروابط والتنسيق بينهما. ونود أن نسلط الضوء على الدور الهام الذي يقوم به المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب في تنفيذ المبادئ والأولويات المتفق عليها على مستوى الأمم المتحدة من خلال المعهد الدولي للعدالة وسيادة القانون، والصندوق العالمي لإشراك المجتمعات المحلية وتعزيز قدرتها على الصمود، وغيرها من المبادرات المستوحاة من المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، حيث يسعدنا الحظ بالاستفادة من مشاركة تونس البناءة للغاية.

ويجب أن نعمل بلا كلل لبناء قدرة مجتمعاتنا المحلية على الصمود بوصفها خط الدفاع الأول ضد أولئك الذين يحرضون على الكراهية والشقاق. ولكن يجب ألا تصبح قدرة المجتمع المحلي على الصمود عذراً لغض الطرف عن سوء الحكم والفساد وانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وعدم الإدماج واضطهاد الفئات المهمشة وغيرها من الدوافع المؤدية إلى التطرف الذي يؤدي إلى الإرهاب. وكما نوقش في الاجتماع المفيد الذي عقد الأسبوع الماضي بشأن الشراكات والتحديات في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، تقع على عاتق

السلطات الوطنية مسؤولية تطوير الأدوات وتخصيص الموارد اللازمة لمنع التطرف العنيف ومكافحته بالتعاون الوثيق مع المجتمع المدني والمجتمعات المحلية والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة.

وفي هذا الصدد، نقدر تقديرا كبيرا شراكاتنا مع الصندوق العالمي لإشراك المجتمعات المحلية وتعزيز قدرتها على الصمود، وشبكة المدن القوية وبرنامج المدن الشابة التابع لها. وفي جميع أنحاء العالم، تدعم كلتا المبادرتين الجهود المحلية والمجتمع المدني، بما في ذلك المدافعون عن حقوق الإنسان والمنظمات النسائية والشبابية، لمعالجة دوافع التطرف العنيف ومنع تغذية نزعة التطرف الذي يؤدي إلى الإرهاب، فضلا عن تعزيز العقد الاجتماعي بين الحكومات الوطنية والمجتمعات المحلية. وعلى المدى الطويل، نعتقد اعتقادا راسخا أن هذه هي الطريقة الأكثر فعالية لمنع التهديد الناجم عن الإرهاب العالمي. وكان الدعم المستمر من حكومة كينيا لكل من المبادرتين حاسما لنجاحهما، ونحن نشجع كينيا على استخدام قيادتها القارية المتبصرة لتعزيز نهج متعدد الأوجه يستند إلى المجتمع المحلي لمكافحة التطرف العنيف على الصعيد العالمي خلال فترة عضويتها الهامة في مجلس الأمن.

وعلينا أيضا أن نوسع ونشجع ونطور مبادرات لمعالجة الصلة بين الإرهاب والجريمة المنظمة على نحو أكثر فعالية. وترتبط هذه التحديات الأمنية العالمية ارتباطا وثيقا، ويجب التصدي لها في إطار الركيزة الأمنية وكجزء من النهوض بخطة التنمية المستدامة لعام 2030.

إن العديد من المناطق التي تنشط فيها الجماعات المتطرفة العنيفة يعاني أيضاً من تعرض كبير للمخاطر المناخية. ويتضمن موجز للسياسات أصدره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي حديثا، أمثلة على الكيفية التي يمكن بها لآثار تغير المناخ أن تفاقم الأسباب الجذرية للتطرف العنيف، وتسهم في عوامل الدفع والجذب التي تحيط بالتجنيد، وتغير البيئة الاستراتيجية الأوسع نطاقا بطرق تعزز الجماعات المتطرفة العنيفة. إن تغير المناخ يضاعف المخاطر القائمة في بعض أكثر مناطق العالم تقلبا عندما يتعلق الأمر بالإرهاب والتطرف العنيف، وعلينا أن نفهم بشكل أفضل جميع دوافعهما المعقدة من أجل تحديد مجالات وفرص التعاون بشأن التدابير الوقائية.

وفي حين أن منع الناس من التطرف في المقام الأول هو الحل الأكثر استدامة وطويل الأجل، فمن المهم بنفس القدر ضمان أن تكون وكالاتنا الوطنية ذات الصلة ملائمة للغرض المنشود واستباقية عندما يتعلق الأمر بمواجهة الأفراد أو الجماعات التي تخطط لارتكاب هجمات. ومن الضروري اتباع نهج يراعي المنظور الجنساني في مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف من أجل تحقيق نتائج مستدامة، وكذلك مواصلة تعزيز مشاركة المرأة النشطة والمجدية في جهود الوقاية ومكافحة الإرهاب.

ولنغتنم هذه الفرصة أيضا للتأكيد على الحاجة إلى ضمان ألا تؤثر مبادرات مكافحة الإرهاب سلبا على الأنشطة الإنسانية والمساعدة الإنسانية التي يعتمد عليها ملايين الناس في جميع أنحاء العالم أو تحد منهما. ويجب أن يسمح دائما للجهات الفاعلة في المجال الإنساني بأن تقوم بعملها المحايد من دون عائق.

وينبغي أن نذكّر أنفسنا باستمرار بالمبادئ الأساسية التي وافقنا عليها جميعا، وهي أن جميع التدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب يجب أن تحترم حقوق الإنسان، وأن التدابير الفعالة لمكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان ليست أهدافا متضاربة بل يعزز بعضها بعضا. وينبغي أن توجه تلك المبادئ أي نوع من أنشطة مكافحة الإرهاب، ويجب أن تحتل مكان الصدارة فيما نشرع في الاستعراض المقبل لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وذلك ليس لأن هذه المبادئ تبدو جيدة على الورق، بل لأن النهج

القائم على حقوق الإنســـان يكفل الحكم الرشـــيد، ويبني الثقة مع المجتمعات المحلية ويقلل من خطر دفع الأفراد أو الجماعات الضعيفة إلى أحضان مروجي وميسري التطرف. وبعبارة أخرى، فإن الاستجابة المتوافقة مع حقوق الإنسان وسيادة القانون، إلى جانب التركيز القوي على الوقاية المبكرة، مع المجتمع المدني والنساء والشباب كشركاء متساوين، هي في مصلحة أمننا الوطني.

المرفق 33

بيان الممثل الدائم لإكوادور لدى الأمم المتحدة، كريستيان إسبينوسا كانييساريس

[الأصل: بالإسبانية]

أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الثانية لشهر كانون الثاني/يناير بشأن مسألة حاسمة للسلام والأمن. ويغدو هذا أكثر وضوحاً عندما لا تفصلنا سوى ثمانية أشهر عن إحياء الذكرى السنوية العشرين للهجمات المؤسفة التي وقعت في 11 أيلول/سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة، وفي مدينة نيويورك هذه تحديداً، مقر منظمتنا.

وتود إكوادور أن تغتنم فرصة هذه المناقشة لتعيد التأكيد من جديد على إدانتها الشديدة لجميع أعمال الإرهاب بجميع أشكالها ومظاهرها، بغض النظر عن الغرض منها أو مصدرها أو من يقوم بها.

إن الإرهاب يؤثر على حقوق الإنسان والاستقرار الديمقراطي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول، بالإضافة إلى تقويض السلم والأمن الدوليين، مما يضعف المجتمع الدولي بأسره.

ولا توجد دولة، مهما بلغت قوتها، محمية من التهديدات الإرهابية المستمرة، كما لا يمكنها التغلب عليها بمفردها. بل على العكس من ذلك، فإن المكافحة الدولية للإرهاب مهمة يجب الاضطلاع بها بطريقة تعاونية من خلال تنفيذ تدابير وإجراءات مشتركة ومنسقة للتصدي لآثاره الضارة والمدمرة.

وفي ضوء القرار 1373 (2001) الذي اتخذه مجلس الأمن قبل 20 عاماً، يجب أن نواصل تعزيز جهودنا العالمية في مجال منع الإرهاب، الذي لا يقل أهمية عن قمعه. وتحقيقاً لتلك الغاية، بات من الضروري تحديد الأسباب والعوامل التي تشجع أعمال الإرهاب أو تيسرها، والقضاء عليها، بما في ذلك تمويل الإرهاب، والتعصب السياسي والعرقي والديني، من بين أمور أخرى.

وفي هذا الصدد، يجري في إكوادور وضع وتنفيذ تدابير من أجل التطبيق التدريجي للقرار 1373 (2001) – على سبيل المثال عن طريق تجريم تمويل الإرهاب وما يرتبط به من غسل للأموال، ومن خلال الإجراءات الوقائية والتعاون القضائي الدولي.

ويجرم القانون الجنائي الأساسي الشامل صراحة الإرهاب وتمويله، مع الاعتراف بعلاقته المباشرة مع جريمة غسل الأموال. ويهدف قانون منع غسل الأموال وتمويل الجرائم وكشفها والقضاء عليها إلى منع غسل الأموال وتمويل الجرائم بمختلف أشكالها والكشف عنها في الوقت المناسب ومعاقبة مرتكبيها والقضاء عليها.

لقد كانت إكوادور وستظل بلد سلام. لكننا نواجه أيضاً تحديات. فقد عانينا، في عام 2018، من أعمال عنف على يد جماعات مسلحة غير نظامية مرتبطة بالجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية. وأسفرت الهجمات الإرهابية على الحدود الشمالية عن وقوع إصابات ووفيات وتشريد، فضلاً عن تضرر البنى التحتية للدولة. وأنشأت حكومة إكوادور، كردّ فوري على تلك الأحداث، اللجنة الوطنية للأمن المتكامل للحدود لضمان تنسيق وصياغة السياسات والمبادئ التوجيهية والإجراءات والأعمال في ذلك المجال.

ومن الضروري بناء قدرات جميع الدول من أجل التصدي بفعالية للجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب بجميع أبعادهما. ومن الضروري أيضاً أن تؤخذ في الاعتبار التهديدات الجديدة التي تجعل جميع

بلداننا أكثر عرضة للخطر، مثل إساءة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية من جانب الجماعات الإرهابية والجريمة المنظمة عبر الوطنية. ولذلك يجب علينا أن نعجل بجهودنا لجعل الفضاء الإلكتروني أكثر أمناً.

وقد اعترف المجلس بأن الأمم المتحدة هي المنبر العالمي الذي يُدعى إلى قيادة مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية. ولذلك فإن أفضل طريقة للأمم المتحدة للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001)، الذي اتخذ في 28 أيلول/سبتمبر 2001، ستكون تعزيز التنسيق بين مختلف هيئات الأمم المتحدة والتعاون الدولي فيما بين جميع بلداننا.

المرفق 34

بيان البعثة الدائمة لمصر لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

يطيب لنا في البداية أن نتقدم لكم ولدولة تونس الشقيقة بالتهنئة على رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير 2021 الجاري، متمنين لكم كل التوفيق والنجاح في تلك المهمة. كما نود أن نعرب عن عميق تقديرنا لرئاسة تونس المتميزة للجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن من خلال المندوب الدائم الأخ العزيز السفير طارق الأدب.

وتؤيد مصر البيان الذي ألقته المملكة العربية السعودية باسم منظمة التعاون الإسلامي (المرفق 59).

نحتفل اليوم بمرور عشرين عاماً على صدور قرار مجلس الأمن 1373 (2001)، الذي نقل مكافحة الإرهاب على الصعيد الدولي إلى مستوى جديد. فمنذ صدور القرار، تم استحداث العديد من الهياكل الفعالة للتعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب على المستوى الأممي، وفي مقدمتها لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وفي السنوات الأخيرة مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وعلى المستوى المفاهيمي، شهد العقدان الأخيران صدور العديد من قرارات مجلس الأمن المهمة التي تخاطب أبعاداً خاصة لمكافحة الإرهاب، مثل تمويل الإرهاب والجريمة المنظمة وسفر المقاتلين الأجانب ومكافحة الفكر الإرهابي. كما وفرت استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي أقرتها الجمعية العامة عام 2006 ومراجعاتها الست، وثيقة مرجعية مهمة توفر التوجيه والإرشاد للمنظومة الدولية لمكافحة الإرهاب.

ورغم التطورات الإيجابية المشار إليها التي عززت من المواجهة الدولية والأممية لظاهرة الإرهاب الدولي، إلا أن تلك الظاهرة الخبيثة قد أثبتت قدرتها على التطور المستمر واستحداث تحديات وتهديدات جديدة. ومن هنا تتجلى أهمية جلستنا اليوم، التي تعد بمثابة وقفة ضرورية لتقييم النجاح المتحقق، ولكن الأهم تحديد أبرز التحديات الحالية والمستقبلية، وطرح الأفكار والإجراءات المناسبة للتعامل معها. وفيما يلي ثلاثة من أبرز التحديات في مجال مكافحة الإرهاب في المرحلة الحالية على نحو ما كشفته الأعوام الأخيرة، وتصورنا لأسلوب التعامل معها:

أولاً، انهيار سلطة الدولة المركزية، حيث عملت التنظيمات الإرهابية وفي مقدمتها داعش على استغلال الفراغ الذي خلفه انهيار سلطة الدولة المركزية، وضعف سيطرتها في بعض الأحيان، لتبسط سيطرتها بشكل غير مسبوق. يقودنا ذلك إلى أهمية دعم كافة الجهود الرامية لاستعادة الأمن والاستقرار في كافة مناطق النزاعات، وتوفير كل الدعم الممكن لسلطات الدولة المركزية، بما يمكنها من استعادة الأمن والاستقرار وفرض القانون، والإنهاء السريع لحالة الفوضى والفراغ التي تستغلها التنظيمات الإرهابية.

ثانياً، تعتبر الرعاية العلنية لبعض الحكومات للتنظيمات الإرهابية وتوفير الدعم المادي والمعنوي والإعلامي لها تحدياً خطيراً آخر يقوض الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب ويهدد السلم والأمن الدوليين. وهنا يتعين على مجلس الأمن ولجنة مكافحة الإرهاب ولجان الجزاءات المنبثقة عن المجلس الاضطلاع بمسؤولياتها في محاسبة تلك الدول التي تنتهك قرارات مجلس الأمن الخاصة بمكافحة الإرهاب ونظم

الجزاءات المختلفة، وتقوم بتوظيف التنظيمات الإرهابية والمتطرفة في إثارة الفتنة وتهديد السلم الأهلي في العديد من الدول، بما في ذلك نقل المقاتلين الإرهابيين الأجانب من بعض مناطق النزاع إلى أخرى لدعم تدخلاتها غير المشروعة في الشؤون الداخلية للدول ومحاولة انتهاك سيادتها لتحقيق أهداف سياسية ضيقة.

ثالثاً، تسخير التنظيمات الإرهابية للتكنولوجيا الحديثة لدعم أنشطتها الإرهابية، من خلال استغلال الفضاء الافتراضي ووسائل التواصل الاجتماعي لنشر خطاب الكراهية، فضلاً عن استغلال العملات الافتراضية والمشفرة للحصول على التمويل اللازم لأنشطتها الإرهابية. ويتعين هنا التنبّه الدائم لتلك الوسائل المستحدثة وتطوير الأطر القانونية لمكافحة استغلالها، سواء من خلال قرارات مجلس الأمن أو مراجعات استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

تجدد مصر موقفها الداعي لتبني مقاربة شاملة لمكافحة الإرهاب تتضمن الأبعاد الأمنية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية ذات الصلة، مع ضرورة إيلاء المواجهة الفكرية للإرهاب الأهمية اللازمة. كما تؤكد مصر على أن المسؤولية الرئيسية في مكافحة الإرهاب تنعقد للدول الأعضاء ومؤسساتها الوطنية المعنية، ومن ثم ضرورة الاحترام التام لمبدأي السيادة وعدم التدخل في الشؤون الداخلية. كما تشدد مصر على ضرورة تكثيف الجهود لمكافحة كافة التنظيمات الإرهابية على السواء ورفض أية محاولات للتمييز غير المبرر بينها تبعاً لدرجة التطرف أو العنف. وترى مصر أن الاتفاق على اتفاقية دولية شاملة لمكافحة الإرهاب في وقت قريب – الأمر الذي طالما دفعت به – من شأنه أن يمثل خطوة إيجابية كبيرة للأمام صوب تعزيز المواجهة الدولية للإرهاب، ومعالجة تحدياته المعاصرة والمستجدة.

المرفق 35

بيان البعثة الدائمة للسلفادور لدى الأمم المتحدة

إن السلفادور، بوصفها عضوا مؤسسا للأمم المتحدة ودولة موقعة على ميثاقها، تتمسك بالتزامها الثابت وتأييدها غير المشروط للمبادئ الأساسية الواردة في الميثاق، بما في ذلك صون السلام والأمن الدوليين. وبناء على ذلك، تؤيد السلفادور جميع المبادرات الرامية إلى تعزيز الوفاء على النحو الواجب بتلك المبادئ، ولا سيما تلك التي تشجع الامتثال لقرارات مجلس الأمن من خلال اتخاذ تدابير فعالة لمنع ومكافحة واستئصال التهديدات التي يتعرض لها السلام، والتي يُعتبر الإرهاب بجميع جوانبها، بما في ذلك تمويله، من بين أشدها خطورة.

وعلى الصعيد الدولي، يأتي الإرهاب بأشكال كثيرة وينطوي على تعقيدات تتوافق مع السياقات الجغرافية والإقليمية والوطنية التي تنشأ عنها هذه الأشكال. وتدين السلفادور بشدة الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره. وبسبب هذا التنوع والتعقيد، يجب أن تأخذ جهود مكافحة الإرهاب هذه التعقيدات في الاعتبار وأن تضع استراتيجيات مشتركة لاستهدافها والتصدي لها بفعالية.

ويسلم وفد بلدي بأهمية تعزيز ثقافة السلام على الصعيد العالمي، مع الحفاظ على حماية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية على سبيل الأولوية. وتنظر جمهورية السلفادور بقلق إلى مختلف التهديدات التي تواجه السلام والأمن الدوليين التي ظهرت مؤخرا، بما في ذلك التحديات الخاصة الناجمة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، فيما نأسف للخسائر في الأرواح الناجمة عن الهجمات الإرهابية في مختلف أنحاء العالم، وخاصة عندما يتعلق الأمر بالفئات الضعيفة مثل النساء والأطفال.

ويدل اتخاذ مجلس الأمن للعديد من القرارات المتعلقة بالإرهاب وتوسيع ولاية لجنة مكافحة الإرهاب والعمل المتضافر لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب على وجود إرادة قوية لتعزيز وتكييف التعاون الدولي لمكافحة هذه التهديدات. وبينما يوجد إطار سياسي ومعياري قوي، لا يزال هناك عدد من التحديات المتصلة بالاتجاهات الناشئة في مجال الإرهاب التي تحتاج إلى معالجة.

وتود السلفادور، على وجه الخصوص، أن توجه الانتباه إلى الاتجاه المرتبط بالصلة بين الجريمة المنظمة والإرهاب، بما في ذلك طائفة من الأنشطة الإجرامية مثل الاتجار بالأسلحة والسلع المقلدة والمخدرات والأشخاص والممتلكات الثقافية والآثار، فضلا عن الاختطاف من أجل الحصول على فدية واستغلال الموارد الطبيعية. ومن الواضح أن هذه الروابط معقدة ومائعة ومتطورة باستمرار.

وفيما يتعلق بالسلفادور، فإن النسيج الاجتماعي لبلدي قد تعرض لأضرار كبيرة على الرغم من تطبيق اتفاقات السلام لعام 1992؛ والواقع أن التهميش الاجتماعي والاقتصادي أوجد ظروفا مواتية لظهور شكل جديد من أشكال الجريمة المنظمة، أي العصابات. وبمرور الوقت، أصبحت العصابات هياكل منظمة تضطلع بعمليات متنوعة، تشمل الابتزاز والسيطرة على الأراضي واستغلال أسواق المخدرات المحلية – وجميعها أنشطة تهدد سيادة القانون في البلد بشكل متزايد. ولهذا السبب، اعتمدت السلفادور، في سياق إطارها القانوني الوطني، القانون الخاص المتعلق بمكافحة أعمال الإرهاب، الذي يصنف العصابات، من بين منظمات إجرامية أخرى، باعتبارها جماعات إرهابية ويعرّفها على هذا النحو.

ولمواجهة التحدي الذي تشكله العصابات، أعطت حكومة الرئيس نجيب أرماندو بوكيلة الأولوية لخطة مراقبة أراضي الدولة، وهي استجابة شاملة وحازمة تهدف إلى حماية سكاننا من الجماعات الإرهابية ومختلف أشكال الجريمة المنظمة. والهدف الرئيسي هو إصلاح النسيج الاجتماعي المحلي الضعيف واستعادة الأراضي الوطنية والأماكن العامة وتمكين الشباب. وبعد عام من بدء الخطة، سجلت السلفادور انخفاضاً تاريخياً في عدد جرائم القتل؛ حتى أنه مرت أيام لم تسجل فيها أي حوادث قتل.

ولم تفتر مكافحة الجماعات الإرهابية حتى على خلفية جائحة كوفيد-19. ولم تسفر الجهود الدؤوبة التي تبذلها الحكومة السلفادورية عن مجرد الاحتفاظ بالسيطرة على المناطق المستعادة، بل أيضا عن الحد بدرجة كبيرة من حالات الابتزاز والاتجار بالمخدرات وقتل الإناث والاختفاء القسري والعديد من الجرائم الأخرى.

ختاما، فإن أحد أسس تعزيز التعاون المتعدد الأطراف يتمثل في مكافحة الإرهاب، نظرا لارتباطه بالجريمة المنظمة. وتدرك السلفادور أن مكافحة الإرهاب تتجاوز الحدود الوطنية، ولذلك ترى أن ثمة أهمية قصوى لمواصلة تعزيز التعاون الإقليمي والدولي لمنع الإرهاب ومكافحته، مع التركيز على تبادل المعلومات والممارسات الجيدة بشكل سلس وتوحيد الأطر القانونية واستخدام التكنولوجيات الجديدة لمكافحة الجريمة المنظمة. ونتطلع إلى شراكة أوثق مع الأمم المتحدة في بذل الجهود الرامية إلى تحقيق تلك الغاية.

المرفق 36

بيان وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة

يحظى هذا البيان بتأييد البلدان المرشحة للعضوية، جمهورية مقدونيا الشمالية والجبل الأسود وصربيا وألبانيا، وبلد عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والمرشحة المحتملة البوسنة والهرسك، فضلا عن أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وجورجيا.

يعرب الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء عن تضامنهم الكامل مع ضحايا الهجمات الإرهابية التي وقعت مؤخرا في جميع أنحاء العالم. إن مكافحة الإرهاب أولوية نتشاطرها جميعا. ونعمل معا، نحن الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، ولا نزال ملتزمين بلا كلل بتخفيف حدة هذه الآفة. ولن نتمكن من وقف الإرهابيين ومن يدعمهم إلا بالعمل معا.

وفي مواجهة الهجمات الإرهابية، فإننا، في الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، نتمسك بالقيم المشتركة التي تقوم عليها مجتمعاتنا التعددية ونواصل بتصميم بذل جهود بهدف الدفاع عنها. وفي ضوء الطابع المتطور باستمرار للتهديدات الناشئة عن الإرهاب والتطرف العنيف، يجب أن نواصل العمل معا للبناء على التقدم المحرز مع تحديد الأولويات بشكل أفضل. ويجب علينا أن نكيف ونحسن الأدوات التي نحتاجها للتصدي لهذا الخطر، لا سيما في وقت نعمل فيه جميعا للتصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على الصعيد العالمي. وفي هذا الصدد، لا يزال الاتحاد الأوروبي يعتقد، تشاركه في ذلك دوله الأعضاء، أن الجهود المتعددة الأطراف أساسية ويجب مواصلة تعزيزها. ولهذا السبب، نشكر تونس على عقدها المناقشة المفتوحة حسنة التوقيت اليوم للاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001) وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب.

يغطي هذا البيان قسمين رئيسيين، يجسدان بشكل عام محور المناقشة المفتوحة اليوم: أولا، الاتجاهات الناشئة والأولويات المشتركة التي تشكل العمل المتعدد الأطراف في المستقبل، وثانيا، التقدم المحرز فضلا عن الثغرات والتحديات فيما يتعلق بالتعاون الدولي.

أما بالنسبة للاتجاهات الناشئة والأولويات المشتركة، فإن التحديات الرئيسية المتصلة بمنع ومكافحة التطرف العنيف والإرهاب تتطلب منا جميعا – الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة – اتخاذ المزيد من الإجراءات الحازمة. ويرى الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه أن هناك حاجة إلى بذل المزيد من الجهود، لا سيما عندما يتعلق الأمر بالحد من استغلال التطورات التكنولوجية السريعة، بما في ذلك إساءة استخدام الإنترنت ووسائط التواصل الاجتماعي لأغراض إرهابية؛ والتصدي للزيادة في التطرف المحلي الذي يؤدي إلى الإرهاب وتوقع التهديد المستمر الذي تشكله الخلايا النائمة الإرهابية والجناة المنفردون الذين يرتكبون جميع أشكال الإرهاب؛ والرصد الكافي للأفراد الذين سبق احتجازهم والذين يُعتبرون، على أساس تقييم المخاطر، مصدرا لتهديد مستمر بعد قضاء عقوبات تتعلق بالإرهاب.

ونرى أيضا أن هناك حاجة إلى بذل مزيد من الجهود للتكيف مع التطورات في مجال معايير وتشريعات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مع التصدي في الوقت ذاته للتحديات الرئيسية مثل استغلال الخدمات الرسمية أو غير الرسمية لتحويل الأموال أو القيمة المكافئة وأشكال المدفوعات الجديدة وتعزيز التدابير الرامية إلى منع تلك التهديدات؛ والتصدي للتهديدات الناشئة والمختلطة التي تشكل خطرا

على الطيران والبنية التحتية الحيوية والأماكن العامة؛ وتقييد إمكانية الحصول على الأسلحة والمواد والمكونات الخطرة، مثل السلائف الكيميائية والمتفجرة.

ومن الضروري أيضا بذل مزيد من الجهود للتصدي لانتشار الأيديولوجيات المتطرفة العنيفة، بما في ذلك التهديد المتزايد من التطرف العنيف والإرهاب، اللذين تحركهما دوافع سياسية، مثل التطرف العنيف والإرهاب من قبل اليمين المتطرف واليسار المتطرف؛ وتقديم المقاتلين الإرهابيين الأجانب إلى العدالة ومنع حركتهم، ولا سيما عبور الحدود دون أن يتم اكتشافهم؛ وتلبية الحاجة إلى إعادة تأهيل المقاتلين الإرهابيين الأجانب وأفراد أسرهم وإعادة إدماجهم.

علاوة على ذلك، ولأن تأثير جائحة كوفيد-19 يمثل تحديا لم يسبق له مثيل ذا آثار واسعة النطاق لن تتكشف بالكامل إلا في الأجل الطويل، ينبغي بذل جهد محدد لتقييم تأثيره المحتمل على الأنشطة الإرهابية وعلى منع ومكافحة التطرف العنيف والإرهاب، فضلا عن تحديد إجراءات محتملة محددة الأهداف.

وفي كل جهودنا، نذكّر بضرورة اتباع نهج قوي قائم على حقوق الإنسان لمنع ومكافحة التطرف العنيف والإرهاب ونؤكد من جديد أن مكافحة الإرهاب يجب ألا تكون أبدا ذريعة لانتهاكات حقوق الإنسان. ويجب أن نحترم قيمنا وقواعدنا ومبادئنا في جميع الظروف؛ وهذا أمر أساسي لنجاح جهود مكافحة الإرهاب واستدامتها. ويسهم عدم احترام حقوق الإنسان وتهميش الأفراد والجماعات في زيادة التطرف والعنف، ويعزز الشعور بالإفلات من العقاب. ويجب أن نعمل بجد أكبر لتجنب أي أثر سلبي محتمل لتدابير مكافحة الإرهاب على الأنشطة الإنسانية، بما في ذلك الأنشطة الطبية، التي تقوم بها جهات فاعلة محايدة في المجال الإنساني، في امتثال تام للمبادئ الإنسانية والقانون الدولي الإنساني. ولذلك، يجب أن نطور أفضل الممارسات وأن نعتمد تدابير تخفيف ملائمة، بما في ذلك الاستثناءات الإنسانية جيدة التأطير والتي تتكيف مع السياقات المحددة ذات الصلة.

ونشجع جهود الأمم المتحدة لكفالة اتباع نهج شامل للمجتمع بأسره في مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف وندعو إلى تعزيز التآزر والتعاون بين الحكومات والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص والمجتمع المدني. ويجب أن يكون نهجنا مراعيا للمنظور الجنساني وأن يوفر فرصا للشباب لتعزيز القدرة على الصمود في وجه التطرف. ويجب أن نعالج الظروف الكامنة وراء الإرهاب والتطرف العنيف وأن نعزز الوسائل لمعالجة مختلف المظالم السياسية والاجتماعية وغيرها. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن نولي اهتماما خاصا للضحايا في سياق مكافحة الإرهاب وأن نكفل حماية حقوقهم وتعزيزها.

وفي أعقاب الهجمات الأخيرة التي تعرضت لها دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي في كانون الأول/ديسمبر 2020، قدم الاتحاد الأوروبي خطة جديدة لمكافحة الإرهاب، تحدد المسار الذي ينبغي اتباعه في مكافحة الإرهاب خلال الأعوام المقبلة. وتقوم الخطة على أربع ركائز هي – الترقب والوقاية والحماية والاستجابة. والمشاركة الدولية في جميع هذه الركائز ضرورية لتحسين الأمن.

وقد دأبنا على الصعيد الداخلي على العمل لتعزيز جهودنا لمكافحة التحريض على الكراهية والعنف والتعصب؛ وتكثيف جهود مكافحة المحتوى غير القانوني عبر الإنترنت، على سبيل المثال، من خلال السعي إلى تعزيز مسؤوليات المنصات الإلكترونية؛ ودعم المبادرات الرامية إلى تحسين فهم انتشار الأيديولوجيات المتطرفة من خلال التبادل الشامل للمعارف العلمية والبحوث والخبرات؛ وقطع موارد تمويل الإرهاب والتصدي للتمويل غير الشفاف؛ والنهوض بالتعاون والتنسيق بين الشرطة والقضاء، على سبيل

المثال، من خلال تعزيز ولاية وكالة الاتحاد الأوروبي لإنفاذ القانون، وهي وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون، مع احترام حقوق الإنسان وبذل كل جهد ممكن لحماية الحيز الإنساني.

ويشكل تقديم المساعدة إلى ضحايا الإرهاب وأسرهم وحمايتهم، فضلا عن إسهامهم في بناء قدرة مجتمعنا على التكيف، جزءا لا يتجزأ من تشريعات الاتحاد الأوروبي وجهوده الأخرى لمكافحة الإرهاب. ومن أجل مساعدة الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في تنفيذ قواعده المتعلقة بحقوق ضحايا الإرهاب، أنشأت المفوضية الأوروبية مركزا للخبرات لضحايا الإرهاب. وتمثل جهات الاتصال الوطنية المعنية بضحايا الإرهاب، التي حددتها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، خطوة أساسية لزيادة تعزيز التعاون وتوفير المعلومات للضحايا في حالة وقوع هجمات إرهابية.

ونعمل خارج حدودنا مع بلدان في غرب البلقان وفي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ومنطقة الساحل ومنطقة القرن الأفريقي، كما نعمل على زيادة جهودنا في وسط وجنوب شرق آسيا للمساعدة في بناء القدرات وتشجيع التعلم المتبادل وإيجاد مجالات مشتركة للتعاون، بما في ذلك التعاون القضائي. ونعقد حوارات منتظمة لمكافحة الإرهاب مع الشركاء الرئيسيين وأنشأنا شبكة من خبراء مكافحة الإرهاب وخبراء الأمن في وفود الاتحاد الأوروبي لدعم الحوار السياسي وجهود بناء القدرات، فضلا عن توفير روابط أقوى مع البلدان والمناطق الشريكة ذات الأهمية الاستراتيجية.

وفيما يتعلق بالتقدم المحرز، فضلا عن الثغرات والتحديات فيما يتعلق بالتعاون الدولي، يرغب الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء في أمم متحدة قوية وفعالة تقود البرنامج العالمي البالغ الأهمية بشأن منع ومكافحة التطرف العنيف والإرهاب. وفي هذا الصدد، يشجعنا التزام الأمم المتحدة بتعزيز التنسيق بغية تنفيذ نهج قائم على إشراك الأمم المتحدة برمتها في مكافحة الإرهاب ومنع التطرف العنيف. إن التنسيق والتعاون القويين بين المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب أمر أساسي في سياق عملهما في إطار ولايتيهما وفي أدوارهما المتمايزة التي يؤديانها لضمان المواءمة الفعالة بين ما تقدمه الأمم المتحدة من مساعدة تقنية ومساعدة في مجال بناء القدرات وبين الثغرات في مجال التنفيذ والقدرات، التي حددتها المديرية التنفيذية.

وبالإضافة إلى ذلك، نرى أن هناك حاجة ملحة إلى وضع ضوابط وموازين لحقوق الإنسان داخل الهياكل المؤسسية لمكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة، بمشاركة الجهات الفاعلة الرئيسية مثل مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، من أجل تعزيز اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان والديمقراطية في مكافحة الإرهاب. وعلاوة على ذلك، ينبغي لجميع وكالات الأمم المتحدة أن تعمل بشكل هادف مع المجتمع المدني بوصفه شريكا حيويا في وضع استراتيجيات شاملة للجميع لمنع التطرف العنيف، تتضمن إسهامات من قبل الشباب والأسر والنساء والقادة في المجالين الثقافي والتعليمي، وذلك من بين جهات أخرى.

ونود أن نرحب على وجه التحديد بالجهود التي تبذلها لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لتنظيم جلسات إحاطة مفتوحة بشكل أكثر انتظاما، مثل الإحاطات الأخيرة بشأن التهديدات الناشئة والطيران المدني، والتي ثبت أنها تتيح فرصا جيدة لإجراء مناقشات مفصلة بشأن مواضيع محددة وضمان نشر معلومات الخبراء وتوفير فرصة ممتازة لتبادل أفضل الممارسات. ونتطلع إلى مواصلة هذه الجهود.

إن توصيات المديرية التنفيذية في تقييماتها القطرية مفيدة للغاية في مساعدة البلدان على الاستعداد لمواجهة التهديدات والاتجاهات الناشئة، لا سيما عندما يتعلق الأمر بطلبها للمساعدة اللازمة وتلقيها في نهاية المطاف. وفي ذلك الصدد، نرحب بكون تلك التقييمات شاملة ومتكيفة مع التهديد واحتياجات البلدان المعنية. ونرحب أيضا بالتقييمات الجارية كذلك لعناصر مثل التهديدات الناشئة وآثار تدابير مكافحة الإرهاب على المجال الإنساني واحترام حقوق الإنسان.

ونشير في هذا السياق إلى قرار فنلندا بإتاحة تقريرها القطري المقدم إلى لجنة مكافحة الإرهاب للجمهور. وتتيح الجهود من هذا القبيل الرامية إلى تعزيز الشفافية – بناء على قرار من البلد المعني – فرصة لاستخدام التقييمات كأداة ليس فحسب لكيانات الأمم المتحدة بخلاف المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب ومكتب مكافحة الإرهاب، بل أيضا لوكالات مكافحة الإرهاب التابعة للدول الأعضاء في المنظمة.

وفيما يتعلق بنظام الأمم المتحدة للجزاءات المفروضة على الجماعات الإرهابية والإرهابيين، نكرر الإعراب عن دعمنا الكامل لمكتب أمين المظالم التابع للجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات. ونرحب بإسهام المكتب الهام الذي توجد حاجة ماسة إليه في تحقيق الإنصاف والشفافية وضمان الحقوق وفق الأصول القانونية. ويجب أن نكفل تنفيذ القرارات ذات الصلة وأن ننهض بجهودنا الرامية إلى تعزيز الإجراءات وفق الأصول القانونية والإجراءات العادلة والواضحة في جميع نُظم الجزاءات، وفقا للقانون الدولي وصكوك حقوق الإنسان.

ويسعى الاتحاد الأوروبي إلى القيام بدوره فيما يتعلق بتلك المسائل. وسنواصل بثبات بناء وتعزيز شراكتنا الاستراتيجية مع الأمم المتحدة. وتتوسع الاتصالات مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بهدف تعزيز فهمنا للمناطق والبلدان التي نعمل معها وتحسين تكييف برامج الاتحاد الأوروبي مع الاحتياجات المحلية. وعلاوة على ذلك، فإننا مساهمون رئيسيون في مكتب مكافحة الإرهاب وقد بدأنا معا عدة أنشطة برنامجية جديدة، بما في ذلك الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي في السودان لمكافحة الإرهاب؛ والمشروع المشترك بين مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، الذي يهدف إلى منع أعمال الإرهاب النووي من خلال تعزيز إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي وتنفيذها تنفيذا فعالا؛ والتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في منع التطرف العنيف في جنوب شرق آسيا والذي يكمل "مبادرة تعزيز القدرة على الصمود في وجه التطرف العنيف في آسيا" التي أطلقها كل من مكتب مكافحة الإرهاب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

ودعما للجهود العالمية، نعمل أيضا بشكل وثيق مع شركاء دوليين آخرين مثل المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب ومنظمة حلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية والتحالف الدولي لمكافحة تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. وندعم جميع جهود الأمم المتحدة الرامية إلى التنسيق مع هؤلاء الشركاء.

المرفق 37

بيان البعثة الدائمة لجورجيا لدى الأمم المتحدة

يصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين للهجمات الإرهابية على نيويورك وواشنطن العاصمة وبنسلفانيا في 11 أيلول/سبتمبر 2001 وما تلا ذلك من اعتماد القرار التاريخي 1373 (2001)، في 28 أيلول/سبتمبر 2001، وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب.

لقد أصبح القرار 1373 (2001) حجر الزاوية في هيكل مكافحة الإرهاب. وقد تناولت عدة قرارات متتالية لمجلس الأمن مجموعة واسعة من المواضيع. وتؤدي لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية دورا رئيسيا في رصد وتيسير تنفيذ القرارات ذات الصلة. وتتعاون الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بنشاط وتتبادل المعلومات وتعمل معا بوجود جميع الأدوات والآليات اللازمة لمنع الإرهاب ومجابهته.

غير أننا شهدنا في السنوات الأخيرة تهديدات إرهابية تطورت بشكل كبير وأصبحت أكثر تعقيدا، تشمل اتساع نطاق الشبكات الإرهابية وقدراتها المالية واستخدام أساليب متطورة للتجنيد والقدرة على التكيف مع آليات مكافحة الإرهاب القائمة. لقد تم إحراز تقدم ملحوظ في مكافحة الإرهاب، ولكن بالنظر إلى التهديدات الناشئة باستمرار، يتعين علينا أن نحدد الثغرات والتحديات المحتملة فيما يتعلق بالتعاون الدولي والعمل المتعدد الأطراف مستقبلا. وأود أن أشاطركم في ذلك الصدد تجربة حكومة بلدي.

إن جورجيا، وفقا لمؤشر الإرهاب العالمي لعام 2020 وغيره من التقارير ذات الصلة، ليست من بين البلدان التي تواجه خطرا كبيرا من الهجمات الإرهابية. غير أن التحديات المتصلة بالإرهاب موجودة بالنظر إلى الساحة الأمنية العالمية كما هو الحال في بلدان أخرى، إذ لا يوجد بلد بمنأى عن ذلك التهديد الخطير للسلام والأمن الدوليين. ولذلك ما فتئت حكومة جورجيا تعمل بنشاط على كشف التهديدات في مشهد الإرهاب المتغير باستمرار وعلى استحداث طرق فعالة ومتسقة ومنسقة للتصدي لها تمشيا مع التزاماتها الدولية.

فعلى الصعيد الوطني، تواصل حكومة جورجيا اتخاذ تدابير فعالة وشاملة لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك تحسين الإطار التشريعي وتنفيذ تدابير إنفاذ القانون والتنسيق والتعاون بصورة فعالة على الصعيدين المحلي والدولي، فضلا عن مختلف المشاريع والبرامج الموجهة نحو الوقاية بهدف الحد من هذا التهديد.

وقد عززت جورجيا بشكل كبير تشريعاتها المتعلقة بمكافحة الإرهاب على مر السنين، مما أسفر عن اتخاذ تدابير فعالة لإنفاذ القانون والعدالة الجنائية للتصدي لممارسي الإرهاب الدولي ومحاكمتهم. وتولي جورجيا الاهتمام الواجب لتعزيز إنفاذ القانون القائم على سيادة القانون والممتثل لحقوق الإنسان إلى جانب تعزيز التعاون الدولي.

وقد اعتمدت حكومة جورجيا في عام 2019 الاستراتيجية الوطنية لجورجيا بشأن مكافحة الإرهاب وخطة عملها للفترة 2019-2021، التي وضعت بمشاركة جميع الوكالات المعنية. وقد أُخذت توصيات المجتمع المدني والخبراء وكذلك أفضل ممارسات وخبرات الشركاء الدوليين في الاعتبار أثناء عملية إعداد هذه الدراسة. وتتألف الاستراتيجية من سبع ركائز تشكل الاتجاهات الرئيسية لمكافحة الإرهاب في جورجيا، وهي الحصول على المعلومات المتعلقة بالإرهاب والتطرف وزرع نزعة التطرف وتحليلها؛ والوقاية؛ والحماية؛ والتأهب؛ والملاحقة القضائية؛ ووضع إطار تشريعي؛ والتعاون الدولي. وتستند الوثيقة إلى نهج يشمل

المجتمع بأسره ويشارك في عملية التنفيذ مختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك السلطات المركزية والمحلية والمنظمات المشتركة بين القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني.

ولدى جورجيا إطار قانوني سليم للتعاون الدولي ولديها آليات للقيام بذلك. وجورجيا طرف في اتفاقيات الأمم المتحدة الـ 14 لمكافحة الإرهاب، وتواصل تعزيز الإطار القانوني الدولي في مجالي إنفاذ القانون والأمن. وإجمالا، أبرمت جورجيا بالفعل أكثر من 30 اتفاقا للتعاون مع المنظمات الدولية والبلدان الشريكة في مجال مكافحة الجريمة، ومن بين أمور أخرى، التصدي للإرهاب، فضلا عن اتفاق التعاون العملياتي والاستراتيجي مع وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون.

وعلاوة على ذلك، أبرمت جورجيا اتفاقات بشأن تبادل المعلومات السرية وحمايتها المتبادلة مع 24 بلدا شريكا، وكذلك مع منظمة حلف شمال الأطلسي والاتحاد الأوروبي. ويتعاون جهاز أمن الدولة في جورجيا بنشاط مع السلطات المعنية في البلدان الشريكة والمنظمات الدولية ويتقاسم المعلومات المتعلقة بالإرهاب مباشرة.

وقد ظلت جورجيا عضوا نشطا في التحالف العالمي ضد داعش منذ البداية، وما فتئت تسهم إسهاما كبيرا في صون السلم والأمن الدوليين من خلال مشاركتها في العمليات المتعددة الجنسيات.

وزارت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب جورجيا، في عام 2018، منفذة زيارة تقييم متابعة إلى البلد. واستهدفت الزيارة تعزيز رصد ودعم تنفيذ البلد لقرارات وتوصيات مجلس الأمن ذات الصلة وزيادة تبادل المعلومات بشأن التهديدات الإرهابية العالمية، فضلا عن استعراض الأنشطة التي اضطلعت بها جورجيا منذ الزيارة السابقة للجنة وتحديد الميادين التي يمكن لجورجيا أن تتبادل فيها أفضل الممارسات مع البلدان الأخرى.

وتشارك جورجيا مشاركة نشطة في الجهود الدولية وستواصل الكفاح ضد الإرهاب إلى جانب المجتمع الدولي. وما زلنا ملتزمين بتعزيز التعاون مع جميع المنظمات الدولية والإقليمية ووكالاتها، بما في ذلك المشاركة النشطة وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات وتنفيذ مشاريع مشتركة والتدريب واتخاذ تدابير في مجال مكافحة الإرهاب.

المرفق 38

بيان البعثة الدائمة لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة

تكتسي هذه المناقشة المفتوحة أهمية خاصة لأن العالم شهد قبل 20 عاما بفزع الآثار المروعة للإرهاب في الهجمات التي وقعت على أراضي الولايات المتحدة في 11 أيلول/سبتمبر 2001. واليوم، لا تزال آفة الإرهاب تؤثر على المجتمع الدولي بصفة عامة، ولكننا شهدنا خلال تلك السنوات العشرين كيف تضافر العالم لمكافحة الإرهاب وتعزيز السلام والأمن الدوليين. إننا نقدر الاهتمام الذي يوليه مجلس الأمن وتونس، بصفتها رئيسة المجلس، لمواصلة معالجة عواقبه ولتحديد التحديات التي تواجه الدول والفرص المتاحة لها من حيث المنع ومعاقبة المسؤولين عن العنف العشوائي الذي يسببه الإرهاب، عند الاقتضاء.

ويعيد وفد بلدي التأكيد على أن الإرهاب ظاهرة عالمية يجب – بصرف النظر عن إثارتها للقلق والصدمات واليأس – أن تعالج من أسبابها الجذرية، ولكنه يدرك في الوقت نفسه أن هذه الظاهرة لا يمكن ولا ينبغي لها أن ترتبط على وجه التحديد بأي دين أو جنسية أو حضارة أو مجموعة عرقية. فالإرهاب شكل من أشكال الكفاح العنيف الذي يوقع ضحايا على نحو عشوائي من أجل إرباك الرأي العام وإخافته والاستحواذ على اهتمامه لأغراض سياسية أو أيديولوجية أو طائفية، بالإضافة إلى الاستفادة في المقام الأول من الاتجار غير المشروع بالأسلحة والمخدرات الأمر الذي يضعف المؤسسات الديمقراطية بإلحاقه الضرر العشوائي بسيادة القانون.

فيجب على الدول، وبعد عشرين عاما من اتخاذ القرار 1373 (2001)، أن تحدد إنجازات التعاون الدولي في التصدي للآثار الضارة للإرهاب في جميع أنحاء العالم، فضلا عن الممارسات الجيدة للدول في هذا الصدد على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، بصفة خاصة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة الثامنة من ديباجة القرار،

”بتدابير إضافية تتخذها الدول لمنع ووقف تمويل أي أعمال إرهابية أو الإعداد لها، في أراضيها بجميع الوسائل القانونية“.

وفي هذا الصدد، نود أن نبرز أن أحد أوجه التقدم الهامة في مكافحة الإرهاب هو التعاون الدولي لمنع تمويل الإرهاب – على سبيل المثال، في حالة شبكة النقل الإقليمية عبر الحدود التابعة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لأمريكا اللاتينية لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة، التي نود أن نشدد في إطارها على جهود وزارة الداخلية ووزارة الشؤون العامة لدولتنا من أجل مشاركتهما الفعالة في الشبكة المشتركة بين الوكالات لاسترداد الموجودات التابعة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال في أمريكا الجنوبية، التي تساعد المنطقة على تنسيق وتوحيد جهودها نحو نفس الهدف.

وبالمثل، نؤكد على قيمة العمل الوطني لمنع الإرهاب الدولي، ونهنئ أنفسنا في هذا الصدد على التقدم المحرز في هذا الشأن في بلدنا، كما يتضح من جهود المكتب الخاص للتحقق من الرقابة على المصارف، الذي قام، إلى جانب المصارف الوطنية وبروح حسن النية، بتنفيذ دليل إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وبالإضافة إلى ذلك، يشارك القطاع المصرفي بنشاط في العملية الوطنية لتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وهي عملية على الصعيد القطري تسعى إلى تحديد التهديدات ومواطن الضعف الوطنية من أجل توجيه الجهود والموارد وفقا للمخاطر المحددة.

وبالإضافة إلى ذلك، نود أن نسلط الضوء على عمل اللجنة الرئاسية لتنسيق الجهود لمكافحة غسل الأموال أو غيرها من الأصول، وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، التي أنشئت في عام 2010، والتي أثبتت جدواها كدعامة للتعاون بين المؤسسات لمكافحة تمويل الإرهاب. وقد أدت إلى وضع الخطة الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، وهي دليل على الالتزام الذي تم التعهد به على الصعيد القطري في مكافحة تلك الآفة.

ومن المهم أيضا الإشارة إلى أن الإجراءات المتخذة لمنع تمويل الإرهاب تستند إلى تشريعات كانت أساسية في توفير الأدوات لنظام العدالة، الذي يساعد، من خلال التصنيف الجنائي للأنشطة المتصلة بالإرهاب، على تقديم مرتكبيه إلى العدالة.

وعلى الصعيد الدولي، توجد صكوك قانونية قيمة لمكافحة الإرهاب، رغم أن التصور العام لشعبنا هو أن هذه الأنظمة غير كافية في مواجهة الهجوم المدمر الناجم عن الإرهاب والجريمة عبر الوطنية. وعلى هذا المنوال، يجب على الأمم المتحدة والمجلس أن ينسقا جهودهما لتنفيذ الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بطريقة متوازنة، وأن ينظرا في اتخاذ إجراءات مشتركة للتصدي لتلك الآفة.

وتتأثر منطقة أمريكا الوسطى، وبلدي بصفة خاصة، بأنشطة غير مشروعة متعددة بسبب موقعها الجغرافي، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال والقتل التعاقدي والاتجار بالبشر والاستخدام العشوائي وغير القانوني للأسلحة والاتجار بها، مما يزيد من حدة التهديد الذي تشكله الجريمة المنظمة ويمكن استخدامه لتيسير تحقيق الجماعات الإرهابية لأهدافها.

وفي هذا الصدد، يجب أن نتذكر أن التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن الدوليان ناجمة إلى حد كبير عن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وحيازتها، ناهيك عن التهديد المتمثل في سقوط أسلحة الدمار الشامل في أيدي جهات فاعلة من غير الدول يمكنها عندئذ أن تحاول إلحاق الضرر بسلامة الناس والسكان الأبرياء .

ولذلك، فإن الالتزام الإضافي لبلداننا هو ضمان التنفيذ الصحيح لمختلف الاتفاقيات والقرارات المتعلقة بمكافحة الإرهاب وحث الدول على اعتماد وتنفيذ قوانين فعالة تجرم تمويل الإرهاب وتحرم الإمداد أو أي نوع من الدعم للجهات الفاعلة من غير الدول التي تحاول تطوير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أو الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية أو شرائها أو تصنيعها أو حيازتها أو نقلها أو استخدامها. وهذا سيضعنا على الطريق الصحيح نحو حماية الحياة والكرامة الإنسانية والإسهام في الجهود الرامية إلى تعزيز السلام والأمن العالميين.

المرفق 39

بيان البعثة الدائمة لهنغاريا لدى الأمم المتحدة

يشكل موعد 11 أيلول/سبتمبر معلما جديدا في تاريخ الإرهاب. لقد هزت صور الهجمات على مركز التجارة العالمي العالم وستبقى راسخة في أذهاننا إلى الأبد. وكان رد فعل المجتمع الدولي واضحا: إن توثيق التعاون يكتسي أهمية استراتيجية في التصدي للإرهاب، الذي يشكل واحدا من أكثر التحديات الأمنية شمولا.

وقد أصبح التهديد بالفعل متعدد الأوجه على مدى السنوات العشرين الماضية وتحول إلى أكثر من مجرد مشكلة أمنية. فآثاره السياسية والاقتصادية بلغت آفاقا جديدة. وسواء ارتكب عمل إرهابي ماديا أو كان أثره يغذي النشاط الإرهابي على الإنترنت، فإنه يتحدى بشكل أساسي القيم التي نعتز بها. والإرهاب اليوم ظاهرة عالمية حقا ذات آثار محلية. وفي السنوات القليلة الماضية، أصبح واضحا لبلدي أننا لن نقوى على مكافحة الإرهاب إلا بقدر قوة الدول القومية المشاركة في ذلك. ولذلك، وفي إطار تعزيز التعاون العالمي، فقد حان الوقت لإيجاد استجابات وطنية مناسبة. ونرى أن التفكير والتصرف على الصعيدين العالمي والمحلي على حد سواء أمران مهمان بنفس القدر.

إن مكافحة الإرهاب هي أحد الأركان الأساسية للسياسة الخارجية الهنغارية، والمنع جزء أساسي من استراتيجيتنا. وهدفنا الأسمى هو إيجاد حلول قابلة للتطبيق لمواجهة التحديات التي يفرضها الإرهاب. ونشارك في الجهود الدولية لتحقيق الاستقرار، بما في ذلك العديد من البعثات التي تقودها الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة حلف شمال الأطلسي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ونحن أيضا عضو في التحالف العالمي ضد داعش. وقد أطلقنا برنامجا شاملا يسمى "هنغاريا تقد المساعدة" وأنفقنا أكثر من 43 مليون دولار لتوفير المساعدة الإنسانية والإنمائية المباشرة للمجتمعات المسيحية في الشرق الأوسط وأفريقيا، بهدف المساعدة على استعادة الظروف المعيشية الملائمة.

وكانت هناك حاجة واضحة إلى تعزيز الأمن الداخلي لهنغاريا أيضا، خاصة بعد أن أدركنا أن الإرهابيين يمكنهم، للأسف، أن يستغلوا تدفقات الهجرة غير القانونية غير الخاضعة للمراقبة إلى أوروبا. ومن خلال حماية حدودنا واعتماد التدابير القانونية اللازمة، فإن بلدنا يحمي الاتحاد الأوروبي أيضا. وفي عام 2016، أنشأت هنغاريا، في إطار استجابتها لأكثر التحديات الأمنية الوطنية إلحاحا، مركز المعلومات والتحليل الجنائي لمكافحة الإرهاب الذي يزودنا بتقييم التهديدات الأكثر شمولا. وكجزء هام من أنشطته، يقوم بدراسة التفاعلات عبر الوطنية وكذلك على الصعيد الوطني بين الإرهاب والجريمة المنظمة. ويشرف عاصمتنا بودابست أن تستضيف عدة مؤسسات هامة تعزز التعاون الدولي ضد الإرهاب. فوكالة الاتحاد الأوروبي للتدريب على إنفاذ القانون والأكاديمية الدولية لإنفاذ القانون ومكتب الأمم المتحدة لدعم البرامج الإقليمية لمكافحة الإرهاب كلها جزء من عملية تعلم مشتركة هامة.

ويذكِّرنا موضوع اليوم بأنه يجب علينا أن نظل ملتزمين في كفاحنا ضد الإرهاب حتى في ظل ظروف بالغة الشدة. وأود أن أشكر الأمم المتحدة على عقدها المناقشة المفتوحة اليوم، التي تستعرض أكثر المسائل المتصلة بالإرهاب إلحاحا والنتائج التي تحققت. وأخيرا، أود أن أكرر دعم هنغاريا الثابت فيما يتعلق بمساعدة الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب.

المرفق 40

بيان الممثل الدائم لإندونيسيا لدى الأمم المتحدة، ديان تريانسياه دجاني

نود أن نشكر وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، السيد عثمان الجرندي على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة الهامة ورئاستها. ونود أيضا أن نشكر مقدمي الإحاطات على عروضهم الثاقبة.

ونرحب بالبيان الرئاسي (S/PRST/2021/1) الذي اعتمد للتو بشأن هذه المسألة.

تود إندونيسيا أن تؤيد البيانين الخطيين المقدمين من المملكة العربية السعودية (المرفق 59) وجمهورية أذربيجان (المرفق 24) المقدمين بالنيابة عن منظمة التعاون الإسلامي وبلدان عدم الانحياز وحركة بلدان عدم الانحياز.

وشكّل اتخاذ القرار التاريخي 1373 (2001) تغييرا في النهج العالمي لمكافحة الإرهاب. لقد تحقق الكثير منذ اتخاذه ولكن لا تزال هناك تحديات وفرص في المشهد العام لمكافحة الإرهاب. ومع مراعاة ذلك سيركز هذا البيان على ثلاث مسائل.

تتعلق الأولى منها بالتحديات الدينامية والمعقدة في مجال مكافحة الإرهاب. وهناك دلائل عديدة على أن التهديدات والأشكال الإرهابية ما برحت متغيرة وأصبحت أكثر تطورا. ومن الواضح أن تراجع بعض الجماعات الإرهابية وانخفاض أنشطتها ومواردها لا يعنيان نهايتها تماما. لقد استمرت هذه الجماعات في التحول ومن ثم لا تزال تشكل تحديات كبيرة.

وعلاوة على ذلك، شهدنا مؤخرا أيضا ظهور شكل آخر من أشكال الإرهاب ذي دوافع عنصرية أو إثنية. ولذلك نرى أنه من الحكمة ألا نبالغ ونمضي إلى إعلان النصر على الإرهاب. ويجب أن نواصل توخي اليقظة.

ويقودني هذا إلى النقطة الثانية المتعلقة بالقدرة على التكيف في مواجهة التهديدات الإرهابية. ونظرا لطابع التحديات التي يمثلها الإرهاب، ينبغي أن نكون حاسمين ومتسقين وحازمين في سياساتنا، وأن نكون مرنين في استراتيجياتنا ومبتكرين وعمليين في نهجنا أيضا.

ولكي نضع ذلك في سياق مناقشة اليوم، فإننا نعتمد على مجلس الأمن، ولا سيما لجنة مكافحة الإرهاب التابعة له في التفكير الاستراتيجي واتخاذ الإجراءات الفورية للوفاء بولايتها ومهامها المتعددة، بما في ذلك مساعدة الدول الأعضاء على التنفيذ الكامل والفعال لقرارات المجلس. ولا يمكننا السماح بأن يتجاوز تعاوننا الدولي خصم شرير ذو عمليات سريعة التغيُّر من حيث الشكل.

وهذا يقودني إلى النقطة الأخيرة المتعلقة بالتعاون الدولي والإقليمي. يدعو القرار 1373 (2001) الدول إلى تنفيذ عدد من التدابير الداخلية، فضلا عن العمل معا لمنع الأعمال الإرهابية ومكافحتها. وتبين التحديات الكثيرة التي ظهرت مؤخرا ضرورة التنفيذ الفعال للصكوك الدولية ذات الصلة وقرارات مجلس الأمن، فضلا عن التعاون والعمل الجماعي بين الدول وداخلها، وكذلك مع المنظمات والآليات الإقليمية ذات الصلة والمجتمع المدني. ومن المهم أن نذكر أن العديد من المنظمات والآليات الإقليمية، مثل رابطة أمم جنوب شرق آسيا، قد قامت بعمل مكثف في هذا المجال وبالتالي فإن لديها خبرة واسعة تستطيع تقاسمها. بالإضافة إلى ذلك، وبوصفها أول المستجيبين للتهديدات في مناطقها، فهي تعمل باستمرار على إيجاد حلول ذكية ومبتكرة للتحديات الناشئة. وفي ذلك الصدد، سيمكّننا التنسيق الأكثر تنظيما والمزيد من التفاعل بين

المجلس ومختلف هيئات الأمم المتحدة والشركاء الدوليين والإقليميين ذوي الصلة من التصدي لهذه التحديات بطريقة فعالة. وإذا ما استثمرت الأمم المتحدة أكثر في دعم قدرة الترتيبات الإقليمية على معالجة هذه المسألة على الصعيد الإقليمي، فإن الأمم المتحدة ستستفيد من معارفها ومنظوراتها وخبراتها في نهاية المطاف.

وما زال الإرهاب آفة بالنسبة للبشرية. وينبغي أن تكون لدينا استراتيجية واضحة لمعالجة أسبابه الجذرية وضمان ألا تتكرر دورة العنف المأساوية هذه. ولا يوجد مبرر كاف لذلك وتدين إندونيسيا مرة أخرى الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن منشئه أو دوافعه.

المرفق 41

بيان وفد اللجنة الدولية للصليب الأحمر لدى الأمم المتحدة

يصادف هذا العام الذكرى السنوية العشرين لهجمات 11 أيلول/سبتمبر 2001، واتخاذ القرار 1373 (2001)، وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن. وتعدُّ مناسبات الذكرى السنوية هذه فرصة مناسبة لتقييم تدابير مكافحة الإرهاب التي اعتمدها مجلس الأمن وغيره. وتود اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن تسهم بمنظور إنساني وقانوني في مناقشة اليوم وأن تتناول العواقب السلبية المحتملة والتطورات الإيجابية الأخيرة وما يلزم القيام به أكثر لتحسين تدابير مكافحة الإرهاب.

إن القانون الدولي الإنساني يحظر الأعمال الإرهابية. وتدين اللجنة الدولية، بوصفها طرفا فاعلا في الشؤون الإنسانية ووصية على القانون الدولي الإنساني هذه الأعمال بغض النظر عن مرتكبيها، وتسلّم بضرورة أن تتخذ الدول التدابير اللازمة لضمان أمن شعوبها. ولكن إن لم تعتمد هذه التدابير وتنفذ بعناية، فربما تكون لها آثار سلبية على الأشخاص الذين تمس حاجتهم إلى الحماية والمساعدة الإنسانية في حالات النزاع المسلح. ويمكن لبعض التدابير، لا سيما التشريعات والجزاءات المتعلقة بمكافحة الإرهاب، أن تجرم العمل الإنساني المحايد وتقيده، في حين تؤدي أحكام مكافحة الإرهاب في عقود المنح وتدابير إزالة المخاطر المصرفية ونظم الجزاءات مجتمعة إلى أثر مثبط ينجم عنه عدم تحفيز أو منع المستجيبين في الخطوط الأمامية من الوصول إلى السكان المحتاجين. ويؤثر ذلك بشكل خاص على الجهات الفاعلة الإنسانية على الصعيد المحلي وعلى شركائها.

وأدت تدابير مكافحة الإرهاب التي تفاقمت بسبب القيود التي فرضها مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) إلى زيادة صعوبة وصول المنظمات الإنسانية المحايدة في العام الماضي. ونقدّر أن أكثر من 60 مليون شخص يعيشون في مناطق تسيطر عليها جهات فاعلة غير رسمية. وبسبب تدابير مكافحة الإرهاب والقيود التي تفرضها الجائحة يصعب الوصول إلى هؤلاء السكان وغيرهم من المتضررين من النزاعات المسلحة والعنف. وتُعرقَل قدرة الجهات الفاعلة الإنسانية المحايدة مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر، على زيارة الأشخاص المحتجزين لدى "الطرف الآخر" وتسلُّم الجثث وتدريب الجماعات المسلحة على القانون الدولي الإنساني وإصلاح إمدادات المياه التي تأثرت وغيرها من الخدمات للسكان المدنيين، فضلا عن تيسير عمليات الإفراج عن المحتجزين وتبادلهم.

وفي السنوات الأخيرة، شملت التطورات الإيجابية عناصر من القرارين 2462 (2019) و 2482 (2019) اللذين سلّم مجلس الأمن من خلالهما بما يمكن أن تحدثه تدابير مكافحة الإرهاب من أثر على العمل الإنساني المحايد، ودعا الدول إلى الامتثال للقانون الدولي الإنساني عند التصرف لمنع الإرهاب. وحثّ هذان القراران الدول أيضا على أن تأخذ في الاعتبار الأثر المحتمل لتدابير مكافحة الإرهاب على العمل الإنساني المحايد. ويبين تقرير حزيران/يونيه 2020 الصادر عن المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار 1267 (1999) (S/2020/493، المرفق) أن معظم الدول ربما لم تفعل ذلك بعد. وأدى تقرير المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب الصادر في أيلول/سبتمبر 2020 (انظر A/75/337) إلى زيادة الوعي بهذه المسألة وأبرز الخطوات التي يمكن لمجلس الأمن اتخاذها.

وقد حدثت بعض التطورات الإيجابية الأخرى في مجال حماية العمل الإنساني المحايد في سياق مكافحة الإرهاب. وشهدت السنوات القليلة الماضية اعتماد بعض الدول تشريعات جديدة تعترف بهذه الآثار وتتخذ خطوات، بما في ذلك من خلال الإعفاءات الإنسانية، مثل تلك التي اعتمدتها مؤخراً تشاد وسويسرا، للتقليل من هذه الآثار إلى أدنى حد. وهناك الآن حوارات وطنية شاملة لعدة قطاعات بين الجهات المعنية المهتمة في عدد قليل من البلدان – بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية والجهات التنظيمية الحكومية والقطاع الخاص – ويمكن لمبادرات من قبيل اجتماعات الخبراء التي عقدها المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب مؤخراً أن تزيد من المعرفة بهذه المنتديات وأفضل الممارسات المتصلة بها.

ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله. ويمكن للمزيد من الدول أن تعتمد إعفاءات إنسانية أحسن صياغة وأن يعززها مجلس الأمن. وأفضل طريقة لتحقيق ذلك هو الإعفاءات الدائمة التي تغطي الأنشطة الإنسانية الخالصة التي تضطلع بها المنظمات الإنسانية المحايدة العاملة وفقاً للقانون الدولي الإنساني، بدلاً من سبل المعالجة المخصصة التي قد تكون غير فعالة وتتطلب وقتاً وموارد لا مبرر لها. ويمكن إقامة حوارات وطنية شاملة لعدة قطاعات في مزيد من البلدان. ويمكن إدماج تقييمات الأثر الإنساني في أعمال المزيد من نظم الجزاءات، وكذلك أحكام الامتثال للقانون الدولي الإنساني. ويمكن معالجة الإفراط في الامتثال للأحكام المتعلقة بمكافحة الإرهاب من خلال تحسين القواعد التنظيمية.

وفيما يتعلق بالمقاتلين الأجانب وأسرهم، فإن اللجنة الدولية للصليب الأحمر قلقة بشكل خاص إزاء حالة الأطفال. فالأطفال المتضررون من هذه التدابير، حتى أولئك المتهمون بارتكاب جرائم، هم ضحايا أولاً وقبل كل شيء. وتشجع اللجنة الدول على إيجاد حلول تحقق مصالح هؤلاء الأطفال على أفضل وجه، ولا سيما بالسعي إلى ضمان عدم فصلهم عن والديهم وإخوتهم، وبإعادتهم إلى أوطانهم، مع أمهاتهم وأشقائهم، ما لم يكن ذلك ضد مصالحهم الفضلى، والامتناع عن محاكمة الأطفال لمجرد ارتباطهم بجماعة مسلحة. ويزداد هذا أهمية بالنظر إلى الحالة الإنسانية المتردية التي يواجهها هؤلاء الأطفال. وستكون إعادة الإدماج عنصراً أساسياً بالنسبة للأجيال المقبلة.

إن تصنيف الأشخاص بوصفهم "مقاتلين إرهابيين أجانب" أو الطابع الإرهابي للأعمال التي ربما ارتكبوها لا يجوز التذرع به بأي حال من الأحوال مبرراً لعدم احترام الحماية القانونية التي يحق لهم الحصول عليها بموجب القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي الإنساني، عند الاقتضاء. وينبغي تمكين المنظمات المستقلة والمحايدة، مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر، من الوصول إلى هؤلاء الأشخاص حتى تتمكن من مساعدة سلطات الاحتجاز في ضمان معاملة المحتجزين معاملة إنسانية وفقاً للقانون والمعايير الدولية المنطبقة.

إن الذكرى السنوية الهامة لهذا العام توفر فرصة جيدة لتحقيق التوازن الصحيح بين القانون الدولي الإنساني والعمل الإنساني من ناحية، والأحكام المتعلقة بمكافحة الإرهاب التي اعتمدها مجلس الأمن وغيره من جهة أخرى. ونتطلع إلى المشاركة في هذه الجهود المستمرة.

المرفق 42

بيان صـــادر عن مكتب الممثل الخاص للمنظمة الدولية للشـــرطة الجنائية لدى الأمم المتحدة

بيان مكتب الممثل الخاص للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية لدى الأمم المتحدة

لا يزال المجتمع الدولي يواجه مجموعة دائمة التغير من الجهات الفاعلة من غير الدول القادرة والمتنقلة والواســعة الحيلة، بقصــد ارتكاب أعمال إرهابية ضــد المدنيين وســلطات إنفاذ القانون والجهات الحكومية. ومع دخولنا ســنة جديدة، لا تزال الاتجاهات من العقود الماضــية قائمة. ولا يزال المقاتلون الإرهابيون الأجانب يتنقلون في أرجاء مناطق النزاع أو إلى بلدان ثالثة أو يعودون إلى بلدانهم الأصــلية، جالبين معهم الخبرة والمعرفة وطرق عمل غير مألوفة للسلطات المحلية. تنقل الجهات الفاعلة من غير الدول المعرفة إلى جمهور عالمي من خلال تكنولوجيات المعلومات والاتصــالات، وتتجنب كشــفها في كثير من الأحيان من جانب ســلطات إنفاذ القانون. إن شــكل الإرهاب الدولي اليوم يضــع تحت المجهر الحاجة إلى تعزيز التعاون عبر الحدود وتبادل المعلومات العملياتية وبيانات الشــرطة لتكوين صــورة عالمية للتهديد والاستجابة وفقاً لذلك.

لا تزال مكافحة الإرهاب أولوية رئيسية بالنسبة للكثيرين في المجتمع الدولي والبلدان الأعضاء في الإنتربول البالغ عددها 194 بلداً. ويتجلى هذا الدور المحوري في الأهداف العالمية لعمل الشــرطة التي وضعها الإنتربول والمصممة لدعم خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهدافها المتعلقة بالتنمية المستدامة. وفي ظل هذه الخلفية، لا يزال القرار 1373 (2001) ولجنة مكافحة الإرهاب، المنشــأة عملاً بالفقرة 6 منه، من العناصــر الأساســية للهيكل العالمي لمكافحة الإرهاب. ولطالما كان الإنتربول، تمشــياً مع ولايته وقانونه الأساسي، وسيظل شريكاً ثابتاً في الجهود الرامية إلى دعم البلدان الأعضاء في تنفيذ القرار 1373 (2001)، بما في ذلك من خلال مشاركتنا في التقييمات الوطنية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

إن تبادل المعلومات العملياتية المتوخاة في الفقرة 3 (أ) من القرار أمر ضــروري لمكافحة الإرهاب وإجراء تحقيقات مشــروعة. إن تبادل المعلومات العملية بين وكالات إنفاذ القانون هو من الخطوط الثابتة في جميع الجهود الفعالة لمكافحة الإرهاب على المســتويات الوطنية والإقليمية والدولية. ويعتبر الإنتربول مورداً حيوياً في هذا الصــدد، حيث أنه مكلف بشكل فريد بتيسير تبادل المعلومات التشــغيلية وبيانات الشرطة فيما بين البلدان الأعضــاء من خلال شــبكة المكاتب المركزية الوطنية. ويغتنم الإنتربول هذه الفرصــة لدعوة المجتمع الدولي إلى مواصــلة تبادل المعلومات التشــغيلية وبيانات الشــرطة مع الإنتربول من أجل التعاون الدولي في مجال الشرطة.

ويود الإنتربول أن يعترف بأهمية التعاون فيما بين المنظمات الدولية في مجال مكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، يوفر اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب وأفرقته العاملة الثمانية حيزاً قيّماً لتعزيز التعاون والتنســيق بين الكيانات المشــاركة. إن الإنتربول من الجهات المعنية الملتزمة، ولا ســيما من خلال رئاســته للفريق العامل المعني بالتهديدات الناشــئة وحماية الهياكل الأســاســية الحيوية، كما أنه نائب رئيس الفريق العامل المعني بإدارة الحدود وإنفاذ القانون. ويقر الإنتربول بالقيادة والدعم الذي يقدمه مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب للاتفاق.

ويُسند القرار 1373 (2001) إلى هيئات إنفاذ القانون على الصعيد الوطني إجراءات منسقة ومجدية وهي تعمل، بطرق هامة، كمنفذ أساسي لأحكامه. وبغية الاضطلاع بهذه الواجبات المتخصصة والإسهام بفعالية في الجهود الوطنية والإقليمية والعالمية لمكافحة الإرهاب، يحتاج مجتمعنا المعني بإنفاذ القانون إلى دعم مستمر. وسيواصل الإنتربول القيام بدوره المحدد بوضوح والمعترف به عالمياً.

المرفق 43

بيان القائم بأعمال البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة، إسحاق الحبيب

بيان القائم بالأعمال بالنيابة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة، إسحق الحبيب

أود أن أبدأ بتوجيه الشكر إلى الرئاسة التونسية لمجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة المفتوحة لتقييم التقدم المحرز في مكافحة الإرهاب الدولي وتحديد التحديات ذات الصلة.

على الرغم من الإنجازات التي تحققت في مكافحة الإرهاب الدولي، لا يزال هناك عدد من التحديات، ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لتفادي الأخطار التي يشكلها على مجتمعاتنا. يتمثل أحد التحديات الرئيسية التي تواجه الجهود الدولية في مكافحة الإرهاب، علاوة على تدني مستوى التعاون الدولي، في التنفيذ الانتقائي وغير المتوازن والجزئي للصكوك الدولية الملزمة قانوناً ذات الصلة.

ومع ذلك فإن العامل الأكبر الذي يشكل تحدياً لفعالية الجهود الدولية هو الإجراءات التي تتخذها بعض الدول لتسييس مكافحة الإرهاب. وقد أسفر اعتماد ذلك النهج الضار بالفعل عن عواقب أمنية وقانونية خطيرة وبعيدة المدى.

وعلى سبيل المثال، في حين أن على جميع الدول أن تمتثل للقانون الدولي في مكافحة الإرهاب، فإن بعض البلدان تنتهك حتى المبادئ الأساسية للقانون الدولي بذريعة جهود مكافحة الإرهاب. والمثال الواضح على ذلك هو انتهاك الولايات المتحدة لسيادة سورية واستقلالها السياسي ووحدتها وسلامة أراضيها. وفي حين تدعي أن وجودها العسكري في سورية هو من أجل مكافحة الإرهاب، فإنها لم تحصل على موافقة الحكومة السورية للقيام بذلك في هذا البلد ولم يأذن لها مجلس الأمن على النحو الواجب.

ومن التجليات الأخرى لهذه السياسات غير المسؤولة قيام الولايات المتحدة بإعداد ما يسمى بقائمة الدول الراعية للإرهاب. والغرض من تلك القائمة، التي هي ذات طابع سياسي، وتفتقر إلى أي دليل قاطع لإثبات الادعاءات المقدمة، هو ببساطة ابتزاز خصوم الولايات المتحدة بالتهديد.

وفي معظم الأحيان، تستخدم هذه الأداة غير المشروعة لتبرير تطبيق جزاءات انفرادية غير قانونية على هذه الدول، مما يشكل في حد ذاته وبحكم طبيعته وتعريفه، عملا إرهابيا تحل فيه الوسائل الاقتصادية محل الأسلحة. والجزاءات الأحادية الجانب التي تفرضها الولايات المتحدة على إيران هي أمثلة واضحة على الإرهاب الاقتصادي لأنها تتسبب في حدوث وفيات، بنية معلنة هي إجبار الحكومة الإيرانية على القيام ببعض الأعمال، أو الامتناع عن القيام بها، على النحو الذي تحدده الولايات المتحدة. ومن خلال عرقلة التعاون الدولي، تقوض الجزاءات الانفرادية أيضا بشكل خطير الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب.

وثمة أداة مماثلة هي تصنيف كيانات في الدول المعادية على أنها منظمات إرهابية أو تصنيف مسؤولين فيها على أنهم إرهابيون. والظاهر أن هذه التصنيفات غير القانونية كثيرا ما تستخدم لتبرير الأعمال الإرهابية التي تقوم بها الولايات المتحدة ضد هذه المنظمات أو هؤلاء الأشخاص، والمثال الحي على ذلك هو الاغتيال المروع للشهيد قاسم سليماني في كانون الثاني/يناير 2020، في عمل إرهابي نُفّذ بأمر مباشر من رئيس الولايات المتحدة، في انتهاك صارخ للقانون الدولي. ونظرا للدور القيادي الذي قام به الشهيد

سليماني في إلحاق الهزيمة بالجماعات التي صنفها مجلس الأمن كجماعات إرهابية في المنطقة، فإن اغتياله كان بمثابة هدية استثنائية لتنظيم داعش، وساعده على زيادة أنشطته الإرهابية في العراق وفي سورية.

والمفارقة هي أن هذه التصنيفات والقوائم تشمل فقط البلدان والمنظمات التي تقاوم سياسات الهيمنة التي تمارسها الولايات المتحدة. وبالمقابل فهي تستثني النظام الإسرائيلي، الذي يقوم في جوهره على الإرهاب، وتورط مؤسساته وسلطاته في الأعمال الإرهابية موثق توثيقا جيدا، وآخر مثال على ذلك هو المؤشرات الخطيرة على أن اغتيال الشهيد فخري زاده، وهو عالم إيراني بارز، في 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، قد تم على يد النظام الإسرائيلي.

إن إيواء الإرهابيين وتوفير ملاذ آمن لهم مؤشر آخر على تسييس جهود مكافحة الإرهاب واتباع نهج انتقائي بشأنها. حيث إن الولايات المتحدة ما فتئت، منذ بضع سنوات، تنتهك بصورة واضحة التزاماتها بموجب القانون الدولي، وتوفر المأوى لمنظمة مجاهدي خلق وتوفر لأعضائها ملاذا آمنا – وهي جماعة إرهابية خطيرة للغاية مسؤولة عن قتل أكثر من 000 12 إيراني وعدد كبير من العراقيين.

وفقط في الآونة الأخيرة، صنفت الإدارة الحالية للولايات المتحدة، في خطوة انتقامية تماما، كوبا باعتبارها ما يسمى بدولة راعية للإرهاب، وجماعة أنصار الله في اليمن منظمة إرهابية، كما اتهمت إيران بلا أساس بأنها على صلة بتنظيم القاعدة، وهو ما نرفضه رفضا قاطعا. وتدين جمهورية إيران الإسلامية بأشد العبارات الممكنة جميع هذه الأعمال التي لا أساس لها والمدفوعة بدوافع سياسية.

والحالات المذكورة آنفا ليست سوى أمثلة قليلة على مدى الدمار الناجم عن تسييس جهود مكافحة الإرهاب والتنفيذ الانتقائي وغير المتوازن والجزئي للالتزامات الدولية ذات الصلة. وإذا ما تركت هذه التحديات بدون معالجة، فإنها ستزيد من تقويض التعاون الدولي، وتضعف قدراتنا في مجال مكافحة الإرهاب، وتشجّع الشبكات الإرهابية في نهاية المطاف على زيادة أنشطتها. وينبغي ألا نسمح بحدوث ذلك، لا سيما نظرا للوسائل المتطورة التي استخدمها الإرهابيون مؤخرا، والتي تتطلب المزيد من اليقظة وتعزيز التعاون تعزيزا حقيقيا وبناء، وبما يتفق تماما مع القانون الدولي، وكذلك من خلال اعتماد نهج شامل وغير انتقائي لمعالجة جميع الأسباب الجذرية للإرهاب ومكافحته بجميع أشكاله ومظاهره.

وجمهورية إيران الإسلامية، بوصفها بلدا نشطا في مكافحة الإرهاب في المنطقة، على استعداد لمواصلة إسهامها الذي لم يسبق له مثيل في اجتثاث هذا الخطر.

المرفق 44

بيان الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة، جلعاد إردان

تتبنى دولة إسرائيل القرار 1373 (2001). وقد كان اعتماده أساسيا في مكافحة الإرهاب في العالم مكافحة فعالة بعد 11 أيلول/سبتمبر. وقد مهد هذا القرار السبيل لفرض جزاءات حاسمة في مواجهة بعض التهديدات الرئيسية للأمن العالمي – داعش والقاعدة وطالبان.

وتؤيد إسرائيل أيضا العمل الهام الذي تقوم به لجنة مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. وسنواصل، باعتبارنا شريكا رائدا في مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي، العمل مع تلك الهيئات لمكافحة جميع أشكال الإرهاب ومظاهره.

وفي تطلعي إلى المستقبل والإجراءات الواجب اتخاذها من جانب مجلس الأمن والأمم المتحدة والدول الأعضاء لمكافحة الإرهاب بفعالية، أود أن أقترح الخطوات الخمس التالية.

أولا وقبل كل شيء، يجب على مجلس الأمن والأمم المتحدة ككل أن يعتمدا سياسة عدم قبول أي أعذار على لإطلاق، وعدم التسامح مطلقا مع الإرهاب. فالإرهاب هو الإرهاب، وينبغي عدم قبول أي أعذار بتاتا بشأنه أو تبريره. وينبغي للأمم المتحدة أن تكون بمثابة بوصلة أخلاقية وأن تتبنى هذا النهج دون أي غموض على الإطلاق. فالقيام بخلاف ذلك يعني تسييس وإضعاف أي جهد حقيقي لمكافحة الإرهاب.

ثانيا، نحن بحاجة إلى العمل الجماعي لمنع انتشار الإرهاب والكراهية والتحريض على الإنترنت ومنصات وسائط التواصل الاجتماعي. وكما أفادت هيئات الأمم المتحدة، شهد عام 2020 زيادة في أنشطة المنظمات الإرهابية وجهودها للتحريض والتجنيد على الإنترنت. ولا شك في أن تلك الزيادة ستكون لها آثار بعيدة المدى على السلم والأمن العالميين. ويجب أن ننشئ شراكات عالمية بين القطاعين العام والخاص لكبح جماح هذا الاتجاه المقلق. ويجب على الشركات أن تتحمل المسؤولية عن دورها في هذا الصدد، وأن تتخذ إجراءات فورية لمنع منصاتها من أن تصبح أرضا خصبة للتطرف. وفي حين أن لحرية التعبير أهمية قصوى ويجب الحفاظ عليها، لا يمكن استخدامها كذريعة للسماح باستمرار التحريض والتطرف بدون عائق.

ثالثا، لقد حان الوقت لتبني قرارات واستراتيجيات لمكافحة الإرهاب، لا تتناول تحديات الماضي فحسب، بل تتصدى أيضا للتهديدات الحالية والناشئة بصورة ملائمة. وفي حين فرض مجلس الأمن بحق جزاءات على بعض مرتكبي أعمال الإرهاب الرئيسيين – أي داعش والقاعدة وطالبان – إلا أنه فشل في التصدي للتهديد الذي تشكله الجماعات الإرهابية الرئيسية الأخرى غير التابعة للدول، وبخاصة حماس وحزب الله. وعدم قيام هذه المؤسسة بذلك، يعني تجاهل الجماعات التي ترهب المدنيين بغض النظر عن جنسيتهم أو انتمائهم الديني، وتستخدم الضحايا الأبرياء كدروع بشرية، وتهدد الأمن العالمي.

رابعا، من واجب مجلس الأمن أن يتخذ إجراءات حاسمة وصارمة ضد الدول التي تقوم بتسليح الإرهابيين وتدريبهم ورعايتهم. ولا يكفي الاقتصار على مجرد معاقبة الجماعات الإرهابية نفسها. وبينما اتخذ مجلس الأمن خلال الأعوام الأخيرة بعض القرارات الهامة لمنع تمويل الجماعات الإرهابية ودعمها ماديا، فإنه لا بد من عمل المزيد. إن نظام آية الله الإيراني يعزز هدفه الجيوسياسي الخبيث المتمثل في الهيمنة الإقليمية والسياسية من خلال دعم وكلائه الإرهابيين، ونشر الفوضى والعنف في جميع أنحاء الشرق الأوسط وخارجه. ويجب وضع حد لذلك.

وأخيرا، يجب على الأمم المتحدة أن تكف عن احتضـــان الدول والكيانات التي تمجد الإرهابيين وتكافئ الأعمال الإرهابية. فعلى سـبيل المثال، ينبغي أن تكون هناك إدانة واضـحة لا لبس فيها لسـياسـات ”المال مقابل القتل“ التي تمارسها السلطة الفلسطينية. والتزام الصمت بينما تتم مكافأة الإرهابيين وأسرهم على العنف القاتل، ومنحهم مبالغ أكبر مقابل الأعمال الأعنف والأكثر ودموية، لا يقل عن كونه تواطئا. فتلك سياسات تشجع الإرهاب، وينبغي إدانة الحكومات والكيانات التي تنفذها.

لقد شـــهدت مكافحة الإرهاب العالمية، بعد 20 عاما من اتخاذ القرار 1373 (2001)، العديد من الإنجازات الهامة. وباعتماد التدابير الخمســـة الهامة التي ذكرتها، يمكن للمجتمع الدولي أن يُعد نفســـه على نحو أفضـل وأن يسـتجيب على النحو المناسـب للتحديات التي يشـكلها الإرهاب العالمي أمام عالمنا حاضرا ومستقبلا.

المرفق 45

بيان الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة، إيشيكاني كيميهيرو

أود أن أبدأ بالإعراب عن تقدير اليابان لمبادرة الرئاسة التونسية بعقد مناقشة مفتوحة بشأن هذا الموضوع الهام.

لا تزال الأنشطة الإرهابية تشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين، على الرغم من التحذير الشديد الذي وجهته هجمات 11 أيلول/سبتمبر إلى المجتمع الدولي في عام 2001 لمضاعفة جهوده في مجال مكافحة الإرهاب. وثمة خطر يتمثل في أن يستغل الإرهابيون والمتطرفون العنيفون أوجه الضعف الاجتماعية التي تفاقمت بسبب أزمة مرض فيروس كورونا المستمرة.

وقد دأبت اليابان، التي تعرضت هي نفسها لهجمات بغاز السارين على يد طائفة دينية في التسعينيات من القرن الماضي، على اتخاذ تدابير صارمة لمكافحة الإرهاب وتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة تنفيذا كاملا ودعم الجهود المبذولة على نطاق الأمم المتحدة.

أولا، جمدت اليابان الأموال والأصول المالية الأخرى للأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة وفقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك أولئك المدرجون في آذار/مارس 2020 عملا بالقرار 1373 (2001)، وذلك إدراكا منها للأهمية الحاسمة لوضع حد لتمويل الإرهاب. وعلاوة على ذلك، وبغية التصدي للأشكال الناشئة لمصادر تمويل الإرهاب ومنصاته مثل الشبكة المظلمة والأصول المشفرة، تدعم اليابان جهود بناء القدرات التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب لزيادة الوعي بين مسؤولي الدول الأعضاء في آسيا وتعزيز مهاراتهم التحقيقية فيما يتعلق بالإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي من خلال النُهج القائمة على حقوق الإنسان.

ثانيا، نحن بحاجة إلى تركيز اهتمامنا على الإنترنت، الذي أصبح ساحة رئيسية في مكافحة الإرهاب. والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين هو المفتاح لمنع ومواجهة إساءة استخدام الإنترنت من قبل الإرهابيين. وتحقيقا لتلك الغاية، وعلى سبيل المتابعة لنداء كرايستشيرش للعمل، بادرت اليابان – بصفتها رئيسة مجموعة العشرين في عام 2019 – بإصدار بيان مؤتمر قمة أوساكا لقادة مجموعة العشرين بشأن منع استغلال الإنترنت لأغراض الإرهاب والتطرف العنيف الذي يفضي إلى الإرهاب. كما تشارك اليابان مشاركة نشطة، بصفتها عضوا في اللجنة الاستشارية المستقلة لمنتدى الإنترنت العالمي لمكافحة الإرهاب، في المناقشات بشأن هذه المسألة من أجل تحقيق توازن دقيق بين حرية التعبير والتنظيم الفعال للإنترنت.

ثالثا، يجب علينا أن نواصل معالجة المسائل الأوسع نطاقا في المجتمع التي توفر أرضا خصبة وملاذات آمنة للجماعات الإرهابية. وكجزء من هذه الجهود، تدعم اليابان بقوة جهود المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لتحسين استراتيجيات ملاحقة الإرهابيين قضائيا وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم في جنوب شرق آسيا.

على الرغم من الجائحة، فإن عام 2021 حافل بالفرص للنهوض بالإجراءات المتعددة الأطراف لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وتتشرف اليابان باستضافة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في كيوتو في آذار/مارس، وذلك بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

في الختام، تغتنم اليابان هذه الذكرى لتعيد تأكيد التزامها بالجهود العالمية لمكافحة الإرهاب هنا في الأمم المتحدة وخارجها.

المرفق 46

بيان البعثة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

أود في مستهل هذه الكلمة، السيد الرئيس، أن أتقدم بجزيل الشكر لرئاسة مجلس الأمن للشهر الحالي الممثلة في بعثة تونس الدائمة على عقد هذه الجلسة بمناسبة الذكرى العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001) الذي يعتبر قرارا مُهماً ساهم في إرساء وتوحيد الجهود العالمية لمكافحة آفة الإرهاب. ويتوجب علينا مواصلة التصدي للتحديات الناشئة عن الإرهاب وفقا لمنهج شمولي يرسخ التعاون الدولي في هذا المجال. ونأمل أن نتعرّف خلال هذه الجلسة على أفضل السُبل الممكنة لتعزيز التعاون الدولي في مجالي مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف عبر تبادل الخبرات وتقديم المساعدة الفنية المطلوبة للدول لتمكينها من الامتثال للالتزامات المفروضة عليها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

ولا يسعني هنا إلا أن أتقدم بالشكر لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على جهودهما المستمرة التي تُثري الجهود الدولية عن طريق تحديد التحديات الناجمة عن مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف بالإضافة إلى مساعدة الدول في التصدي لهذه التحديات. ونحن على ثقة تامة بأن اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب الذي أقره أمين عام الأمم المتحدة عام 2018 يكفل إيجاد التكامل بين وكالات الأمم المتحدة المتخصصة في مجالات مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف وبصورة تُعزز الجهود التنسيقية الدولية.

تواصلت إسهامات الأردن في مجال مكافحة الإرهاب على أصعدة مختلفة وتدرجت من تعزيز التعايش السلمي والوئام إلى حوار الأديان وتعزيز منهجية التصدي للفكر الضلالي المتطرف الذي يتبناه تنظيما داعش والقاعدة الإرهابيان وعدم السماح لهذا الفكر الظلامي باختطاف تعاليم الدين الإسلامي الحنيف.

وبالنظر إلى التحديات المتشعبة الناجمة عن الإرهاب والتطرف العنيف، أطلق جلالة الملك عبد الله الثاني عملية العقبة كمنصة متخصصة، على مستوى قادة الدول، لتناقش هذه التحديات وتبحث عن أهم السُبل لمعالجتها، وذلك عبر توفير الاحتياجات العسكرية والأمنية والاستخبارية اللازمة وصولا إلى تعزيز النهج الوقائي الاستباقي لمواجهة الفكر المتطرف بكل أشكاله. وقد عقدت اجتماعات عملية العقبة في عدة مناطق حول العالم وتم التطرق خلالها إلى التحديات التي تواجهها كل منطقة جراء الإرهاب والتطرف العنيف والدروس المستفادة والشراكات من أجل معالجة هذه التحديات. وقد تم عقد هذه الاجتماعات في كل من ألبانيا ونيجيريا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية وسنغافورة.

ويؤمن الأردن بأن الإرهاب ينمو في ظل فوضى الصراع والنزاعات المسلحة ونحن مقتنعون بأن مكافحة الإرهاب ترتبط ارتباطا وثيقا بإيجاد السلام والحلول السياسية العادلة والشاملة للأزمات الدولية الكبرى ومعالجة جذورها، حيث تلعب جهود بناء السلام دورا هاما في الحد من هذه الأزمات التي تُعتبر الوقود الرئيسي لانتشار الإرهاب والفكر المتطرف.

ولا يمكن إغفال حقيقة أن الضغوط الاقتصادية وخصوصا تلك المرتبطة بجائحة كوفيد-19 أدت إلى انخفاض النمو الاقتصادي وانتشار الفقر وارتفاع معدلات البطالة، وهذه حقيقة لا يمكن حصر آثارها السلبية من وجهة نظر اقتصادية فقط، وإنما من منظور مكافحة الإرهاب أيضا، حيث أن الوضع الاقتصادي

التنموي المتدني يهيئ فرصا مثالية للجماعات الإرهابية لاستخدام الظروف الاقتصادية المؤسفة لجذب وتجنيد الشباب المهمشين المحرومين، لذلك يتوجب علينا اتخاذ التنمية المستدامة كحليف رئيسي في الحرب ضد الإرهاب والتطرف الآن ودائما.

إن مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف لا تتطلب فقط التركيز على الجهود الأمنية البحتة. وعلى الرغم من إدراكنا لأهمية الإجراءات الأمنية وتعزيز أمن الحدود الجوية والبرية والبحرية، يتوجب أيضا إيلاء الاهتمام للجهود الفكرية المضادة للأيديولوجيات المتطرفة، فالأفكار عابرة للحدود. وهنا تبرز مشكلات الفضاء السيبراني غير الآمن الذي يعتبر تحد آخر يطرح العديد من التعقيدات، حيث تستغل الجماعات الإرهابية والمتطرفة العديد من تطبيقات التواصل الاجتماعي ومنصات الألعاب الإلكترونية لنشر فكرها المتطرف القائم على ثقافة الكراهية وعدم قبول الآخر مع السعي إلى تجنيد مستخدمي شبكة الإنترنت وتحديدا فئة الشباب. ويتعين هنا أن تركز الجهود الوطنية على رفع مستوى وعي مستخدمي شبكة الإنترنت لمنعهم من الانسياق خلف هذه الأيديولوجيا المضللة، بالإضافة إلى ضرورة رفع مستوى القدرات التكنولوجية لمتابعة أي أخطار محتملة في هذا الفضاء السيبراني. وهنا يلعب التعاون الدولي وتبادل الخبرات دورا مهما في بناء قدرات الدول في هذا المجال.

كما يشكل استخدام التقنيات الجوية المسيرة عن بعد تحديا خطيرا إذا ما وقعت في الأيدي الخطأ، وقد يكون من الأجدر، ومن منظور وقائي، تنظيم اقتناء هذه التقنيات عبر تشريعات وأنظمة تنظم شراء واستخدام هذه التقنيات، كما يتوجب أن يكون هناك تنسيق دولي لتبادل الخبرات التقنية الدفاعية التي تحد من مثل هذه المخاطر.

في الختام، أود التأكيد على التزام الأردن بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف وذلك من منطلق إيمان المملكة الدائم بالوسطية والاعتدال ونشر السلام ورفض الأفكار الظلامية التي تتبعها الجماعات الإرهابية، وسيبقى الأردن عضوا فاعلا ضمن المنظومة الدولية لمكافحة الإرهاب وفكره المتطرف.

المرفق 47

بيان البعثة الدائمة لليبيا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

يسرني في البداية أن أهنئكم على ترؤسكم مجلس الأمن لهذا الشهر، متمنياً لكم كل التوفيق في إدارة أعماله ونجاحه في المهام المناطة به. كما أتقدم إليكم أيضا بخالص الشكر والتقدير على عقد جلسة افتراضية للمناقشة العامة المفتوحة حول موضوع الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين: التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب بعد عشرين عاما منذ اعتماد القرار 1373 (2001).

بلادي ترحب بحرص مجلس الأمن على الاستعراض الدوري لموضوع الإرهاب وأبعاده المتعددة وانعكاساته السلبية والخطيرة على كافة أوجه حاضر ومستقبل الشعوب، ونحن على ثقة من أن قرار مجلس الأمن 1373 (2001) بما تضمّنه من التزامات دولية محددة وواضحة مثل انطلاقة قوية نحو التصدي الدولي الظاهرة الإرهاب، ورسم خارطة طريق لمسارات مهمة على كافة المستويات بهدف تعزيز وتنسيق الجهود من أجل القضاء على هذه الآفة التي باتت تهدد أمن وسلامة الجميع وتقوض جهود حماية وتعزيز حقوق الإنسان، وبلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا.

ليبيا ترحب كذلك بأية جهود دولية تهدف لمواصلة وضع وتنفيذ الخطط والبرامج التي تستجيب للتحديات التي أفرزتها هذه الظاهرة المتفاقمة، والتي تهدد الأمن والسلم الدولي برمته.

إننا نؤكد مجددا أن الإرهاب لم يعد مقتصرا على مكان أو زمان معيّن، وأضحي يمثّل على المدى البعيد تهديداً يطال الجميع، ومعاناة بشرية تكاد تحدث كل يوم، وفي مناطق مختلفة من العالم. ونرى أن وضع الخطط والبرامج للتصدي للإرهاب، يجب ألا يصرف النظر على أولوية معالجة أسباب هذه الآفة ووضع الحلول المناسبة لها، وفي هذا الصدد نؤكد على ما يلي:

أهمية وضع حلول سلمية وعاجلة للأزمات والنزاعات التي طال أمدها، وإنهاء الاحتلال الأجنبي لأراضي الشعوب وسلب مواردها ومقدّراتها، وما يقع عليها من ممارسات الظلم والقهر والاستعباد، وإنهاء التمييز بكافة أشكاله سواء كان على أساس الانتماء العرقي أو الديني أو الطائفي، وإنهاء كل مظاهر التهميش الاجتماعي،

ضرورة وضع حد للتدخلات الخارجية السلبية غير المشروعة في ما يحدث من صراعات في بعض المناطق، التي كثيرا ما تكون مسؤولة عن تأجيج وتفاقم تلك النزاعات، وتوسيع دائرة العنف والانتقام والتطرف، الأمر الذي يزيد من حجم المهام والأعباء المناطة بالمؤسسات الأمنية وتشتت جهودها، الأمر الذي يؤدي لإيجاد البيئة الملائمة لأنشطة جماعات الإرهاب،

أهمية وضع حد لاستفادة الجماعات الإرهابية من التكنولوجيا الحديثة، ووسائل التواصل الاجتماعي الأمر الذي مكّنها من الترويج لأفكارها المتطرفة، وتطوير أساليبها الدموية،

الحاجة إلى تعزيز الحوار والتسامح والتفاهم بين الحضارات والثقافات والشعوب ،وتعزيز الاحترام المتبادل للأديان ومنع التشهير بها، والعمل على تفعيل قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة التي تم التوافق عليها في هذا الشأن.

لقد توافقنا جميعا على أهمية تعزيز التعاون المشترك القائم على تبادل المعلومات والخبرات والتجارب الناجحة في تتبُّع شبكات الإرهاب، وتقديم المتورطين فيها للعدالة ونعتقد بأنه لدينا من الاتفاقيات الإقليمية والدولية ما يقودنا لتحقيق ما نتطلع إليه من أهداف، ونؤكد هنا على أهمية ما يضطلع به مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وما يمكن أن يقوما به من تقديم المساعدة التقنية والفنية التي تحتاجها البلدان لبناء قدراتها البشرية والمؤسسية المنوط بها التصدي للإرهاب والقضاء عليه.

نحن في ليبيا أكدنا في كل المناسبات إدانتنا ورفضنا القاطع للإرهاب بجميع أشكاله وصوره، أيا كان مصدره ومهما كانت دوافعه، وحذرنا من الانسياق وراء من يحاول ربطه بدين أو عقيدة ما، وما يمكن أن يجرُّه ذلك من انقسام وتشتت جهود مكافحة هذه الآفة، ونؤكد دائما على عدم المساواة بين الإرهاب ونضال الشعوب من أجل استقلالها وتقرير مصيرها.

لقد أصدر مجلس الأمن الكثير من القرارات التي دعت من بين عدة أمور لحشد الجهود على المستوى الوطني والإقليمي والدولي للتصدي لهذه الظاهرة. نحن في ليبيا وعلى المستوى الوطني دفعنا تضحيات جساما للقضاء على الإرهابيين، ومعظمهم من المقاتلين الأجانب الذين سعوا للسيطرة على مقدّرات وموارد بلادنا وتوظيفها للانطلاق نحو الخارج لتنفيذ مخططاتهم الدموية الهادفة لبث الرعب والفوضى وتعطيل أي مسار للتقدم. ونود هنا أن نحذّر من خطورة التدخل السلبي غير الشرعي لبعض الدول في بلادي، الذي انعكس سلبا وبدرجة خطيرة على أمن وسلامة البلاد، وساهم في حالة من الضعف المؤسسي الأمني الذي وفّر الفرصة لأن يعاود تنظيم داعش الإرهابي الظهور من جديد في الجنوب الليبي بعد دحره في سرت من قبل قوات حكومة الوفاق، وأصبح ينفذ عمليات دموية ضد رجال الأمن والمواطنين الأبرياء.

تؤمن ليبيا بأهمية تعزيز التعاون الدولي للتصدي والقضاء على الإرهاب، حيث صادقت على كافة الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالإرهاب، وانضمت للمؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب، واعتبرت استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الارهاب إطارا قانونيا هاما وموجهاً لتطوير التشريعات الوطنية في مجال محاربة هذه الظاهرة، وهي حريصة على المشاركة في المحافل الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب، ومنها المؤتمر الدولي المكافحة الإرهاب. كما أنها انضمت لعدد من الصكوك التي تم التوافق عليها في الاتحاد الأفريقي، وجامعة الدول العربية، وهي ملتزمة بالتعاون والتنسيق والتشاور مع دول الجوار، وشركائها الفاعلين من أجل التصدي للجماعات الإرهابية وملاحقتها ومحاسبتها.

أخيراً أؤكد لكم، السيد الرئيس، أن ظاهرة الإرهاب المتفاقمة تتطلب جهودا دولية متضافرة وموّحدة تدعمها إرادة سياسية صادقة. ونحن على استعداد للتعاون في هذا الشأن بما يحقق أمن وسلامة الجميع.

المرفق 48

بيان الممثل الدائم لماليزيا لدى الأمم المتحدة، سيد محمد هاسرين عيديد

يود وفد بلدي أن يرحب بمعالي السيد عثمان الجرندي، وزير الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، وأن يشكر وفده على عقد هذه المناقشة المفتوحة الهامة.

تؤيد ماليزيا البيانين المقدمين من ممثلي جمهورية أذربيجان (المرفق 24) والمملكة العربية السعودية (المرفق 59) باسم حركة بلدان عدم الانحياز ومنظمة التعاون الإسلامي، على التوالي.

لقد مر الآن ما يقرب من عقدين من الزمن منذ أن أعاد العالم تنشـــيط جهوده لمكافحة الإرهاب بجميع أشـكاله ومظاهره في أعقاب أحداث 11 أيلول/سـبتمبر المروعة. ومنذ ذلك الحين، اضـطلع كل من القرار التاريخي 1373 (2001) ولجنة مكافحة الإرهاب، المكلفة برصد تنفيذ القرار، بدور حاسم في جهودنا المشتركة لمكافحة هذه الآفة العالمية.

ولكن على الرغم من تلك الجهود لا يزال العالم يواجه هذه الآفة الفتاكة التي تســـتهدف المدنيين الأبرياء وتحوّل المدنيين إلى ضـــحايا. وشـــهدنا للأســـف أيضـــا أن جائحة مرض فيروس كورونا لم تمنع الإرهابيين من جذب المجندين الجدد أو القيام بأعمال إرهابية. وهناك قلق متزايد من أن الجماعات المتطرفة العنيفة والإرهابيين سيسـعون إلى اسـتغلال الاضـطرابات العالمية التي تسـببها الجائحة، ولا سـيما في تعزيز دعايتها وجهود جمع التبرعات. وسيواصلون أيضا استغلال التكنولوجيات الجديدة لأغراض التطرف والتجنيد. كما تسـاعد زيادة اسـتخدام الإنترنت وطابعه العابر للحدود أيضـا على زيادة الأثر الضـار المحتمل لانتشـار المحتوى الإرهابي والمتطرف العنيف على الإنترنت.

ولم تدخر ماليزيا جهدا في مكافحة الإرهاب والتطرف. لقد عززنا تشـــريعاتنا وكذلك عمليات قوات إنفاذ القانون والأمن، ووسعنا نطاق تعاوننا الدولي مع شركائنا الاستراتيجيين. تؤيد ماليزيا تماما الفكرة القائلة بأن مكافحة الإرهاب لن تنتهي حتى تعالج أسـبابه الجذرية. وسـوف يسـتمر فشـل الإجراءات العسـكرية والجزاءات في وقف الإرهاب ما دامت الأســـباب لم تحدد وتزول بعد. وإلى أن نفعل ذلك، لن تنتهي الحلقة المفرغة من الإرهاب والعنف.

وماليزيا ملتزمة بمكافحة الإرهاب من خلال نهج على مسـتوى الدولة بأسـرها. ويشـمل ذلك أطرا قانونية وطنية متينة فضلا عن التعاون الثنائي والإقليمي والمتعدد الأطراف للوفاء بالتزاماتنا بالصكوك الدولية الملزمة قانونا وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بما في ذلك القرار 1373 (2001).

وفي ماليزيا يُجرَّم الإرهاب على وجه التحديد بموجب قانون العقوبات (المعدل) لعام 2014. وما زلنا نركز على تدابير التعقب والوقاية من أجل اسـتباق التطرف والإرهاب من خلال سـن العديد من القوانين التي تتسـق مع التزاماتنا الدولية وتعزيز قدرتنا على التصـدي للخطابات المتطرفة. ووضـعت ماليزيا أيضـا نهجا متكاملا للقضـاء على التطرف يتصـدي للمفاهيم الخاطئة الدينية لدى المتطرفين ويسـاعد في إدماجهم في التيار الرئيســي. وعلى الصــعيد الإقليمي، أصــبحت ماليزيا منذ 11 كانون الثاني/يناير 2013 طرفا في اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا لمكافحة الإرهاب. وعلى الصـعيد الدولي، فإن ماليزيا دولة طرفا في 10 من الصكوك القانونية الدولية الـ 19 المتعلقة بمكافحة الإرهاب.

تؤيد ماليزيا تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وتنضم إلى الدول الأعضاء الأخرى في مسعانا المشترك لتعزيز عمل مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وغيره من كيانات الأمم المتحدة وندعم مبادراتها الهامة. ويشيد وفد بلدي بالعمل الممتاز الذي قامت به لجنة مكافحة الإرهاب، بدعم من المديرية التنفيذية، في التوعية بالتهديدات والتطورات والاتجاهات الإرهابية الناشئة، وكذلك في تقييم تنفيذ الدول للقرارات ذات الصلة. ونتطلع إلى تعزيز التنسيق، فضلاً عن تعزيز تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في مجال بناء القدرات لمكافحة الإرهاب.

ولا يزال وفد بلدي يؤمن بضرورة إبرام الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي، التي ستساعد على سد الثغرات في المعاهدات القائمة. ولا يزال موقفنا من مشروع الاتفاقية هو نفسه من حيث أن تعريف الإرهاب يجب أن يشمل جميع الأعمال التي ترتكبها الدول والجهات الفاعلة من غير الدول على حد سواء. ونعتقد أنه يجب التمييز بين الإرهاب والكفاح المشروع من أجل تقرير المصير للشعوب التي ترزخ تحت الاحتلال الأجنبي. وينبغي أيضاً ألا يرتبط الإرهاب بأي معتقدات أو جماعة عرقية أو جنسية.

وفي الختام، تجدد ماليزيا التزامها الثابت بتعزيز التعاون الدولي في منع آفة الإرهاب ومكافحتها. وتتطلع ماليزيا إلى المزيد من التنسيق والتعاون في جهودنا الجماعية للتصدي لذلك التهديد الخطير للسلم والأمن الدوليين وترحب بذلك.

المرفق 49

بيان البعثة الدائمة للمغرب لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالفرنسية]

في البداية، أود أن أعرب عن عميق تقدير وفد بلدي للجمهورية التونسية على تنظيمها هذه المناقشة المفتوحة الهامة في هذه السنة المحورية.

أنشأ مجلس الأمن، بقراره التاريخي 1373 (2001) الذي اتخذ بالإجماع قبل 20 عاماً، لجنة مكافحة الإرهاب التي عهد إليها بمهمة هامة تتمثل في تمهيد الطريق إلى الأمام في مكافحة الإرهاب. ونود أن نشيد بقيادة تونس بوصفها رئيسة للجنة مكافحة الإرهاب، على القرارات الموضوعية المثالية التي اتخذت في الوقت المناسب في جلسات الإحاطة المفتوحة، وهو ضمان لشفافيتها وشموليتها، وعلى رؤيتها في تسيير أعمال اللجنة.

وبالمثل، نرحب بالأدوار الرئيسية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، المسؤولة عن دعم اللجنة في تنفيذ ولايتها، ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ونقدر بشكل خاص التزامهما تجاه الدول الأعضاء. ونشكر السيد فورونكوف والسيدة كونينسكسكس وممثلة المجتمع المدني على إحاطاتهم الثاقبة.

على مر السنين، كثف المجتمع الدولي جهوده وشهد العالم تقدماً كبيراً في مكافحة الإرهاب. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله للقضاء على تلك الآفة، حيث أن التهديد الإرهابي لا يزال يتغير ويتكيف مع الظروف العالمية من خلال استغلال الثغرات في الاستجابات لمكافحة الإرهاب، مع الاستفادة من التقدم التكنولوجي. ويجب على الدول الأعضاء أن تتصدى لمختلف جوانب الإرهاب، فضلاً عن أن تكون مجهزة لمنعها.

وقد شهدت العقود الأخيرة زيادة كبيرة في الأنشطة الإرهابية التي تهدد السلم والأمن الدوليين، وتعرض استقرار البلدان للخطر، وتقوض سيادة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وسلامتها الإقليمية، مما يؤدي إلى عدد كبير جداً من الضحايا.

تتأثر أفريقيا ومنطقة الساحل وغرب أفريقيا بالإرهاب بشكل متزايد. وقد زادت الأزمة الصحية الناجمة عن مرض فيروس كورونا من ضعف دول المنطقة أمام التهديدات التي تشكلها الجماعات الإرهابية المسلحة. وقد أبرزت الأزمة أهمية تعزيز المؤسسات الحكومية في بلدان المنطقة من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والإنمائية والحوكمة. وفي هذا الصدد، يظل حشد الجهود الدولية ضرورياً لتقديم المساعدة إلى تلك البلدان بروح من التضامن.

إن خطر الإرهاب متعدد الأوجه ومتطور ودائم. وللتصدي له، من الضروري التركيز على بناء مجتمعات مسالمة تستوعب الجميع ويسودها الرخاء استناداً إلى سيادة القانون وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة. إن احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في مكافحة الإرهاب أمر أساسي لضمان استجابة قضائية فعالة وفقاً للإجراءات القانونية الواجبة، فضلاً عن الوقاية الفعالة، حتى لا تستخدم الجماعات الإرهابية تدابير مكافحة الإرهاب لأغراض الدعاية.

ومن الضروري أيضاً اتخاذ إجراءات حازمة ضد التهديدات الإرهابية، ولكن يجب أن تُستكمل بالاستثمار في الوقاية وبناء القدرة على الصمود في الأجلين المتوسط والطويل. ولدعم ذلك النهج، تحتاج

الدول إلى مؤسسات قوية وحوكمة فعالة لحرمان الإرهابيين ومؤيديهم من الحيز الذي يحتاجون إليه للقيام بأنشطتهم ولتقديمهم إلى العدالة.

إن بناء القدرات ركيزة أساسية في مكافحة الإرهاب، لأنه يمكّن الدول الأعضاء من أن تكون مجهزة للتصدي للتهديد. ويشكل مكتب برنامج مكافحة الإرهاب والتدريب في إفريقيا التابع لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، الذي يتشرف المغرب باستضافته، جزءاً من هذا الجهد في إطار سعيه إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء من خلال وضع برامج تدريبية وطنية لمكافحة الإرهاب تتماشى مع احتياجات الدول الأفريقية.

وإدراكاً من المغرب لأثر انتشار التهديدات الإرهابية العابرة للحدود الوطنية على الأمن والاستقرار، فإنه يلتزم التزاماً ثابتاً بتعزيز نهج شامل ومتسق إزاء تلك الآفة يجمع، بطريقة شاملة ومتكاملة، بين البعدين الأمني والعسكري، وتحقيق التنمية الاقتصادية والبشرية، والحفاظ على الهوية الثقافية والدينية، والتعاون الدولي والإقليمي.

المرفق 50

بيان الممثل الدائم لميانمار لدى الأمم المتحدة، كياو موي تون

تؤيد ميانمار البيان الذي قدمه وفد أذربيجان باسم حركة بلدان عدم الانحياز (المرفق الرابع والعشرون).

ما فتئت طبيعة الأساليب الإرهابية وساحة الإرهاب العالمي تتغير باستمرار منذ اتخاذ القرار 1373 (2001). إن الإرهاب يغدو عابراً للحدود الوطنية وأكثر تعقيداً مع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتقدمة. ومن الضروري إيلاء مزيد من الاهتمام لتدابير بناء القدرات من أجل تضييق الفجوة في القدرات بين الدول الأعضاء حتى تتمكن جميع الدول الأعضاء من التصدي للتهديدات الناشئة عن الإرهاب بموجب القرار 1373 (2001).

في الماضي، شهدنا أعمالاً إرهابية تقليدية وعانينا منها، مثل التفجيرات وخطف الأشخاص والهجمات المسلحة والاغتيالات والحرق العمد وعمليات اختطاف المركبات والطائرات ضد موظفي إنفاذ القانون والأصول الحكومية. وقد أدى ظهور الإرهابيين المنبثقين من الداخل والذئاب المنفردة إلى نشر الخوف وعدم اليقين في المجتمعات على نحو غير مسبوق، نظراً إلى أن معظم الهجمات الإرهابية كانت موجهة ضد الأهداف السهلة.

إن ميانمار تدين بشكل قاطع الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره وترفضه. تواجه بلدان كثيرة اليوم تحديات معقدة وملحة للاستجابة بفعالية للتهديدات الناشئة عن عودة المقاتلين الإرهابيين الأجانب وإعادة توطينهم. يستطيع المقاتلون الإرهابيون الأجانب أن يدسوا شبكات إرهابية محلية قائمة أو ينشئوا منظمات إرهابية جديدة في بلد ثالث عن طريق نقل أفرادها إلى المجتمع المستهدف لتغذية نزعة التطرف لديهم وتجنيد أتباع جدد.

اشتعلت الأزمة الإنسانية في ولاية راخين في ميانمار بسبب الهجمات المنسقة غير المبررة التي شنتها جماعة جيش إنقاذ روهينغيا أراكان المعروفة أيضا بحركة اليقين، ضد وحدات إنفاذ القانون في البلد في عامي 2016 و 2017. وكان زعيم جماعة جيش إنقاذ روهينغيا أراكان عطاء الله، مقاتلا إرهابيا أجنبيا، حيث أنه ولد ونشأ وتدرب في بلدان أجنبية، وقاد أعمالا إرهابية من خارج ميانمار. وبالإضافة إلى ذلك، حظي جيش إنقاذ روهينغيا أراكان بتوجيه ودعم جماعات إرهابية أجنبية، مثل تنظيمي القاعدة وداعش، اللذين قاما بالدعوة إلى الجهاد ضد ميانمار.

لذلك، يساورنا قلق بالغ من أن يجعل دعم المنظمات الإرهابية الإقليمية والدولية من جيش إنقاذ روهينغيا أراكان جزءا من الشبكات الإقليمية الإرهابية. وفي هذا السياق، يجب تجنب دعم جيش إنقاذ روهينغيا أراكان، بما في ذلك الدعم المعنوي، عن قصد أو عن غير قصد. ولا يمكن تبرير أي نشاط إرهابي أو التغاضي عنه كعمل مشروع لأي سبب من الأسباب.

وفي هذا الصدد، نرى أنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تلتزم التزاما كاملا بتنفيذ القرار 1373 (2001)، ولا سيما الفقرة 2، التي تنص على الالتزام بأن تمتنع جميع الدول الأعضاء عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم، سواء بشكل إيجابي أو سلبي، للكيانات والأفراد الضالعين في أعمال إرهابية.

وفي الختام، يود وفد بلدي أن يؤكد مجددا التزام ميانمار بمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وجميع أعمال وممارسات الإرهاب أينما ارتكبت وأيا كان مرتكبها، وأيا كان الغرض منها.

وأود أيضـــا أن أؤكد دعمنا المســـتمر للجهات الفاعلة الإقليمية والدولية، بما فيها الأمم المتحدة، وتعاوننا معها في المكافحة العالمية للإرهاب. وبناء على ذلك، نتطلع إلى زيادة تعزيز تعاوننا مع هيئات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب من أجل بناء القدرات وتبادل المعلومات.

المرفق 51

بيان الممثل الدائم لنيجيريا لدى الأمم المتحدة، تيجاني محمد – بندي

أود أن أشكر وفد تونس على تنظيمه هذه المناقشة المفتوحة اليوم. وأشكر أيضاً مقدمي الإحاطات الآخرين على عرض آرائهم بشأن هذا الموضوع الهام.

إن تداعيات هجمات 11 أيلول/سبتمبر 2001 الإرهابية دفعت مجلس الأمن إلى اتخاذ خطوات هامة ضد الإرهاب. ولعل أهم ما اتخذه من إجراءات هو اتخاذ القرار التاريخي 1373 (2001)، الذي يفرض تعهدات ملزمة على الدول بمنع وقمع تمويل الأعمال الإرهابية، وحرمان الإرهابيين من الملاذ الآمن، ووضع ضوابط فعالة لمراقبة الحدود، وسن تشريعات محلية لمكافحة الإرهاب، وتقديم مرتكبي أعمال الإرهاب إلى العدالة، ضمن أمور أخرى.

ويشكل الإرهاب تهديدا كبيرا للسلم والأمن الدوليين، ويقوض المبادئ التي بنيت عليها الأمم المتحدة. وإذ أن هذا العام يصادف الذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001)، الذي يدعو الدول إلى العمل معاً لمنع الأعمال الإرهابية وقمعها، بما في ذلك من خلال زيادة التعاون والتنفيذ الكامل للاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالإرهاب، من المهم إجراء استعراض للكيفية التي نسقت بها الدول بفعالية تنفيذ الآليات التنفيذية في جميع المجالات، بما في ذلك هيكلا الشرطة والاستخبارات، والجمارك والهجرة وفقا لذلك.

غير أن جائحة فيروس كورونا قد حوّلت بدون شك الانتباه والموارد إلى مواجهة التحديات الجديدة الناشئة. وقد نجم عن الجائحة تحديات ليس بالنسبة للحكومات الوطنية فحسب، بل أيضا أمام التعاون الإقليمي، حيث تعاني مؤسسات كثيرة تابعة للدول من ضغوط كبيرة في الاستجابة للأبعاد الصحية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأمنية للجائحة داخل حدودها. ولذلك، اعتبرت الأزمة بسرعة أولوية قصوى في جدولي الأعمال الوطني والدولي، مما حوّل الانتباه والقدرات والموارد عن الالتزامات الأساسية الأخرى، بما في ذلك مكافحة الإرهاب.

وعلى الصعيد القاري، يؤكد الاتحاد الأفريقي الحاجة إلى اتباع نُهج جماعية في مكافحة الإرهاب، ويحث الدول الأعضاء فيه على التوقيع والتصديق على جميع الصكوك القائمة للاتحاد الأفريقي وغيرها من الصكوك الدولية ذات الصلة الرامية إلى منع الإرهاب ومكافحته. وتشكل لجنة أجهزة المخابرات والأمن الأفريقية وآلية الاتحاد الأفريقي للتعاون في مجال الشرطة، جزءا من جهاز الأمن الذي أنشئ لبناء التآزر اللازم والحذر من ازدواجية الجهود. وهذا يعزز تبادل المعلومات والاستخبارات بين الوكالات الأمنية ذات الصلة في الدول الأعضاء.

وبدعم من المجتمع الدولي، ركزت الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا جهودها أيضا على تعزيز قدرات نُظم العدالة الوطنية والتعاون بين شرطة الحدود ووحدات الاستخبارات المالية، فضلا عن إشراك جماعات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية، بهدف منع الإرهاب ومكافحته.

ولا تزال نيجيريا تواجه تحديات أمنية من جانب مختلف الجماعات الإرهابية، بما في ذلك تنظيم داعش في غرب أفريقيا وبوكو حرام، اللذين يركزان اهتمامهما على مهاجمة المنشآت الحكومية وقوات الأمن والأهداف المدنية في محاولة لكسب اهتمام وسائط الإعلام والبروز على الصعيد العالمي. وتواصل نيجيريا العمل مع البلدان المجاورة المتضررة في إطار القوة المشتركة المتعددة الجنسيات لمواجهة تهديد هؤلاء

الإرهابيين عن طريق إغلاق طرق الإمداد، وإزالة القواعد ومعسكرات التدريب، واستعادة السيطرة على الأراضي. ولا تزال المساعدة التي يقدمها الشركاء الدوليون، ولا سيما الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة وفرنسا والمملكة المتحدة، إلى نيجيريا وجيرانها في حوض بحيرة تشاد، تعزز التعاون الإقليمي والدولي وتجعله أوسع نطاقا.

وفي الختام، نحث مجلس الأمن على مواصلة دعمه للمنظمات الإقليمية في مكافحة الإرهاب. وينبغي اتخاذ تدابير متضافرة للتصدي لخطر التدفقات المالية غير المشروعة، التي تستخدم كقناة لتمويل الإرهاب وغيره من الأعمال المشينة. ونحث أيضا الدول الأعضاء على مضاعفة جهودها للحد من انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى أقصى حد ممكن، الأمر الذي يغذي، إلى حد لا يستهان به، أعمال الإرهاب تلك.

المرفق 52

بيان الممثل الدائم لباكستان لدى الأمم المتحدة، منير أكرم

أود أن أهنئ تونس على توليها رئاسة مجلس الأمن وعلى تنظيم هذه المناقشة الهامة في الذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001).

لقد وصف الإرهاب بحق بأنه آفة عصرنا. ومنذ هجمات 11 أيلول/سبتمبر 2001، اعتمد المجتمع الدولي عددا من التدابير المضادة ونفذها للتصدي لتهديد الإرهاب. ومع ذلك، انتشر الإرهاب في جميع أنحاء العالم، وانتشرت الجماعات عبر الوطنية، وتحول التهديد إلى أشكال ومظاهر جديدة تشكل تهديدا للسلام والاستقرار في عدة مناطق من العالم.

لقد كانت باكستان خلال العقدين الماضيين في صدارة الحملة العالمية المضادة للإرهاب. وباكستان مسؤولة عن القضاء الفعلي على القيادة المركزية لتنظيم القاعدة. وقد قمنا بعمليات عسكرية شاملة على طول حدودنا الغربية للقضاء على الجماعات الإرهابية، التي زُج بها داخل باكستان بسبب الحرب في أفغانستان. واعتمدت باكستان نهجا شاملا للدولة بأسرها لدحر الإرهاب، بما في ذلك خطة عمل وطنية ومبادئ توجيهية شاملة للسياسة الوطنية لمكافحة التطرف، التي تحظر، في جملة أمور، خطاب الكراهية والتحريض على العنف. وقد تجلى التعاون الاستخباراتي بين باكستان وشركائها الدوليين في تجنب هجمات إرهابية كبرى في أنحاء العالم.

ويسرت باكستان الاتفاق بين الولايات المتحدة وطالبان، الذي أعطى للمرة الأولى الأمل في التوصل إلى تسوية سلمية في أفغانستان. وهناك الآن توقع متجدد بأن يتم القضاء على الإرهاب في أفغانستان وانطلاقا منها. ولم يقدم أي بلد آخر تضحيات في مجال مكافحة الإرهاب أكثر من باكستان. لقد دفعنا ثمنا باهظا، حيث فقدنا من أكثر من 50 000 ضحية، من العسكريين والمدنيين، وأكثر من 120 بليون دولار من الأضرار التي لحقت باقتصادنا.

وباكستان ضحية للإرهاب الذي تتم رعايته من الخارج عبر حدودها. وقدمت الهند المساعدة والتمويل وساعدت من خلال مجموعاتها الإرهابية المرتزقة التي تنشط في جميع أنحاء حدودنا الغربية على ارتكاب بعض الهجمات الإرهابية الأكثر بشاعة، بما في ذلك الهجوم على مدرسة الجيش العامة في عام 2014، وأسفر عن مقتل 142 طفلا بريئا، والهجوم الإرهابي الذي نفذ في بلدة ماستونغ في عام 2018، وأسفر عن مقتل 100 باكستاني بريء، والهجوم على القنصلية الصينية في كراتشي، ومؤخرا الهجوم على بورصة باكستان في كراتشي.

وقد أبلغت باكستان لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015) بمعلومات مفصلة عن تمويل وتسليح حركة طالبان الباكستانية وجماعة الأحرار، وهما جماعتان إرهابيتان مدرجتان في قائمة الجزاءات التي وضعتها اللجنة المنشأة عملا بالقرار 1267 (1999). ونأمل أن تتخذ لجنة القرار 1267 (1999) الإجراءات المناسبة لتنفيذ تدابير جزاءاتها ضد هذه الكيانات التي صنفتها الأمم المتحدة كيانات إرهابية. وكذلك قدمت باكستان ملفات مفصلة إلى المجتمع الدولي عن تورط الهند في أنشطة إرهابية تخريبية ضد باكستان، وعن حملتها المطولة للتشهير ببلدي عن طريق حملات التضليل الإعلامي.

وإذ نفكر في الرد العالمي على الإرهاب في السنوات العشرين الماضية، فإن من بين الاستنتاجات التي لا مفر منها أننا: لن نهزم الإرهاب ما لم يتم القضاء على أسبابه الجذرية. وتشمل هذه الأسباب الجذرية الاحتلال والتدخل الأجنبيين والظلم وعدم المساواة السياسيين والاقتصاديين وعدم تحقيق النمو الاقتصادي وعدم توفير فرص العمل والتعليم والتنمية الاجتماعية.

ومن الضروري كذلك التصدي لبعض مظاهر الإرهاب المهملة، ومن بينها ظاهرة إرهاب الدولة. وثمة حالات عديدة من التدخل والاحتلال الأجنبيين، كما هو الحال في جامو وكشمير المحتلة بصورة غير قانونية، حيث ترتكب قوات الاحتلال جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم ضد الشعوب المحتلة من أجل إخضاعها بالإرهاب. ومع ذلك، كما يشهد التاريخ، تبرر الدول الاستعمارية والأجنبية المحتلة إرهاب الدولة بتصوير كفاح الشعوب المضطهدة والمحتلة على أنه إرهاب. فيجب التصدي بجدية وفعالية لإرهاب الدولة.

إن من أكثر الاتجاهات الجديدة في الإرهاب العالمي إثارة للقلق انتشار النزعة القومية العنيفة، مثل دعاة تفوق البيض والهندوس، فضلا عن الأشكال الأخرى للعنف ذي الدوافع العنصرية والإثنية. وتزداد هذه الجماعات القومية العنيفة قوة وشعبية في أمريكا الشمالية وأوروبا وأماكن أخرى، بمحاولة تعميم الأيديولوجيات اليمينية واستغلال وسائل التواصل الاجتماعي لنشر الدعاية وتجنيد أعضاء جدد وتمويل منظماتهم وعملياتهم.

وفي الهند، تحكم هذه الجماعات الفاشية الجديدة البلد الآن. فأيديولوجية هندوتفا المتطرفة العنيفة التي يمارسها حزب بهاراتيا جاناتا الحاكم ومنظمته الأم المتشددة، راشتريا سوايامسيفاك سانغ، وغيرهما من الجماعات المسلحة المرتبطة بهما تشكل تهديدا وجوديا للـ 180 مليون مسلم في الهند. ولم تكن مذبحة دلهي في أبريل 2020 سوى أحد مظاهر هذه الأيديولوجية العنيفة. وقد حذر المراقبون الدوليون من احتمال وقوع إبادة جماعية في جامو وكشمير المحتلة وضد مسلمي الهند بشكل عام.

إن هذه الجماعات المتطرفة العنيفة تشكل خطرا واضحا وماثلا للسلم والأمن الإقليميين والدوليين. فيجب أن يحظرها مجلس الأمن كغيرها من الجماعات الإرهابية. ولا مناص من أن يولد هذا الإرهاب العنصري والمتطرف العنيف عنفا مضادا ويبرر الخطاب البائس لمنظمات إرهابية من قبيل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة.

إن من مسؤولية المجتمع الدولي اتخاذ خطوات فورية لوقف تزايد النزعة القومية العنيفة. وتشمل بعض التدابير التي ينبغي أن يتخذها المجلس دعوة الدول إلى اعتبار أعمال هذه الجماعات القومية العنيفة، بما فيها جماعات تفوق البيض وغيرها من الجماعات ذات الدوافع العنصرية والعرقية، بما في ذلك مسلحو هندوتفا، أعمالا إرهابية تماما كما فعلنا في حالة تنظيم القاعدة وتنظيم الدولة والجماعات المرتبطة بهما؛ واتخاذ إجراءات محلية فورية لمنع انتشار الأيديولوجيات العنيفة والتجنيد في هذه الجماعات وتمويلها؛ والطلب من الأمين العام تقديم خطة عمل لمواجهة وهزيمة هؤلاء المتطرفين العنيفين وأيديولوجياتهم الإرهابية؛ وتوسيع ولاية لجنة القرار 1267 (1999) لتشمل فرض عقوبات على الجماعات القومية الإرهابية العنيفة مثل راشتريا سوايامسيفاك سانغ.

لقد دخلنا حقبة جديدة من التهديدات التي تشكلها أشكال الإرهاب ومظاهره الناشئة. ويجب توسيع نطاق استراتيجية المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب وتعديلها من أجل التعاون وهزيمة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

المرفق 53

بيان البعثة الدائمة لبيرو لدى الأمم المتحدة

[الأصل: الإسبانية]

نرحب بمبادرة الرئاسة التونسية بعقد مناقشة اليوم المفتوحة الرفيعة المستوى بشأن مسألة تتطلب اهتماما مستمرا وعاجلا من المجتمع الدولي. ونشكر مقدمي الإحاطات على إحاطاتهم الشاملة.

وتعيد بيرو تأكيد التزامها بمقاصد ومبادئ الأمم المتحدة المحددة في ميثاق المنظمة، وكذلك بالنظام الدولي القائم على سيادة القانون، من أجل بناء عالم أكثر سلاما وازدهارا وعدلا. إننا ندين جميع أعمال وأساليب وممارسات الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أينما كان وأيا كان مرتكبه. ولذلك فإننا نؤيد أي عمل على المستوى المتعدد الأطراف يشكل استجابة منهجية ومتواصلة وفعالة لآفة الإرهاب وفقا للقانون الدولي وحقوق الإنسان.

ونود أن نسلط الضوء، في ذلك الصدد، على إسهام القرار 1373 (2001) في تحقيق هذا الهدف. لقد أرسى القرار 1373 (2001) بالفعل سابقة تاريخية بفرضه تدابير ملزمة على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ترمي إلى تحسين قدراتها المعيارية والمؤسسية على أراضيها، في مناطقها وفي جميع أنحاء العالم، من أجل جعل مثل تلك الاستجابة أكثر فعالية واتساقا. كما إنه أرسى معلما بارزا أساسيا في هذه الجهود من خلال العمل على إنشاء هيئة متخصصة، وهي لجنة مكافحة الإرهاب، التي استكملت على النحو الواجب في عام 2004 بإنشاء المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. ومنذ ذلك الحين، أحرزت هذه الهيئة الهامة تقدما كبيرا في عملها، بعد أن تكيفت بنجاح مع تعقيدات المسرح الدولي وتطور الإرهاب غير المسبوق.

بيد أنه ينبغي لنا أن نلاحظ أن أحد أكثر التحديات إلحاحا التي تواجه التنفيذ الفعال للقرار 1373 (2001) والقرارات ذات الصلة التي اتخذت فيما بعد، مثل القرارين 2178 (2014) و 2396 (2017)، كان تعقيد وكلفة تنفيذ التدابير الوطنية المقابلة، ومن الأمثلة على ذلك إدارة عمليات العبور الحدودية. ولذلك نرحب بالمساعدة التقنية الحاسمة التي تقدمها لجنة مكافحة الإرهاب من خلال المديرية التنفيذية إلى عدد من الدول، ونشجع على استمرارها.

لقد أجبرت الأزمة العالمية الناجمة عن مرض فيروس كورونا وعواقبها الوخيمة الدول على تركيز الاهتمام على استجابتها. وللأسف، تسعى الجماعات التخريبية إلى الاستفادة من الظروف الحساسة الحالية التي تتسم بقلة حركة الأشخاص وزيادة القيود اللوجستية لاستغلال مواطن الضعف الجديدة، وهي حالة تطرح تحديات إضافية أمام الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في القرار 1373 (2001). ونشير بصفة خاصة إلى مخاطر الفضاء الإلكتروني المتزايدة. وتكثف الجماعات الإرهابية من استخدامها لأشكال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للتخطيط للأعمال الإرهابية والمشاركة في خطاب الكراهية والتجنيد وتمويل أنشطتها.

ويتطلب التصدي لهذا التهديد المتزايد تغييرات عميقة تشمل بوضوح جميع الجهات الفاعلة والهيئات الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب، بما في ذلك مجلس الأمن ولجنة مكافحة الإرهاب. وتشمل هذه التدابير وضع معايير للفضاء الإلكتروني يكون لها أثر على الجماعات الإرهابية والمنظمات الإجرامية التي تستخدم

هذا الفضاء استخداما غير سليم، والإصلاح الشامل لنظم التعليم وتعزيز شبكات الحماية الاجتماعية، من بين إجراءات ضرورية أخرى.

ومن المهم كذلك التذكير بأن الإرهاب لا يزال يستفيد من صلاته بالجريمة المنظمة للحصول على التمويل والدعم اللوجستي، الأمر الذي يجعل من الضروري مواصلة تعزيز المؤسسات والتعاون المتعدد الأطراف بغية تحسين تبادل المعلومات وإرساء ممارسات جيدة في المجالات المعرضة للخطر بصفة خاصة. فعلى سبيل المثال، ما فتئت بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تكثف جهودها من أجل مكافحة أكثر تنسيقا، كما انعكس في المؤتمرات الوزارية لبلدان نصف الكرة الغربي التي عقدت في واشنطن العاصمة في عام 2018، وبوينس آيرس في عام 2019، وكولومبيا في عام 2020، الأمر الذي أرسى الأساس لتبادل مستمر للخبرات الجيدة بين مؤسساتنا الوطنية. وسيكون من دواعي شرف بيرو أن تستضيف المؤتمر الوزاري الرابع في نصف الكرة الغربي، بغية إحراز المزيد من التقدم في هذا المجال.

وأخيرا، من المستصوب مواصلة تعزيز التآزر بين الهيئات المتعددة الأطراف المسؤولة عن مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما يؤدي إلى بناء القدرات وتقديم قدر أكبر من المساعدة التقنية من أجل استجابة أكثر فعالية واتساقا لهذه الآفات.

المرفق 54

بيان الممثل الدائم للفلبين لدى الأمم المتحدة، إنريكي أوستريا مانالو

نحن نقدر المبادرة التي اتخذتها القيادة التونسية لتنظيم المناقشة المفتوحة الهامة اليوم بشأن التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب بعد 20 عاما من اتخاذ القرار 1373 (2001). ونشكر وكيل الأمين العام فلاديمير فورونكوف والأمينة العامة المساعدة، ميشيل كونينسكس، على إحاطة مجلس الأمن.

تؤيد الفلبين بقوة القرار 1373 (2001) الذي أرسى الأساس الذي تستند إليه استجابة مجلس الأمن في مكافحة التهديدات الإرهابية. كما أنشأ القرار 1373 (2001) لجنة مكافحة الإرهاب كهيئة فرعية للمجلس لتقييم مدى امتثال الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لأحكام القرار.

واستضافت الفلبين المؤتمر الدولي المعني بالإرهاب والإنعاش السياحي في أعقاب تفجيرات بالي الإرهابية مساهمةً منها في تنفيذ القرار 1373 (2001) بعد اتخاذه بفترة وجيزة. وأصدر المؤتمر اتفاق ماكاتي لعام 2002 الذي جسد العزم القوي لجميع البلدان المشاركة على تكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة التهديد الإرهابي الدولي.

وما زال الإرهاب حتى اليوم يشكل تهديدا خطيرا للفلبين وللعديد من البلدان الأخرى. ولا تزال جماعات إرهابية مثل جماعة أبو سياف تشن الكثير من الهجمات. وازداد تجنيد الأفراد عبر الإنترنت. وما يزال الحزب الشيوعي الفلبيني – الجيش الشعبي الجديد، المعروف جماعيا باسم الجماعة الإرهابية الشيوعية، منخرطا في عمليات غير قانونية على الرغم من آفة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وشنّ هجمات مسلحة ونفذ أنشطة غير قانونية ضد الحكومة. لقد استنزفت مواردنا بسبب الجائحة ولكننا ما زلنا يقظين.

لقد كثّف الرئيس رودريغو روا دوتيرتي جهود الحكومة لردع المقاتلين الإرهابيين، مع الاستمرار في معالجة الأسباب الجذرية للتطرف العنيف والتعصب. وواصلت حكومة الفلبين دعمها للجهود الجماعية الرامية إلى مكافحة الإرهاب والجرائم عبر الوطنية، وتعاونت تعاونا وثيقا مع لجنة مكافحة الإرهاب من خلال مديريتها التنفيذية.

وعلّمنا حصار ماراوي الذي شارك فيه مقاتلون إرهابيون أجانب، مدى أهمية وجود إطار قانوني فعال. واستجابة لتوصيات المديرية التنفيذية ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، عززنا إطارنا القانوني والعدلي الجنائي من خلال سن قانون مكافحة الإرهاب لعام 2020، الذي يُعزّز الإطار القانوني بالسماح لنا أخيرا بمقاضاة المقاتلين الإرهابيين الأجانب ومرتكبي أعمال الإرهاب. ووفقا لتنفيذه يفوض القانون الدولة باحترام الحقوق والحريات الأساسية للشعب المجسدة في الدستور. واستند سن هذا القانون عملا بالتزامنا بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وامتثالنا الصارم بها، بما في ذلك القراران 1373 (2001) و 2178 (2014) واستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وما تزال علاقتنا التعاونية مع لجنة مكافحة الإرهاب قوية. ونقدّر زيارة المتابعة الثانية التي قامت بها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب إلى الفلبين بالنيابة عن لجنة مكافحة الإرهاب في تشرين الأول/أكتوبر 2019. ونأخذ توصيات اللجنة مأخذ الجد ونتطلع إلى تنفيذها. وتسرنا أيضا الزيارة الرفيعة المستوى المشتركة إلى مانيلا التي قام بها وكيل الأمين العام فورونكوف والأمينة العامة المساعدة كونينسكس في آذار/مارس 2020 قبيل بدء انتشار جائحة كوفيد-19.

وكانت زيارة التقييم العميق التي قام بها برنامج الأمم المتحدة لمكافحة سفر الإرهابيين مثمرة أيضا. وتواصل وكالاتنا دراسة خريطة الطريق واستعراض مذكرة التفاهم المقترحة بشأن برنامج مكافحة سفر الإرهابيين حتى نتمكن من الاستجابة للتوصيات الواردة فيها.

ولا يزال بناء القدرات المستدامة إحدى أولوياتنا، ونتوقع أن تساعد زيارة المتابعة التي تقوم بها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في تصميم ووضع برامج لبناء القدرات التي تمكننا من التصدي لتحدياتنا، بما في ذلك تنفيذ خطة عملنا الوطنية الناشئة بشأن منع ومكافحة التطرف العنيف في الفلبين.

وإذ نحتفل بذكرى مرور 20 عاما على اتخاذ القرار 1373 (2001) وهو القرار الذي يهدف إلى تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب، تكرر الفلبين دعمها القوي للعمل الذي لا غنى عنه للجنة مكافحة الإرهاب ولمواصلة زخم التبادلات التي جرت مؤخرا لزيادة مستوى مشاركتنا.

المرفق 55

بيان البعثة الدائمة لبولندا لدى الأمم المتحدة

تؤيد بولندا تأييدا تاما البيان المقدم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه (المرفق 36). والواقع أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه ترغب في وجود محفل قوي وفعال للأمم المتحدة معني بالقيادة والتعاون ويعمل مع جميع المناطق والدول الأعضاء في الأمم المتحدة على برنامج عالمي يتعلق بكيفية منع ومكافحة التطرف والإرهاب اللذين يتسمان بالعنف.

ونعرب عن امتناننا لتونس لتنظيمها مناقشة اليوم في الوقت المناسب، وإعدادها مذكرة مفاهيمية مفيدة جدا (S/2020/1315، المرفق).

لقد كان إنشاء لجنة مكافحة الإرهاب أمرا حاسما في تنسيق الجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى التخفيف من التهديد الذي يشكله الإرهاب على الصعيد العالمي. ونشيد باللجنة ومديريتها التنفيذية على العمل الممتاز في رصد تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وفي كانون الأول/ديسمبر 2019، استضافت بولندا زيارة شاملة لخبراء المديرية التنفيذية الذين عقدوا عددا من الاجتماعات مع ممثلي مختلف المؤسسات الحكومية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب. وكان التبادل الصريح والبنّاء للمعلومات بين مسؤولي الأمم المتحدة وخبراء الحكومة البولندية مثمراً بشكل ملحوظ ومفيداً للطرفين. وتعكف بولندا حاليا على وضع الصيغة النهائية لوثيقة ستقدم معلومات عن التنفيذ المزمع للتوصيات التي قدمتها المديرية التنفيذية. وسوف تناقش تلك الوثيقة مع لجنة مكافحة الإرهاب في وقت لاحق من هذا العام.

ومع الإشادة بذلك، تستفيد البلدان التي يزورها مسؤولو الأمم المتحدة استفادة كبيرة من خبرة هؤلاء المسؤولين ومعارفهم. ولذلك نشجع جميع الدول الأعضاء على التعاون الوثيق مع لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية. ونحن أيضا على استعداد لتبادل خبرتنا في مجال مكافحة الإرهاب مع الدول الأعضاء الأخرى. ومن شأن هذا أن يساعد على المضي قدما في اتباع نهج وقائي شامل ويعزز القدرات المتعددة الأطراف والفردية على حد سواء لضمان التصدي الفعال لأعمال الإرهاب.

ولكن لا تعني الفعالية التسرُّع. لقد شهدنا في السنوات الأخيرة عدة حالات من تدابير مكافحة الإرهاب ثبت أنها مشكوك فيها عندما يتعلق الأمر بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وتكرر بولندا بصفتها عضوا حاليا في مجلس حقوق الإنسان التأكيد على أنه يجب أن تسعى جميع الاستجابات للإرهاب إلى مكافحة هذه الظاهرة البغيضة ومساءلة المسؤولين عنها، فضلا عن احترام حقوق الإنسان الأساسية.

ومن بين التحديات العديدة التي يطرحها الإرهاب، نود أيضا أن نسلط الضوء على المحنة الرهيبة التي تواجهها الأقليات الدينية التي غالبا ما تكون الأكثر تضررا من الهجمات الإرهابية. وبعد اتخاذ القرار الذي يحدد اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا أعمال العنف القائمة على أساس الدين أو المعتقد (قرار الجمعية العامة 296/73) – وهو قرار أُتخذ بمبادرة من بولندا – ندين بشدة أي أعمال إرهابية تستهدف أفرادا على أساس الدين أو المعتقد.

وأخيرا، هناك حاجة ملحة إلى إيلاء مزيد من الاهتمام للأساليب المتطورة للجماعات الإرهابية، ولا سيما استخدام التكنولوجيات الحديثة لنشر دعايتها. وفي ذلك الصدد، ينبغي أن ندرك التهديد المتزايد

الذي تشـــكله مختلف الجماعات والأفراد الذين يســـتخدمون وســـائل التواصـــل الاجتماعي لنشـــر الكراهية والمعلومات المضـــللة والآراء الســـياســـية المتطرفة التي قد تؤدي إلى الإرهاب. ولذلك ينبغي أن تظل مكافحة إساءة استخدام الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي للأغراض الإرهابية بين أهم أولوياتنا.

المرفق 56

بيان الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة، فرانسيسكو دوارتي لوبيز

أود في البداية أن أشكر الرئاسة التونسية لمجلس الأمن على عقد هذه الجلسة على المستوى الوزاري لإحياء الذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001) وإنشاء لجنة مكافحة الإرهاب، وعلى دعوة الدول الأعضاء إلى الإدلاء ببيانات بشأن الاتجاهات والتحديات والفرص في مجال الأمن العالمي.

إن الإرهاب، بجميع أشكاله ومظاهره، يستحق الإدانة الكاملة لأنه يودي بحياة الأبرياء ويزعزع استقرار الحكومات ويقوض المجتمعات ويشكل خطرا على التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويمنع التمتع الكامل بحقوق الإنسان. كما أنه يشكل تهديداً للسلم والأمن العالميين، ويتطلب بالتالي استجابة حازمة ومنسقة على الصعد العالمية والإقليمية والوطنية.

منذ أحداث 11 أيلول/سبتمبر عام 2001، شهد العالم أكبر طفرة على الإطلاق في الإرهاب على نطاق عالمي وأصبح الإرهاب مصدراً رئيسياً للقلق على جدول الأعمال الدولي، ولا سيما في الأمم المتحدة. وتأتي هذه الجلسة في الوقت المناسب كفرصة لتقييم التقدم المحرز في إنشاء آليات قانونية ومؤسسية لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف وتحديد التحديات المحتملة للتعاون الدولي والاتجاهات الناشئة.

إن تأثير جائحة فيروس كورونا على انتشار الأيديولوجيات المتطرفة على الإنترنت، فضلاً عن استخدام التكنولوجيات الجديدة كوسيلة لنشر الخطاب الإرهابي على الصعيد العالمي، هي من بين أكثر التحديات التي نواجهها حالياً إلحاحاً. وتبادل المعلومات عبر القنوات المناسبة ومكافحة تمويل الإرهاب ووقف تدفق المقاتلين الإرهابيين الأجانب ومنع تغذية نزعة التطرف والنجاح في فرز ورصد وإعادة تأهيل المقاتلين العائدين، كلها أمور يجب أن تكون في صميم أي استجابة فعالة، يكملها عمل فعال يهدف إلى مكافحة الاستخدام غير المشروع للإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي.

وقد أدى رد فعل مجلس الأمن حسن التوقيت، من خلال اتخاذ القرار التاريخي 1373 (2001)، إلى تغيير جذري في النهج العالمي لمكافحة الإرهاب ووضع حواجز أمام حركة وتنظيم وتمويل الجماعات الإرهابية وفرض على الدول الأعضاء متطلبات تشريعية وسياساتية والتزاما بالإبلاغ للمساعدة في مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي. ومنذ عام 2001، اتخذت الأمم المتحدة أكثر من 30 قراراً هاماً لمكافحة الإرهاب. وتؤكد البرتغال من جديد التزامها بالتنفيذ الكامل لجميع قرارات الأمم المتحدة بشأن مكافحة الإرهاب وترحب بالقرار 2560 (2020) الذي اتخذ بالإجماع في 29 كانون الأول/ديسمبر 2020.

ونؤكد من جديد دعمنا الكامل لعمل لجنة مكافحة الإرهاب، الذي يكمن في صميم تصدي الأمم المتحدة للإرهاب، ونلاحظ أن مجلس الأمن حث الدول الأعضاء في قراره 2560 (2020) على زيادة التفاعل مع لجنة مكافحة الإرهاب.

لا تزال الجزاءات أداة هامة في المكافحة الدولية للإرهاب، ونؤكد أهمية التنفيذ الفوري والفعال لجميع التدابير التقييدية.

وتنفذ البرتغال القرار 1373 (2001) من خلال قائمة الاتحاد الأوروبي للأشخاص والجماعات والكيانات الضالعة في الأعمال الإرهابية والخاضعين لتدابير تقييدية، على النحو المبين في الموقف المشترك CFSP/931/2001 المعتمد في 27 كانون الأول/ديسمبر 2001. ويحدد قرار الاتحاد الأوروبي معايير

إدراج أسماء الأشخاص والجماعات والكيانات ويحدد التدابير التقييدية المتعلقة بتجميد الأموال والأصول المالية بما يتفق تماماً مع القانون الدولي، بما في ذلك قانون حقوق الإنسان.

ونرحب بعمل مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ونعرب عن تصميمنا على مواصلة المشاركة في هذا المسعى على الصعيد الثنائي، ولكن أيضاً من خلال تعاون الاتحاد الأوروبي في العمل الخارجي. وتتطلع البرتغال، بعد أن تولت رئاسة مجلس الاتحاد الأوروبي في 1 كانون الثاني/يناير، إلى التعاون الوثيق مع الأمم المتحدة في الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، المقرر أن يجري في حزيران/يونيه 2021، خلال أسبوع الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

وتلتزم البرتغال بمواصلة القيام بدورها في مكافحة الإرهاب على الصعيد الوطني. فالبرتغال طرف في 18 من الصكوك القانونية الدولية لمنع الأعمال الإرهابية وعددها 19. وفي عام 2015، وافقت الحكومة البرتغالية على استراتيجية وطنية جديدة لمكافحة الإرهاب. وقد أنشئت وحدة تنسيق لمكافحة الإرهاب وتمت الموافقة على عدة تعديلات للتشريعات البرتغالية ذات الصلة وسنها، بما في ذلك تجريم السفر بهدف ارتكاب أعمال إرهابية وتجريم التحريض العلني على الإرهاب عن طريق الإنترنت أو وسائط الإعلام الأخرى.

في الختام، أود أن أكرر التأكيد على أنه لا يوجد حل بسيط لهذه المشكلة المتعددة الأوجه. وتستغل الجماعات الإرهابية لصالحها المظالم التي طال أمدها في حالات النزاع، فضلاً عن أوجه عدم المساواة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتهميش وانتهاكات حقوق الإنسان والحريات المدنية. ولذلك، يجب أن يكون للنمو الاقتصادي المطرد والتنمية الاجتماعية والتعليم والعمالة وتوفير فرص العمل اللائق، إلى جانب تعزيز الحوار بين الأديان والثقافات، دور مهم في معالجة الدوافع الكامنة للتطرف وتغذية نزعة التطرف.

المرفق 57

بيان الممثلة الدائمة لقطر لدى الأمم المتحدة، علياء أحمد سيف آل ثاني

[الأصل: بالعربية]

نرحب بترؤس معالي السيد عثمان الجرندي، وزير الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، للجلسة، كما نشكر وفد تونس على هذه المبادرة لتسليط الضوء على لجنة مكافحة الإرهاب المنشأة عملاً بالقرار 1373 (2001)، التي تعد إحدى أهم الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن. ونشيد بالجهود والأنشطة الفاعلة التي تبذلها اللجنة برئاسة سعادة السفير طارق الأدب، الممثل الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة. ونشكر مقدمي الإحاطات: السيد فلاديمير فورونكوف، وكيل الأمين العام لشؤون مكافحة الإرهاب؛ والسيدة ميشيل كونينسكسكس، المديرة التنفيذية للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب.

ونعرب عن التقدير لحرص اللجنة على تنفيذ ولايتها على أكمل وجه، بما في ذلك رصد وتعزيز وتيسير تنفيذ الدول لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، والتواصل المستمر مع الدول الأعضاء من خلال عقد جلسات إحاطة متعددة، حتى في ظل الظروف الناجمة عن جائحة فيروس كورونا في الأشهر الماضية.

كما نرحب باهتمام اللجنة المستمر بتحديد وتقييم جميع جوانب مكافحة الإرهاب، ومواكبة التحديات الناشئة وسبل التصدي لمختلف المخاطر، كما يتبيّن من مواضيع جلسات الإحاطة التي تعقدها، من قبيل حماية الأهداف غير المحصنة، والتهديدات الإرهابية للطيران المدني، والاتجاهات الناشئة في التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب والتصدي للتطرف العنيف من خلال نهج قائم على حقوق الإنسان.

إن دولة قطر ملتزمة التزاماً تاماً بتنفيذ جميع أحكام القرار 1373 (2001) وسائر قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة الإرهاب. كما تحرص على القيام بدور فاعل في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب، خاصة في إطار الأمم المتحدة، نظراً لأهمية التعاون الدولي في القضاء على هذه الآفة الخطيرة التي تهدد الجميع.

وإدراكاً من دولة قطر لأهمية لجنة مكافحة الإرهاب، فإنها تحرص على دعم عمل اللجنة والتعاون معها ومع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التابعة لها. ومن ذلك تيسيرُ زيارة المتابعة التي قامت بها المديرية التنفيذية بالنيابة عن اللجنة إلى دولة قطر في العام الماضي، والتجاوب مع توصيات اللجنة في تقريرها عن الزيارة، الذي نفخر بأنه أبرز العديد من إنجازات دولة قطر والخبرات العملية لديها التي تجعلها مؤهلة لتقديم المساعدة الفنية في المجالات ذات الصلة بمكافحة الإرهاب مثل تسخير التكنولوجيا وضبط الحدود. كما تستمر شراكتنا الوثيقة مع المديرية التنفيذية في مشاريع عملية، نذكر منها دعم الدراسة المنهجية التي أجرتها المديرية حول الروابط بين الإتجار بالبشر وتمويل الإرهاب.

وهذا إلى جانب الشراكة القائمة مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب التي يتمخض عنها باستمرار مشاريع ومبادرات هامة، نذكر منها "المركز الدولي للرؤى السلوكية لمكافحة الإرهاب" الذي تستضيفه وتموله دولة قطر وتم افتتاحه الشهر الماضي، و "البرنامج العالمي المعني بالتهديدات الإرهابية للأهداف المعرضة للخطر" الذي يستفيد من تمويل دولة قطر وسيتم تدشينه الأسبوع القادم.

كما تشـــارك دولة قطر بفعالية في الآليات الدولية لتنســـيق جهود مكافحة الإرهاب وتمويله. وتقوم ببرامج وأنشـــطة ذات أثر ملموس على المســـتويين الدولي والإقليمي لمكافحة الإرهاب، والتطرف العنيف المفضـــي إلى الإرهاب ومعالجة أســـبابهما الجذرية، بما في ذلك مواجهة الخطاب الإرهابي ودعم التعليم وتوظيف الشباب.

وعلى المســـتوى الوطني، لا تتوانى دولة قطر عن اتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهة أي مخاطر والالتزام بالصـكوك الدولية والمعايير العالمية بشـأن الإرهاب وتمويله وقرارات مجلس الأمن بما فيها منظومة الجزاءات. وقد حدّثت الدولة مراراً تشـريعاتها وأنظمتها الوطنية ذات الصـلة بمكافحة الإرهاب وتمويله وغسـل الأموال، وأعدت استراتيجية وطنية لمكافحة الإرهاب، وتحافظ على التعاون مع الأمم المتحدة لضمان التطبيق الأمثل لالتزاماتها.

ولا شـك أن الالتزام بالقانون الدولي والقانون الإنســاني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنســان في سياق الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب هو شرط أساسي لنجاح تلك الجهود. وهذا هو الســـبب في جعل هذا الجانب إحدى الركائز الأربع لاســـتراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. كما أنه من غير المفيد ومن غير المقبول ربط الإرهاب بدين أو جنســية أو منطقة معينة. وأيضـــا أود أن ألفت الانتباه إلى أهمية دعم ضـــحايا الإرهاب وحقوقهم وحفظ كرامتهم باعتبار ذلك واجبا أخلاقيا وجزءاً لا يتجزأ من جهود مكافحة الإرهاب.

وفي الختام، فإن دولة قطر تغتنم هذه المناسبة لتجدد التأكيد على إدانتها للإرهاب بمختلف أشكاله ومظاهره ومتى وأينما ارتكب ومهما كانت مبرراته. وستواصل الجهود الفاعلة التي تبذلها على مختلف الصعد وبوصفها شريكا دوليا مؤثرا للتصدي لهذه الآفة والقضاء عليها.

المرفق 58

بيان الممثل الدائم لرومانيا لدى الأمم المتحدة، إيون جينغا

تؤيد رومانيا البيان الذي قدمه وفد الاتحاد الأوروبي بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه (المرفق 36).

وبمناسبة الذكرى السنوية العشرين للقرار 1373 (2001)، تكرر رومانيا إدانتها القوية لجميع الأعمال الإرهابية، بغض النظر عن دوافعها أو مظاهرها، وهي مصممة على مكافحة هذه الآفة مادام ذلك ضروريا، ووفقا للقانون الدولي ومبادئ الأمم المتحدة.

ونتذكر جميعا ببالغ الأسى السياق الصعب لاتخاذ ذلك القرار. إن الهجمات التي شهدناها منذ الهجمات الإرهابية في 11 أيلول/سبتمبر 2001 أظهرت مدى التهديد الذي نواجهه من جميع أشكال الإرهاب. وتستهدف هذه الهجمات القيم الأساسية وحقوق الإنسان التي تقوم عليها الأمم المتحدة، بالنظر إلى أن لجميع المواطنين الحق في الحياة من دون خوف.

وفي السياق الدولي الحالي الذي يتسم بتضاعف وتنوع التهديدات المرتبطة بالإرهاب التي تشكل مخاطر جسيمة على السلم والأمن الدوليين، فإن لدورنا الوطني وكذلك لدورنا كأطراف فاعلة مسؤولة في المجتمع العالمي أهمية قصوى.

ولا نزال من المؤيدين الأقوياء للجهود المبذولة لحل الأزمات والنزاعات، معتبرين أن الإرهاب عالمي بطبيعته وأن أي منطقة من مناطق النزاع أو التوتر التي لم يتم إيجاد حل لها قد تسهم في نهاية المطاف في ظهور الإرهاب وتأجيجه. وفي هذا الصدد، فإننا ندين أعمال الجماعات الإرهابية ضد وجود الأمم المتحدة – من بعثات وبرامج حفظ السلام – في الميدان.

لقد أثبتت المنظمات الإرهابية قدرتها على الحصول على إيراداتها الخاصة بها، في المقام الأول من خلال الأنشطة الإجرامية مثل الاتجار بالمخدرات وشبكات التهريب والاختطاف من أجل الفدية أو ابتزاز السكان المحليين. ومع ذلك، عندما تفتقر إلى الموارد المالية اللازمة فإنها قادرة على تنفيذ هجمات منخفضة التكلفة وذات تأثير كبير، متسببة في معاناة بشرية وخسائر فادحة في الأرواح.

ونتيجة لذلك، أصبح منع تمويل الإرهاب ومكافحته ركيزتين أساسيتين في مكافحة الإرهاب، ونحن نؤيد بشكل كامل جميع التدابير الدولية والإقليمية المعتمدة لمنع هذا التهديد الكبير ومكافحته.

ويتم في رومانيا تنفيذ منع الإرهاب ومكافحته وفقًا لأحكام الاتفاقيات الدولية لقمع الإرهاب، التي بلدنا طرف فيها، وكذلك وفقًا للوائح الدولية والتشريعات المحلية المتعلقة بحقوق الإنسان.

كما ندعم جميع الجهود الرامية إلى تثبيط أي نوع من الدعاية للأيديولوجيات المتطرفة، فضلاً عن النشر عبر الإنترنت لمنهجيات التعبئة والهجوم الإرهابي.

وتلتزم رومانيا التزاما راسخا بالجهود الدولية لمكافحة الإرهاب بصفتها عضوا في الاتحاد الأوروبي وداخل الأمم المتحدة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وحلف شمال الأطلسي. وفي نهجنا، يجب معالجة ظواهر مثل التطرف والتطرف العنيف والإرهاب من خلال نهج شامل قادر على معالجة الأسباب الجذرية للمشاكل عن طريق الحلول المتكاملة.

وكنهج قائم على المبادئ، ترى رومانيا أيضًـــا أن الرد على الإرهاب يجب أن يكون محددًا مع مراعاة حتمية احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. لذلك، علينا أن نضمن توفير استجابة شاملة، بما في ذلك اعتماد تدابير الحماية والدعم والمساعدة.

المرفق 59

بيان الممثل الدائم للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة، عبد الله المعلمي

[الأصل: بالعربية]

أود بداية أن أهنئكم على تولي تونس رئاسة مجلس الأمن متمنياً لكم كل التوفيق والسداد في إدارة أعمال المجلس خلال رئاستكم. كما أرحب بوزير الخارجية التونسي عثمان الجرندي، وأثمن الجهود التي قام بها الوفد الدائم لتونس لدى الأمم المتحدة لعقد اجتماع مجلس الأمن الوزاري بمناسبة الذكرى العشرين لقرار مجلس الأمن 1373 (2001) وتأسيس لجنة مكافحة الإرهاب: التوجهات والتحديات والفرص.

وأود أن أؤكد على تطابق رؤى المملكة العربية السعودية مع رؤى منظمة التعاون الإسلامي حيال رفضها الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن دوافعه، وهوية الجناة ومكان ارتكابه. كما أؤكد على أن الإرهاب يشكل انتهاكًا للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وعلى وجه الخصوص الحق في الحياة، حيث أن الأعمال الإرهابية تهدد سلامة الدول الإقليمية واستقرارها وأمنها الوطني.

كما أجدد تأكيد المملكة على احترام سيادة جميع الدول وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، وتؤكد ضرورة عدم ربط الإرهاب بأي دين أو عرق أو عقيدة أو قيم أو ثقافة أو حضارة. وتدين المملكة وبشدة أي محاولة لربط الإسلام بالإرهاب لتحقيق مصالح محددة، أو تشكل دعوة إلى الكراهية للدين والتعصب والعداء ضد المسلمين.

وفقا لذلك، فإن المملكة تؤكد على أهمية تعزيز الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات والحضارات من أجل السلام والانسجام في العالم، وترحب بجميع المبادرات والجهود الإقليمية والدولية لتحقيق هذه الغاية.

ويؤكد بلدي التزامه بتعزيز التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب، حيث إن المملكة تؤمن بأنه من الضروري اتباع نهج شامل في مكافحة الإرهاب، وهنا يظهر الدور الجوهري الذي يقوم به مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، والذي حرصت المملكة على دعمه بتقديم الدعم المالي له منذ تأسيسه، وتترأس المملكة أيضا المجلس الاستشاري للمركز إيماناً منها بالدور الرئيسي الذي يقوم به. وتقدر المملكة هنا رؤية ودور المركز في منظومة الأمم المتحدة، وقد لوحظ بشكل متزايد التقدير الذي يحظى به من مختلف الدول فيما يخص بناء القدرات. وتلتزم المملكة بتقديم الدعمين السياسي والتوجيهي اللازمين حتى يصل المركز إلى تحقيق أهدافه المنشودة.

وتشيد المملكة العربية السعودية كذلك بالجهود الأممية، وخاصة لجان مجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب، ومنها لجنة مكافحة الإرهاب التي نحتفي اليوم بالذكرى العشرين لقرار مجلس الأمن 1373 (2001) التأسيسي لها. وتؤدي تلك اللجنة دوراً جوهرياً في مكافحة الإرهاب، وعملت على فتح باب الحوار مع الدول الأعضاء للتباحث بشأن أفضل الممارسات والطرق لمواجهة التحديات العالمية، سواء من خلال إيقاف تمويل الإرهاب والذي تؤدي فيه لجان الجزاءات في مجلس الأمن دوراً جوهرياً، أو من خلال تبادل المعلومات على نحو أكثر كفاءة بشأن التعاون والمساعدة التقنية بين الدول الأعضاء، وهيئات الأمم

المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب، والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية من أجل تنمية قدرات الدول على تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

وتؤكد المملكة ضـرورة توحيد الجهود من أجل مكافحة الإرهاب، وتعزيز التنسـيق والاتسـاق داخل منظومة الأمم المتحدة من أجل النهوض بالتعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب، بعيداً عن التنافس بين الجهات المختلفة، حيث إن العالم أجمع يواجه عدواً واحداً يمثله الإرهاب الرافض للحوار والذي يقوض جهود العالم نحو الأمن والسلم الدوليين.

المرفق 60

بيان البعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أدلي بهذا البيان باسم منظمة التعاون الإسلامي.

أرحب بوزير وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج في تونس، السيد عثمان الجرندي. في البداية، أعرب عن تقدير مجموعة منظمة التعاون الإسلامي لعقد هذا الاجتماع بشأن موضوع "الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية: التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب بعد 20 عاما من اتخاذ القرار 1373 (2001)".

إن مجموعة منظمة التعاون الإسلامي تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن دافع مرتكبه وهويته والموقع الذي ارتكبت فيه. وتعيد الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي التأكيد على أن الإرهاب يشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما الحق في الحياة. إن الأعمال الإرهابية تعرض للخطر السلامة الإقليمية للدول واستقرارها، فضلا عن الأمن الوطني والإقليمي والدولي.

وتعيد مجموعة منظمة التعاون الإسلامي تأكيد احترامها لسيادة جميع الدول وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي وفقا لميثاق الأمم المتحدة. وتؤكد المجموعة مجددا على أنه ينبغي عدم ربط الإرهاب بأي دين أو عرق أو عقيدة أو لاهوت أو قيم أو ثقافة أو مجتمع. وتدين المجموعة بشدة أي محاولة لربط الإسلام بالإرهاب لتحقيق مصالح ضيقة؛ فهذه المحاولات تخدم أغراض الإرهابيين وتشكل دعوة إلى الكراهية الدينية والتمييز والعداء ضد المسلمين. وعليه، فإننا نؤكد مجددا على أهمية تعزيز الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات والحضارات من أجل السلام والوئام في العالم، ونرحب بجميع المبادرات والجهود الإقليمية والدولية لتحقيق ذلك الهدف.

وتدرك مجموعة منظمة التعاون الإسلامي أن الإرهاب يشكل تهديدا عالميا. وتعيد المجموعة تأكيد التزامها، في ذلك الصدد، بتعزيز التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب. وترى المجموعة أنه لا بد من اتباع نهج شامل في مكافحة الإرهاب. وينبغي أن يتم ذلك بمعالجة الأسباب الجذرية للإرهاب، بما في ذلك الاستخدام غير المشروع للقوة والعدوان والاحتلال الأجنبي والمنازعات الدولية المتفاقمة والتهميش السياسي والاستبعاد. ومن الضروري كذلك مكافحة جميع الجماعات والمنظمات الإرهابية، أينما وجدت، من دون أي تمييز.

وعلاوة على ذلك، تعتقد المجموعة أنه من الضروري أن تعزز الدول الأعضاء تعاونها وتنسيقها، بهدف محاكمة مرتكبي الأعمال الإرهابية ومنع تقديم أي تمويل أو ملاذ آمن أو مساعدة أو أسلحة للجماعات والمنظمات الإرهابية. ومن الضروري كذلك تعزيز التعاون والتنسيق لدحض سرود الجماعات والمنظمات الإرهابية وأيديولوجياتها.

وتطلب منظمة التعاون الإسلامي من الأمين العام أن يتواصل، بالتعاون مع الدول الأعضاء، مع آليات الأمم المتحدة ذات الصلة لتوسيع نطاق الجزاءات المفروضة عملا بالقرار 1267 (1999) ضد الأفراد والكيانات المرتبطين بالجماعات المتطرفة العنصرية المعادية للمسلمين من أجل التصدي بفعالية لخطر الإرهاب المتنامي.

ويساور منظمة التعاون الإسلامي قلق بالغ إزاء عودة ظهور الحركات العنصرية القائمة على نية التحريض على الكراهية والعداء ضد الأمم الإسلامية والمهاجرين والأفراد المسلمين، وندعو جميع الحكومات إلى حظر أي خطاب أو محاولة أو عمل يتسامح مع أو يشجع أو يحرض على العداء ضد المسلمين أو يشوه صورة الإسلام والمسلمين، وكذلك حماية جميع الأفراد والجماعات من الكراهية والعنف القائم على الدين والعقيدة وكفالة حماية أماكن العبادة.

وتكرر المجموعة مرة أخرى التأكيد على ضرورة التمييز بين الإرهاب وممارسة الشعوب لحقها المشروع في مقاومة الاحتلال الأجنبي، وتود أن تؤكد أن هذا التمييز قد روعي على النحو الواجب في القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني والمادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة 46/51 التي أيدت هذا الموقف.

وتعيد منظمة التعاون الإسلامي التأكيد على أن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب تشكل جهدا مستمرا، وهي وثيقة حية ينبغي تحديثها وإعادة النظر فيها على نحو منتظم. كما تعيد المجموعة التأكيد على أنه ينبغي لاستراتيجية مكافحة الإرهاب أن تنفذ بطريقة متوازنة من جميع جوانبها. ونشدد على أهمية تعزيز بناء القدرات للدول الأعضاء لمساعدتها في تنفيذ مختلف الالتزامات بموجب قرارات الأمم المتحدة، من خلال زيادة الموارد المخصصة لكيانات الأمم المتحدة وإداراتها المكلفة بهذه المهمة، فضلا عن تعزيز المساعدة التقنية الثنائية ونقل التكنولوجيا. وتشيد منظمة التعاون الإسلامي بالدور الذي يضطلع به مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في ذلك الصدد.

وتتطلع منظمة التعاون الإسلامي إلى عقد مؤتمر ثان رفيع المستوى تحت رعاية الأمم المتحدة من أجل صياغة استجابة منظمة مشتركة للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره من قبل المجتمع الدولي.

المرفق 61

بيان البعثة الدائمة لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة

أود أن أهنئ تونس مرة أخرى على توليها رئاسة مجلس الأمن لشهر كانون الثاني/يناير 2021. لقد قدرت جنوب أفريقيا كثيرا التعاون الوثيق مع تونس خلال فترة عضويتنا في مجلس الأمن، كجزء من المجموعة التي شكلتها الدول الأفريقية الثلاث الأعضاء في المجلس وسانت فنسنت وجزر غرينادين. ونشيد بتونس على قيادتها الممتازة باستمرار للجنة مكافحة الإرهاب.

وكذلك أود أن أعرب عن خالص مواساة جنوب أفريقيا لشعب النيجر الذي عانى قبل أيام فقط من هجوم إرهابي مروع آخر في منطقة تيلابيري، أودى بحياة ما يقدر بمائة شخص. إن هذه الأنواع من الحوادث، التي تشكل جزءا من موجة الرعب التي تلحق الضرر بأفريقيا على نحو متزايد، تعمل على تسليط الضوء على أهمية اتباع نهج تعاوني متعدد الأطراف لمكافحة الإرهاب، على النحو الذي أكده القرار 1373 (2001).

إن جلسة اليوم بمناسبة الذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار 1373 (2001) في أيلول/سبتمبر 2021، هي أيضا تذكير هام، حيث أن تركيز العالم لا يزال أسيرا لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) بأهمية عدم إغفال تهديد الإرهاب المميت. وبالفعل، فإن الهجمات الفتاكة التي وقعت في الولايات المتحدة في 11 أيلول/سبتمبر 2001 التي لا تزال حية في وعي العالم الجمعي والتي كان لها تأثير عميق جدا على العالم، بما في ذلك بالدفع إلى اتخاذ القرار 1373 (2001)، لم تكن للأسف المرة الأخيرة التي يطل فيها الإرهاب برأسه القبيح بهذه الطريقة الوحشية في السنوات العشرين التي انقضت منذ اتخاذ القرار 1373 (2001).

ففي هذه الفترة، يمضي العالم ليشهد برعب ظهور تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) والفظائع التي ارتكبها. وبالمثل، فإن تصاعد الإرهاب اليميني المتطرف العنيف، وما يسمى بـ "الهجمات المستلهمة" و "هجمات المهاجمين المنفردين" وهي أقلها قابلية للتنبؤ، جعلت من الواضح أن الإرهاب لا يزال يشكل تهديدا خطيرا وقادرا على التكيف للسلم والأمن الدوليين.

وقد تفاقمت هذه الحالة بجائحة كوفيد-19 التي حوّلت – في كثير من الحالات – الموارد والقدرات المحدودة أصلا من مكافحة الإرهاب إلى الأخطار الصحية الأكثر إلحاحا. إن الإرهاب شأنه شأن جائحة كوفيد-19 تهديد لا يعرف حدودا ويتطلب منا استجابة عالمية جماعية ومنسقة، وتكون فيها محورية الأمم المتحدة أمرا حاسما.

لقد أُحرز تقدم كبير في مواءمة نهج عالمي إزاء هذه الآفة، من خلال إصلاح الأمين العام لهيكل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك إنشاء مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب واتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب الذي يشمل الركائز الثلاث لعمل الأمم المتحدة، وهي السلام والأمن والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان والشؤون الإنسانية.

ولكن من المهم أن نواصل استعراض نُهجنا على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وتتطلع جنوب أفريقيا إلى استعراض استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في حزيران/يونيه من هذا العام باعتباره فرصة قيّمة لضمان التوازن بين التهديدات الناشئة والتدابير القائمة لمكافحة الإرهاب.

ولا تزال الجهود التي تبذلها لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات 1267 (1999) و 1989 (2011) و 2253 (2015) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، في تعزيز تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، هامة. وتؤيد جنوب أفريقيا أيضا استمرار الحوار بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء، ولا سيما المنظمات الإقليمية، ليس لأجل التصدي للتحديات التي تواجهها، بل أيضا لتبادل الممارسات الجيدة.

وتحث جنوب أفريقيا أيضا على إحياء المناقشات من أجل إبرام اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب، التي ما تزال في طريق مسدود فيما يتعلق بتعريف الإرهاب بينما لا يزال التهديد المتغير والقادر على التكيف الذي يشكله الإرهاب ينتشر بلا هوادة في جميع أنحاء العالم.

وتحث جنوب أفريقيا، كعهدها دائما، على اتباع نهج لمكافحة الإرهاب يكفل أقصى قدر من الامتثال للتعهدات والالتزامات الدولية في جميع الأوقات، ولا سيما قانون حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي للاجئين.

وسنواصل أيضا الدعوة إلى أهمية التصدي لأبعاد الأمنية لهذا التحدي، فضلا عن العوامل التي توفر أرضا خصبة للتجنيد من جانب الجماعات الإرهابية مثل عدم المساواة والتهميش والاستبعاد الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما بطالة الشباب وعدم احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون.

المرفق 62

بيان البعثة الدائمة لسويسرا لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالفرنسية]

تشكر سويسرا تونس على تنظيمها هذه المناقشة المفتوحة في الوقت المناسب بشأن موضوع مهم.

هذه هي الذكرى السنوية لأحداث كنا نفضل ألا نحييها، ولكن من كان يتوقع في عام 2001 أن ينتشر خطر الإرهاب ويتنوع كما حدث؟ وفي غضون ذلك، صمدت الهياكل التي وضعت في عام 2001 أمام اختبار الزمن وثبتت قدرتها على التطور. وتشير كل الدلائل إلى أنها ستظل معنا ونحن نمضي قدما. ولذلك هناك أسباب للاحتفال بقدرة المجتمع الدولي على مكافحة الإرهاب، فضلا عن الاستجابة والصمود على النحو الذي ثبت تحت رعاية الأمم المتحدة. وفي هذا السياق ترحب سويسرا بالعمل والالتزام الملحوظين من جانب لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

وتود سويسرا أن تؤكد بصفة خاصة أهمية اللجنة من خلال الزيارات القطرية التي تقوم بها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ودورها في التوصية بالممارسات الجيدة وجمعها، مما يساعد على ضمان امتثال التشريعات الوطنية للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وسويسرا، بوصفها أول بلد يوافق على تقاسم تقييمه، تشجع بقوة البلدان الأخرى التي زارتها المديرية التنفيذية على أن تحذو حذوها بغية تعزيز الممارسات الجيدة واعتماد التشريعات الوطنية المناسبة.

ويُعدُّ إنشاء مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب الذي أعقب إبرام اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب بعد وقت قصير، خطوتين رئيسيتين نحو اتخاذ إجراءات أكثر اتساقا وفعالية من جانب الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب. وأسهمت هذه الهياكل الجديدة في التنفيذ المتوازن للركائز الأربع للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك من حيث تنسيق الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء.

وإذا تسنى لسويسرا أن تشدد على نقطة واحدة في هذا البيان القصير بشأن الاتجاهات والتحديات والفرص المتاحة أمام مجلس الأمن فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، لا سيما في سياق هذه الذكرى السنوية، فإننا نؤكد مرة أخرى على الطابع الأساسي لاحترام القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وتشيد سويسرا باستعداد اللجنة والمديرية التنفيذية للنظر في هذه المسألة عن كثب، بما في ذلك من خلال تقرير عن تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب وفقا للقانون الدولي الإنساني، وأثر تلك التدابير، خاصةً ما يتعلق بمكافحة تمويل الإرهاب، على الالتزامات الإنسانية المحايدة والنزيهة التي ينص عليها القانون الدولي الإنساني. وفي ذلك الصدد، تشير سويسرا إلى أنه يجب وضع التدابير الوطنية والدولية لمكافحة الإرهاب على نحو لا يجرّم أي أنشطة إنسانية ينص عليها القانون الدولي الإنساني.

وفي الختام نؤكد مرة أخرى أنه يجب أن تستند تدابير مكافحة الإرهاب إلى القانون الدولي حتى تكون مشروعة وفعالة.

المرفق 63

بيان الممثل الدائم لسوريا لدى الأمم المتحدة، بشار الجعفري

[الأصل: بالعربية]

مثّل اعتماد مجلس الأمن للقرار رقم 1373 (2001) والذي تم اتخاذه بالإجماع في 28 أيلول/سبتمبر 2001، علامة فارقة في صكوك مكافحة الإرهاب، والجهود الجماعية الدولية الرامية لمكافحته عبر جملةٍ من التدابير والإجراءات.

وفي الذكرى السنوية العشرين لاعتماد القرار 1373 (2001)، نجد أنه لمن المفيد القيام بنظرة شاملة لمراجعة الأثر الذي أحدثه اعتماد هذا القرار على مدى الحدّ من انتشار ظاهرة الإرهاب والتطرف العنيف. كما أنه لا بد لنا من تحديد مواطن الضعف في الآليات المعتمدة تحت مظلة الأمم المتحدة. وكما هو الحال مع التطورات الكبيرة التي شهدتها البشرية خلال الأعوام العشرين المنصرمة وعلى مختلف الأصعدة، لا بد من الاعتراف بأن الإرهاب أيضاً قد اتخذ أشكالاً عديدةً وحديثة، وقد اختلف بشكله ووسائله وطرق انتشاره عما عهدناه سابقاً، وخاصة مع تسخير التطور التكنولوجي في عملية نشر "خطاب الحقد والكراهية"، والتأثير في عقول الشباب وجذبه نحو الكراهية والتطرف والتمييز وإلغاء الآخر وتكفيره.

ومنذ ما يسبق أحداث أيلول/سبتمبر 2001 المفجعة عام 2001، وإلى اليوم، انتشرت ظاهرة الإرهاب والفكر المتطرف في معظم دول العالم دون استثناء، فمن الهجوم بغاز السارين السام في طوكيو عام 1995، إلى أزمة رهائن مدرسة بيسلان الروسية عام 2004، وتفجير القطارات في إسبانيا عام 2004، إلى تفجير الحافلات في بريطانيا عام 2005، والهجمات المتعددة التي استهدفت المدنيين في فرنسا وبلجيكا ودول أوروبية أُخرى، والتفجيرات المؤسفة التي استهدفت مدينة مومباي الهندية عام 2008، والهجمات الإرهابية التي استهدفت المصلين في مساجد النرويج عام 2011، ونيوزيلندا عام 2019، والهجوم الإرهابي على ماراثون بوسطن عام 2013، وتفجير الطائرة الروسية في شبه جزيرة سيناء المصرية عام 2015، كما لا ننسى العمليات الإرهابية التي استهدفت إندونيسيا وأودت بحياة المئات من المدنيين والسيّاح عامي 2000 و 2002 وغيرها، ناهيك عن استهداف المرافق العسكرية والمدنية في أفغانستان وباكستان. كما أن هذا الإرهاب انتشر أيضاً في القارة الإفريقية، حيث نشطت حركة الشباب الإرهابية المرتبطة بتنظيم القاعدة، وطالت عملياتها الإرهابية دولاً عديدةً مثل الصومال وكينيا وأوغندا وتنزانيا وغيرها، كما لا بد من التذكير بفظائع مجموعة "بوكو حرام" الإرهابية، واستهدافها للمدنيين في نيجيريا والكاميرون وتشاد والنيجر.

ولعلّ أحدث نسخةٍ من انتشار الإرهاب والإرهابيين المسلّحين المعدّلين وراثياً تجلّى في بلدي سورية، وهو إرهاب تعددت أشكاله وتسمياته، بدءاً مع ما يعرف بجبهة النصرة وكافة كتائبها، وجيش المهاجرين والأنصار، ومجموعة السلطان مراد، وفجر الإسلام، وجند الأقصى، وحركة نور الدين الزنكي، ولواء التوحيد وهيئة تحرير الشام وغيرها العديد من التنظيمات الإرهابية، والتي بلغت سقف إرهابها بتنظيم داعش الإرهابي، والذي طالت أعماله الفظيعة ليس الشعب السوري فحسب إنما شعوب المنطقة والعالم أيضاً.

لقد اتخذت حكومة الجمهورية العربية السورية مسؤولياتها تجاه حماية شعبها وثقافتها المنفتحة وحضاراتها المتعددة والغنية من محاولات القتل والإلغاء على يد الإرهاب الجاهل الأعمى. وها نحن بعد مرور 10 أعوام على بدء الحملة الإرهابية ضد بلدي ما زلنا نحمل راية مكافحة الإرهاب بلا هوادة نيابةً عن العالم أجمع، ونسعى على الدوام إلى تعزيز الجهود الدولية المشتركة الرامية للقضاء على التهديد الذي يمثله

الإرهاب للأمن والسلم الدوليين ولسلامة واستقرار الدول وتقدم ورفاه الشعوب. وفي هذا السياق، يؤكد وفد بلدي على النقاط التالية:

أولاً، إن الوعي المبكر والسبّاق لسورية، حكومةً وشعباً، لمخاطر تفشي الإرهاب وأدواته في المنطقة والعالم كان البينة الأساسية التي قامت عليها الجهود التي انخرطت فيها حكومات لا تزال تحترم الميثاق والقانون الدولي، من أجل الوقوف في وجه هذا المد التكفيري والتطرف الأعمى القائمين على إقصاء الآخر وتكفيره واستئصاله. ونحن إلى اليوم لا نزال ندعوكم جميعاً إلى مشاركة بلدي الرؤية ذاتها، التي دأبت حكومات عديدة مصدّرة للإرهابيين على الاستثمار اللاأخلاقي فيها لسنين، حتى ذاقت شعوب العالم أجمع دون استثناء الطعم المرير للإرهاب والتطرف العنيف.

ثانياً، إن تغليب مصالح وطنية ضيقة من قبل بعض الحكومات، وفي مقدمتها حكومات ودول الاتحاد الأوروبي، دفعها إلى ابتكار حلول أنانية كانت في محصلتها قائمة على ذات العقلية التي تسببت بنشوء وانتشار ظاهرة "المقاتلين الإرهابيين الأجانب". وقد جاءت هذه الحلول على شكل سياساتٍ منفردةٍ تَهدفُ إلى التخلي عن المسؤوليات الحكومية في منع توجّه الإرهابيين إلى بلدي وإلى العراق من جهة، ومنع عودة هؤلاء الإرهابيين وعوائلهم إلى مواطنهم أو بلدان الإقامة من جهةٍ ثانية. ومن ذلك إقرار قوانين تنصّ على سحب الجنسية من الإرهابيين وعوائلهم أو إلغاء إقاماتهم، وذلك ظنّاً من هذه الحكومات أنها تدرأ بذلك خطر الإرهاب، وتُبقي سيف الإرهاب مسلطاً على رقاب الشعب السوري.

ثالثاً، إلى اليوم توجد في سورية أعدادٌ كبيرة من "الإرهابيين الأجانب بلا حدود" وعوائلهم، وهم مُتواجدون في عدد من المخيمات التي تسيطر عليها مجموعات مسلحة انفصالية تابعة لقواتِ الاحتلالِ الأمريكي، وأهمها مخيم الهول في الشمال الشرقي. وتستمر، في داخل هذه المخيمات، إلى اليوم عملية إنشاء جيلٍ جديد من الإرهابيين والمتطرفين على يد رجالٍ ونساءٍ وشباب انخرطوا في الإرهاب، ولذلك لا يمكن النظر إليهم على أنهم ضحايا له أو للتطرف العنيف، وهو الأمر الذي يستدعي معالجة هذا التهديد بشكل حازم وعاجل.

ومع ذلك، فإن بلدي سورية لم ولن يتنصل من التزاماته الدولية تجاه عملية ملاحقة ومحاسبة الإرهابيين وإعادة تأهيل عوائلهم، القائمة في الأساس على مسؤولية حكومات العالم أجمع عن استعادة مواطنيها والمقيمين على أراضيها من هؤلاء الإرهابيين مع أفراد عوائلهم.

ونحن ندعم مساعي وجهود الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب وتجفيف منابعه، وسيقدّم بلدي كل المساعدة المطلوبة للقضاء على فلوله، كما يشدّد على موقفه الداعم لمبادئ القانون الدولي الإنساني وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، فقد آن الأوان للخروج من الإطار النظري في محاربة الإرهاب إلى الإطار الواقعي، وترجمة تصريحات حكومات دولة بعينها على أرض الواقع، وتحمّل مسؤوليتها تجاه انتشار الإرهاب في العالم بشكلٍ عام، وفي بلدي سورية بشكلٍ خاص.

ولا بد لنا من التصدي للأفكار التكفيرية المتطرفة وللتحريض على العنف والإرهاب، والعمل على قطع وتجفيف موارد تمويل التنظيمات الإرهابية المتأتية من الدعم المباشر الذي تقدمه بعض الحكومات والدعم غير المباشر الناجم عن دخول بعض تلك الحكومات في تعاملات مالية كدفع الرشى والفدية، وفي تعاملات تجارية بالنفط والغاز والآثار المسروقة مع الجماعات الإرهابية لا سيما داعش وجبهة النصرة.

ولا يفوتنا هنا التأكيد على ضـــرورة منع تزويد الجماعات الإرهابية بالســـلاح والذخيرة، ولا ســـيما الأســـلحة الكيميائية ومواد إنتاجها وإطلاقها.

إن على الجميع أن يدركوا أن للإرهاب مفهوماً واحداً حول العالم وعلى مر الســـنين، ألا وهو الحقد والكراهية والقتل والتدمير، فلا يوجد إرهاب حلال وإرهاب حرام، تطرّف إيجابي وتطرّف ســـلبي، فقد تعددت أشـكال الإرهاب إلا أن مضـمونه واحد. إذ إن تدمير دول وإسـقاط حكوماتٍ وقتل وتشـريد الملايين من قبل حكومات أخرى دائمة العضـوية في مجلس الأمن تحت مسـمى مكافحة الإرهاب، كما حصـل في أفغانسـتان والعراق ويحدث اليوم في اليمن وليبيا وغيرها، يعتبره البعض جهوداً جماعية مباركة للقضـاء على الإرهاب أو إرهاباً حلالاً، بينما تُعتبر جهود دول أخرى في ممارســـة حقها وواجبها الطبيعي والشـــرعي في الدفاع عن أبنائها ومستقبلها جهوداً غير مشروعة وغير مرحب بها على الصعيد الدولي. ويتم كيل الاتهامات إليها، مع غض الطرف عن مســـؤولية العديد من الدول في منظمة الأمم المتحدة، في دعمها ورعايتها وتمويلها وتسليحها للإرهاب ونشره في بلدي. إن سياسة ازدواجية المعايير التي تتبناها عدد من الدول الأعضاء تشكّل البيئة الأنسب لاستمرار ونمو وانتشار الإرهاب في بلدي ومناطق أخرى حول العالم.

ختاماً، لا بد لنا من ترجمة آليات التنفيذ على أرض الواقع وتتبع نتائج تلك القرارات ووضـــع الصـــكوك الخاصـــة بمكافحة الإرهاب التي اعتمدناها على مر الســـنين، بما فيها قرارات مجلس الأمن 1267 (1999) و 1373 (2001) و 1624 (2005) و 2170 (2014) و 2178 (2014) و 2199 (2015) و 2253 (2015)، واســـتراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، موضـــع التطبيق الكامل والصـــارم، بعيداً عن التســـييس والتلاعب وازدواجية المعايير، والكف عن تجاهل التقارير والمعلومات الموثقة التي تقدمها بعض الدول الأعضـــاء حول دعم بعض الحكومات للإرهاب. كما نذكّر بالقرار رقم 2178 (2014) الذي يقضـــي بمنع تدفق المقاتلين الأجانب إلى كلّ من ســـورية والعراق عبر الأراضـــي التركية، والقرار رقم 2170 (2014) الخاص بتجفيف منابع الدعم والتمويل المادي والعســـكري واللوجستي للمتطرفين وخاصة داعش وجبهة النصرة.

كما نؤكد على ضـــرورة مســـاءلة حكومات الدول الداعمة للإرهاب وإلزامها بالكف عن انتهاكاتها للقانون الدولي ولميثاق الأمم المتحدة. وإن عدم قيام مجلس الأمن بذلك يوجه رســـالة تســـامح خاطئة للإرهابيين وداعميهم.

ولا بد من التصـــدي لخطاب الكراهية وللأفكار التكفيرية والمتطرفة الهدامة والتعاليم المغلوطة التي لا تمت للأديان ولا للحضـــارة الإنســـانية بصـــلة، والتصـــدي للتحريض على العنف والإرهاب، ومنع القولبة النمطية والتمييز والاضـطهاد القائم على أساس الدين أو الجنسية أو العرق أو اللون أو الجنس أو غيرها من العوامل التي ما فتئت تمثل نوعاً من العقاب الجماعي لجماعات من البشر.

المرفق 64

بيان الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة، فريدون سينرلي أوغلو

أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على تنظيم هذه الجلسة المناسبة من حيث التوقيت، بمناسبة الذكرى السنوية العشرين لاتخاذ القرار التاريخي 1373 (2001). ويصادف هذا العام أيضا الذكرى السنوية العشرين لهجمات 11 أيلول/سبتمبر الإرهابية، التي اتخذ القرار بعد وقوعها. وفي هذه المناسبة، تعرب تركيا عن تعازيها لأسر جميع الناس الذين سقطوا ضحية لآفة الإرهاب في جميع أنحاء العالم.

ظلت تركيا معرضة لتهديد الإرهاب على مدار عقود من جانب مجموعة واسعة من المنظمات، مثل حزب العمال الكردستاني/وحدات حماية الشعب الكردية وتنظيمي القاعدة وداعش ومنظمة فتح الله الإرهابية والجيش الأرمني السري لتحرير أرمينيا. ولذلك، فإننا نتفهم تماما الألم والتهديد الناجمين عن هذه الآفة بالنسبة لمجتمعاتنا. ولا يمكن المبالغة في تأكيد أهمية التعاون المجدي والموجّه نحو تحقيق النتائج في مكافحة الإرهاب.

وفرضت جائحة مرض فيروس كورونا المزيد من الضغوط على الموارد المحدودة في الحرب ضد الإرهاب. فالبلدان التي تتعرض لضغوط اجتماعية واقتصادية شديدة تحول تركيزها حتما نحو مكافحة الجائحة، بدلا من الإرهاب.

والأهم من ذلك أن ارتفاع معدلات البطالة يمكن أن يؤدي إلى المزيد من التطرف الناشئ عن طائفة واسعة من الأيديولوجيات المتطرفة، ولا سيما على أساس استغلال الأديان والتطرف اليميني وكراهية الإسلام ومعاداة السامية. وما فتئت الجماعات الإرهابية، التي تزدهر مستغلة الشعور باليأس، تنشر خطابها البغيض، على شبكة الإنترنت وخارجها، بسرعة وكثافة متزايدين وتجند الشباب وتحصد أرواح الأبرياء. وعلى الرغم من كل هذه الصعاب، فإن وضع حد للإرهاب ومحاسبة مرتكبيه أمر ملح أكثر من أي وقت مضى.

وتقف تركيا في طليعة الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب بطريقة شاملة. ونضطلع بأدوار فاعلة ونساهم في عمل المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب، وكذلك في جهود التحالف العالمي ضد داعش. وتمشيا مع جهودنا القوية لمكافحة تمويل الإرهاب، فإن بلدي عضو ملتزم في فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، بينما يوفر مجلس أوروبا إطارا حاسما في استجابتنا القانونية والقضائية لمكافحة الإرهاب.

ونعتقد أن الأمم المتحدة تظل المحفل المتعدد الأطراف في نهاية المطاف لتعزيز التصدي للإرهاب بشكل جماعي ومتسق وملزم قانونا. ونحن ملتزمون بالنهوض بجهود الأمم المتحدة من أجل إقامة تعاون دولي قوي ضد الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. ولتحقيق ذلك، كان اتخاذ القرار 1373 (2001)، قبل عقدين من الزمن، معلما حاسما. وتعلق تركيا أهمية قصوى على تنفيذ القرار لأسباب مختلفة.

أولا، إن السمة المميزة لهذا القرار هي دعوته إلى زيادة التعاون في القضاء على هذا الخطر. ومن الواضح أن تلك الدعوة حاسمة ولا تزال ذات أهمية، نظرا لأن الإرهاب لا يمكن أن يصمد أمام التنسيق والتعاون الدوليين الحقيقيين. وتتيح عملية الاستعراض المقبلة لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في أوائل صيف هذا العام لنا فرصة فريدة للإسهام في تحقيق ذلك الهدف.

ثانيا، يحث القرار الأعضاء على تبادل المعلومات العملياتية والامتناع عن تقديم الدعم إلى الأشخاص والكيانات الضالعين في الإرهاب وحرمان هؤلاء الكيانات والأشخاص من الملاذ الآمن.

وللأســـف، نحن بعيدون عن تحقيق تلك الأهداف. ولا يزال هناك إحجام، بل مقاومة لتنفيذ هذا الالتزام. ويجب ألا نسمح بالنفاق وعدم الاتساق في كفاحنا ضد الإرهاب. ولن يؤدي اتباع نهج انتقائي إزاء المنظمات الإرهابية إلا إلى تعزيزها في الوقت الذي يضعف فيه جهودنا الجماعية.

إن تركيا ما فتئت تسلط الضوء منذ وقت طويل على أن أي حكومة شرعية لا يمكنها الدخول في شـــراكة مع جماعة إرهابية بحجة محاربة جماعة إرهابية أخرى. وذلك لأننا نعلم جميعا جيدا أن هذا النهج سيقوض الثقة في التعاون الدولي بشكل خطير، وفي نهاية المطاف، سيصبح خطرا على الأمن العالمي على المدى الطويل.

أخيرا وليس آخرا، ينص القرار بوضوح على أن صفة اللاجئ ينبغي ألا يُساء استخدامها من قبل الإرهابيين، وأنه لا ينبغي رفض طلبات تسليم الأشخاص الضالعين في الإرهاب على أساس دوافعهم السياسية. وهذا أيضا أحد المجالات الرئيسية التي نفتقر فيها إلى تحقيق تقدم. وإذا أردنا تحقيق نتائج ملموسة في كفاحنا ضد الإرهاب، فهذا مجال نحتاج إلى التركيز عليه بشكل أكبر. وسيبرهن القيام بذلك على وجود إرادة وعزم حقيقيين على دحر تهديد الإرهاب بطريقة جماعية.

ورغم أن القرار 1373 (2001) قد اتخذ قبل عقدين من الزمن، فإنه لا يزال هاما وذا صلة اليوم. وهو يوفر توجيها بشـــأن المجالات التي نحتاج فيها إلى تركيز اهتمامنا ومواردنا من أجل مكافحة الإرهاب بفعالية على الرغم من ديناميات المتغيرة باستمرار.

ويتعين علينا أن نضـــمن عدم بقاء الالتزامات المنصـــوص عليها في القرار مجرد مجموعة من الوعود غير المنفذة. وسنتمكن، من خلال اتخاذ خطوات ملموسة، كما هو مبين في القرار، من تحقيق نتائج في القضاء على تهديد الإرهاب. وتحقيقا لتلك الغاية، ستواصل تركيا العمل كشريك ثابت في تنفيذ القرار وستسهم في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

المرفق 65

بيان وزير خارجية أوكرانيا، دميتري كوليبا

أشكر الرئاسة التونسية على تنظيمها مناقشة اليوم بشأن القرار 1373 (2001) – وهو قرار تاريخي لمجلس الأمن وضع الإطار اللازم للتصدي للإرهاب الدولي على الصعيد العالمي.

قبل 20 عاما تقريبا، هز يوم 11 أيلول/سبتمبر المأساوي ضمير البشرية وخلف أثرا عميقا على حياة الملايين من البشر. واسمحوا لي أن أذكر بأن أوكرانيا، التي كانت عضوا غير دائم في المجلس في ذلك الوقت، قالت في 12 أيلول/سبتمبر 2001:

”وإن جسامة أعمال الأمس تتجاوز الإرهاب كما عرفناه حتى الآن ... ولذا فإننا نرى أنه ينبغي وضع تعريفات ومصطلحات واستراتيجيات جديدة لحقائق الواقع الجديد.“ (S/PV.4370، صفحة 4).

وبعد اتخاذ القرار وما تلاه من إنشاء لجنة مكافحة الإرهاب، مع مديريتها التنفيذية، أصبحت مكافحة الإرهاب أولوية رئيسية للأمم المتحدة. ونرحب بالدور المركزي للجنة مكافحة الإرهاب في الإشراف على تنفيذ التدابير المحددة لمكافحة الإرهاب التي وضعها مجلس الأمن ورصد الامتثال للقواعد ذات الصلة وتعزيز التعاون الدولي في هذا المجال، ومساعدة البلدان على ذلك.

وظلت أوكرانيا دائما من بين الدول التي دعمت بنشاط الجهود الدولية، بما في ذلك الجهود التي يبذلها المجلس، الرامية إلى القضاء على الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وخلال العقود الماضية، تحقق عدد من الإنجازات الهامة بغية النهوض بمعايير جديدة لمكافحة الإرهاب، فضلا عن مواصلة تعزيز الاستجابة الدولية للتهديدات الإرهابية القائمة والناشئة على حد سواء. وقد تم تسخير هذا الزخم لتعزيز التركيز وتطبيق نهج أكثر دقة في مجالات مكافحة تمويل الإرهاب، وحرمان الإرهابيين من الأسلحة والإمدادات، ومنع التطرف العنيف، وإعادة المقاتلين الإرهابيين الأجانب من مناطق النزاع، وقمع الدعاية الإرهابية، وتعزيز أمن الطيران، وتعزيز التنسيق والاتساق فيما بين كيانات الأمم المتحدة، على سبيل المثال لا الحصر. وإنني فخور بذكر مساهمة أوكرانيا في هذا المجال. وبناء على مبادرتنا، اتخذ المجلس القرار 2341 (2017)، وهو أول قرار على الإطلاق بشأن حماية الهياكل الأساسية الحيوية من الهجمات الإرهابية.

ومن المؤسف أنه على الرغم من تلك الجهود، لم تتوقف الأعمال العدائية – لا على الأرض ولا في الفضاء الإلكتروني. إننا نشهد حتى الآن هجمات إرهابية في أنحاء مختلفة من العالم، تتسبب في عدد هائل من القتلى والإصابات، مما يعطل بشكل كبير سير شؤون المجتمعات ويلحق الدمار ويبث الخوف. وبينما يواجه العالم تحديات متعددة، بما في ذلك جائحة مرض فيروس كورونا، فإن الإرهاب لا يزال يهدد قيمنا ومبادئنا الأساسية، بما في ذلك حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية وتكافؤ الفرص والحرية. إننا نتأثر بطرق وأساليب أكثر تطورا من جانب الإرهابيين ورعاتهم.

وللأسف، فإن أوكرانيا تعرف جيدا كيف يمكن أن يكون الإرهاب شريرا. إن العدوان الروسي المسلح على أوكرانيا وانتهاكها الصارخ لقواعد ومبادئ القانون الدولي في دونباس والقرم قد أديا إلى ارتكاب أعمال إرهابية متعددة على مدى أكثر من ست سنوات. ولذلك، فإن الالتزام الصارم والإجراءات التي يقوم بها المجتمع الدولي بأسره أمران ضروريان للتصدي للتهديدات المتفشية التي يشكلها الإرهاب الدولي.

ولا تزال أوكرانيا ملتزمة التزاما كاملا بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف. لا يمكن تبرير أي عمل إرهابي وسيخضع المسؤول عنه للعقاب. وينبغي ألا نغض الطرف عن عضو في مجلس الأمن يسكت المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين المدنيين والصحفيين في شبه جزيرة القرم المحتلة تحت ستار تدابير مكافحة الإرهاب، أو يرهب السكان المدنيين في دونباس، شرق أوكرانيا.

ولن تكون مكافحة أنشطة الإرهابيين الأفراد والجماعات الإرهابية كافية إذا لم تعالج مشكلة الإرهاب الذي ترعاه الدولة بطريقة قوية وشاملة. ومهمتنا هي كفالة تقديم جميع مرتكبي الإرهاب ومنظميه وموجهيه ورعاته إلى العدالة.

المرفق 66

بيان البعثة الدائمة لدولة الإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالعربية]

تود الإمارات العربية المتحدة أن تشكر جمهورية تونس على تنظيمها مناقشة اليوم المفتوحة.

يمثل هذا العام الذكرى السنوية العشرين للهجمات الإرهابية الأكثر فتكاً في الولايات المتحدة، وما زلنا نعيش حتى اليوم تداعيات هذه الهجمات.

لقد شكل الهجوم الإرهابي على الولايات المتحدة نقطة تحول بالنسبة لمجلس الأمن وجهوده في مجال مكافحة الإرهاب، حيث أدت أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر إلى تبني القرار 1373 (2001) بالإجماع، حيث فرض القرار التزامات على الدول الأعضاء لتجريم تمويل الإرهاب، من بين إجراءات أخرى، بالإضافة إلى إنشائه لجنة مكافحة الإرهاب.

بيد أن تحركات الإرهاب الدولي قد اتسعت بشكل كبير في العقدين الماضيين. وقد شهد الشرق الأوسط وبعض المناطق في أفريقيا نصيب الأسد من هذا التوسع الذي أدى إلى خسائر جمّة، وزعزع الاستقرار، وتسبب بموجات من الهجرة إلى أوروبا. وفي مواجهة هذه التهديدات الوجودية، عملت دولة الإمارات جاهدةً مع الشركاء الإقليميين والدوليين، لمكافحة الإرهاب في الشرق الأوسط وما بعده. فقد شاركت الإمارات العربية المتحدة في تحالفات مخصصة وعمليات عسكرية لإلحاق الهزيمة بالجماعات الإرهابية. وقد ركزت استراتيجية الدولة على وقف تدفق الأموال والمقاتلين، فضلاً عن التصدي للتطرف وتعزيز التسامح، والتعايش السلمي، والحوار بين الأديان على المستويات المحلية والإقليمية والعالمية. كما عملت دولة الإمارات مع شركاء ومنظومة الأمم المتحدة لتمكين النساء والشباب من الاضطلاع بأدوار قيادية في مكافحة التطرف.

وفي السنوات التي تبعت عام 2001، اتخذ المجتمع الدولي أيضا إجراءات ملحوظة لمنع الأعمال الإرهابية، بما في ذلك عن طريق تعزيز الصكوك القانونية الدولية. كما اتخذ مجلس الأمن سلسة من الخطوات الهامة، منها إنشاء الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ضمن القرار 1535 (2004) واعتماد القرار 1624 (2005) الذي دعا كافة الدول إلى تبني التدابير التي تحظر التحريض على ارتكاب أعمال إرهابية، فضلاً عن تطوير نظام عقوبات ضد تنظيم القاعدة وتنظيم داعش ومن يدعمهما ويمولهما. ومن جانبها، تبنت الجمعية العامة استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وأنشأت مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

وعلى الرغم من هذه الجهود المتواصلة، فإن الجماعات الإرهابية الخطيرة مثل تنظيم القاعدة، وتنظيم داعش، وبوكو حرام، تظل نشطة ولايزال يمتلك بعضها شبكات عالمية تشكل تهديدا لأمننا الجماعي. كما تشير بعض تقارير الأمم المتحدة إلى أن الجماعات الإرهابية سعت إلى الاستفادة من تأثير جائحة كوفيد-19. كما لا يزال بمقدرة إرهابيين أفراد تدمير حياة الأبرياء وسبل العيش من خلال استهداف البنية الأساسية الحيوية، ومراكز المدن، والأماكن السياحية، ودور العبادة. ويزداد التهديد مع تمكن الإرهابيين من الحصول على أسلحة متطورة واستغلال تكنولوجيات جديدة لنشر دعايتهم وتجنيد المقاتلين وجمع الأموال.

وفي مواجهة كل هذه التحديات المعقدة، يتعين على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أن تعالج الثغرات الحالية التي تعرقل جهودنا في مكافحة الإرهاب. وفي هذا السياق، تقترح دولة الإمارات أربع توصيات:

أولا، يجب على الدول الأعضاء أن تعزز الامتثال لقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي. وعلى الرغم من أن لجنة مكافحة الإرهاب وإدارتها التنفيذية تعدان آليتين قيّمتين لرصد تنفيذ الدول الأعضاء للقرارات ذات الصلة، بما في ذلك القرار 1373 (2001)، فإن المجلس يمكنه أن يعزز آلياته الرامية إلى مساءلة الدول الأعضاء عن انتهاك القرارات ذات الصلة والتزاماتها بموجب القانون الدولي. ويتعين على الدول الوفاء بالتزاماتها القانونية حتى لا تتمكن الجماعات الإرهابية من استغلال الثغرات الحالية في النظام.

ثانيا، تتطلب التهديدات الإرهابية تبني استراتيجية استباقية وليس استراتيجية رد فعل. إن استراتيجية مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب تحتاج أن تكون ذكية وشاملة في الوقت نفسه للتصدي بفعالية للتهديدات الناشئة للإرهاب. ويشمل هذا تقييم الكيفية التي يمكن بها للإبداع التكنولوجي أن يحسّن جهود مكافحة الإرهاب، فضلاً عن إجراء دراسات تحليلية لآثار الإرهاب تراعي الفوارق بين الجنسين، وتدرس تأثير الهجمات على النساء والفتيات.

ثالثا، يجب على الدول الأعضاء أن تواصل تشجيع وبناء وتعزيز الشراكات مع جميع أصحاب المصلحة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. ويشمل هذا على وجه الخصوص تمكين المرأة وإتاحة المجال لها للمشاركة فعلياً في هذا المجال، ليس فقط لضمان الإدماج المنهجي لمنظور المرأة، بل وأيضاً لتعزيز مشاركتها وقيادتها في صياغة وتنفيذ استراتيجيات منع التطرف ومكافحة الإرهاب.

وأخيراً، فإن بناء قدرات الدول الأعضاء وتحسين استراتيجياتها لإدارة الأزمات يعد أمرا حاسما للنجاح في منع الإرهاب والتصدي لمخاطره. وتثني الإمارات العربية المتحدة في هذا السياق على الجهود التي يبذلها مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في تعزيز قدرات البلدان في هذا المجال، وتشيد دولة الإمارات أيضا بعمل "مركز هداية"، ومقره الإمارات العربية المتحدة، حيث يعمل المركز على بناء قدرة الجماعات التي تمنع التطرف وتعمل على تعزيز التسامح والسلام، مع تكييف استراتيجياته لتوائم الخصائص الوطنية والإقليمية المختلفة.

كما تثني دولة الإمارات على الزيارات الهامة التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية للدول الأعضاء، فبناءً على خبرة دولة الإمارات، ساهمت مثل هذه الزيارات في تعزيز جهود الدولة في مكافحة الإرهاب.

ولكن لا يمكن أن تنجح الجهود الرامية إلى القضاء على الإرهاب بدون وحدة المجلس والمجتمع الدولي ككل. لقد أحرزت الدول الأعضاء الكثير من التقدم في مكافحة الإرهاب، ولكن الطريق لا يزال طويلا. وستستمر دولة الإمارات في جهودها الرامية إلى القضاء على هذه الآفة العالمية، وستحافظ على نهجها في مكافحة الإرهاب حين يتم انتخاب الدولة كعضو في مجلس الأمن للفترة من عام 2022 إلى 2023.

وفي الختام، تنعي دولة الإمارات جميع ضحايا الإرهاب وتعرب عن تضامنها مع جميع الناجين من الهجمات الإرهابية في جميع أنحاء العالم.